



جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



عنوان المذكرة:

استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية دراسة حالة بنك التنمية المحلية BDR

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في علوم المحاسبة المالية

تخصص: محاسبة وتدقيق

إشراف الأستاذة:

د. مقراب سارة

إعداد الطالبتين:

* نعري إيمان

* سهيلة نور الهدى

السنة الجامعية: 2022/2021

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أعز الناس على قلبي،
إلى أروع مخلوق على وجه الأرض إلى من أمدني بالسعادة
وكان لي عوناً طيلة حياتي إلى التي حملتني
وهنا على وهن إلى أجمل ما نطق به لساني
من كان سندي في كل صغيرة وكبيرة إلى من كان له الفضل
في مواصلة دراستي إلى من كان لي قدوة وسبقي
إلى أعز مخلوقين أُمي وأبي.
إلى جميع أصدقاء الدفعة الأعزاء
إلى كل من أحبني بصدق
أهدي هذا العمل المتواضع متمني من الله أن يسدّد خطواتي
ويوفقني وإياكم إلى سواء السبيل
وكما قال صلى الله عليه وسلم:
"لا يزال العالم يطلب العلم فإن ظن أنه عالم فقد جهل"

"إيمان"

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أعز الناس على قلبي،
إلى أروع مخلوق على وجه الأرض
إلى من أمدني بالسعادة وكان لي عوناً
طيلة حياتي إلى التي حملتني وهنا على وهن
إلى أجمل ما نطق به لساني من كان سندي
في كل صغيرة وكبيرة إلى من كان له الفضل
في مواصلة دراستي إلى من كان لي قدوة وسيبقى
إلى أعز مخلوقين أُمِّي وأبِي.
إلى جميع أصدقاء الدفعة الأعتاء
إلى كل من أحبني بصدق
أهدي هذا العمل المتواضع متمني من الله
أن يسدد خطواتي ويوفقني وإياكم إلى سواء السبيل
وكما قال صلى الله عليه وسلم:
"لا يزال العالم يطلب العلم فإن ظن أنه عالم فقد جهل"

"نور الهدى"



الشكر

قال تعالى:

"وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ" ﴿٤٠ النمل﴾

وقال رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم:

"من لم يشكر الناس، لم يشكر الله عز وجل"


أحمد الله تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا ملئ السموات والأرض

في البداية الشكر والحمد لله جل في علاه فالإيه ينسب الفضل كله في إكمال هذا العمل وألهمنا الصبر على المشقات كما قال تعالى واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا، يسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى الأستاذة الفاضلة مقرب سارة التي تفضلت علينا بالإشراف على هذه الدراسة ولما قدمته لنا من توجيهات قيمة ونصائح مفيدة وفي الأخير أشكر زملائي في الجامعة

وشكرا جزيلا




فهرس المحتويات



فهرس المحتويات:

الصفحة	العنوان
	شكر وعران
	إهداء
	فهرس المحتويات
أ-ج	مقدمة
	الفصل الأول: الأدبيات النظرية للبنوك التجارية والأوراق المالية
05	تمهيد
06	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية
06	المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية
09	المطلب الثاني: أنواع البنوك التجارية، أهدافها وخصائصها
14	المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية
21	المبحث الثاني: استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية
21	المطلب الأول: تعريف الأوراق المالية وأنوعها
31	المطلب الثاني: تقسيم السوق المالي ووسائطه
40	المطلب الثالث: الاستثمار المالي
45	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
45	المطلب الأول: أهم الدراسات التي لها علاقة بالموضوع
46	المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية
47	خلاصة
	الفصل الثاني: دراسة الاستثمار على الأوراق المالية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
49	تمهيد
50	المبحث الأول: مراحل تطور الجهاز المصرفي
50	المطلب الأول: مرحلة ما بين 1962-1970

52	المطلب الثاني: مرحلة ما بين 1971-1985
54	المطلب الثالث: مرحلة ما بين 1986-1989
59	المبحث الثاني: محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية
59	المطلب الثاني: عمليات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية لحساب عملائها
62	المطلب الثالث: عمليات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية لحسابها الخاص
62	المبحث الثالث: استثمار بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة بدر بالعامرة في الأوراق المالية
62	المطلب الأول: تقديم وكالة بدر بالعامرة
69	المطلب الثاني: طرق وأدوات جمع المعلومات ومختلف الأسئلة المطروحة
71	خلاصة
73	خاتمة
76	قائمة المراجع



قائمة الأشكال والجداول



فهرس الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
32	الشكل رقم (01) يمثل رسم توضيحي لمكونات سوق رأس المال	01
65	الشكل رقم (02) يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة بدر بالعامرة	02

فهرس الجداول:

الصفحة	العنوان	الرقم
30	الجدول رقم (01) يمثل مقارنة بين الأسهم والسندات	01
67	الجدول رقم (02) يمثل مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	02
69	الجدول رقم (03) يمثل حجم الطلب على البطاقات البنكية من طرف الزبائن	03



الملخص



ملخص:

حاولنا من خلال هذه الدراسة تبيان استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية لوكالة BADR بالعامرة عين الدفلى، حيث اعتمدت الدراسة على طريقة المقابلة مع موظفي الوكالة. ولقد توصلت هذه الدراسة إلى أن البنوك التجارية تشهد مجموعة من التطورات المعاصرة تتمثل في زيادة حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وتطور الأسواق المالية، وتطور أدوات الاستثمار والأوراق المالية، وهذه التطورات جميعا جعلت البنوك تعيد النظر في سياستها واستراتيجياتها من أجل البقاء والاستمرار، والاستجابة للتغيرات البيئية المحيطة التي تؤثر على أدائها، والذي لا يقتصر على الائتمان المصرفي فقط، وإنما يشمل الاستثمار في المحافظ الاستثمارية والخدمات المصرفية المتنوعة.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، الأوراق المالية.


Abstract:

We tried, through this study, to show the investment of commercial banks in the securities of BADR Agency in Al-Amrah, Ain Defla.

This study concluded that commercial banks are witnessing a set of contemporary developments represented in the increase in the intensity of competition, technological development and the rounding of financial markets, And the development of investment tools and securities, All these developments made the banks to reconsider their policies and strategies for survival and continuity, and responding to the surrounding environmental changes that affect its not limited to bank credit only, but also includes investment in investment portfolios and various banking services.



هفتک هفت





يحتل الاستثمار مكانا رئيسيا ومهما في مختلف الدول المتقدمة والنامية وذلك من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي ورفع معدلات التنمية الاقتصادية وتنمية الثروات الوطنية والعمل على إشباع احتياجاتها السياسية، حيث بدأ الاستثمار يأخذ عمقا نظريا وتطبيقيا وذلك بسبب التطورات الكبيرة والمتسارعة خلال القرن الماضي وتحديدًا بعد ظهور النفط مما أدى إلى فوائض مالية في تلك الدول تبحث عن منافذ استثمارية ملائمة ولهذا ظهرت فكرة المحافظ الاستثمارية التي تعد عاملا وأداة مهمة في عالم الاستثمار وذلك من أجل تحقيق أكبر عائد ممكن بأقل التكاليف والمخاطر، من هذا أصبحت المحافظ الاستثمارية من الأدوات الهامة لتشغيل الأموال في البنوك التجارية وأن الاعتماد على عوائد الاستثمار في المحافظ الاستثمارية له أهمية كبيرة لدى البنوك التجارية حيث تعزز من أرباح البنك، وتدعم مركزه المالي وكذلك تدعم مركزه التنافسي في السوق.

تقوم فكرة المحافظ الاستثمارية لدى البنوك التجارية، على الاستثمار في الفرص الاستثمارية ذات الجدوى، حيث يتم الاستثمار ضمن المحفظة الاستثمارية التي تتكون من مختلف الأدوات الاستثمارية طويلة أو قصيرة الأجل، كالأسهم والسندات وأذونات الخزينة، والتي تعتبر بمثابة وعاء ادخاريا مرنا يمكن الاكتتاب بها عند إصدارها في أي وقت من الأوقات، كما يمكن تسبيلها إلى نقود بالبيع الفوري أو الاسترداد.

مع التغير الواسع في النشاط المصرفي وفي أعمال البنوك التجارية وتوسع نطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي والعالمي، واتجاه البنوك إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل مما أدى إلى تنوع مصادر أموالها وتنوع مجالات توظيفها واستخداماتها، وفي ظل إعادة هيكلة الخدمات المصرفية زاد اتجاه البنوك إلى التحول نحو البنوك الشاملة، حيث تجمع ما بين وظائف البنوك التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال ومن بين النشاطات التي تعكس إعادة هيكلة صياغة الخدمات المصرفية في البنوك الاستثمار في الأوراق المالية المتداولة في سوق المال.

الإشكالية:

يمكن صياغة إشكالية بحثنا على النحو التالي: كيف تقوم البنوك التجارية بالاستثمار في الأوراق المالية؟

الأسئلة الفرعية:

وتندرج ضمن هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

1- ما المقصود بكل من البنوك التجارية والأوراق المالية؟.

2- ما هي أهم العمليات التي تمارسها البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية؟.

3- كيف تساهم البنوك التجارية في تحقيق أهدافها الإستراتيجية وفي تنشيط أسواق الأوراق المالية والمتعاملين فيها على ضوء تجربة وكالة بدر بالعامرة؟.

فرضيات الدراسة:

- تمارس البنوك التجارية العديد من العمليات في مجال الأوراق المالية لاسيما إدارة المحفظة المالية لحساب عملائها أو لحسابها الخاص، فضلا عن عمليات المشورة والحفظ أو حتى الإدارة والمتابعة.
- مع ما تتميز به البنوك التجارية من خبرة ومؤهلات كبيرة في إدارة الأموال والمخاطر خاصة مع تطور خدماتها المالية فإنها تعد ملاذا للعديد من المستثمرين الذين يلجئون إليها من أجل مساعدتهم في توظيف أموالهم في الأسواق المالية.

أهمية الدراسة:

يمكن استعراض أهمية الدراسة في الآتي:

تتبع أهمية هذه الدراسة من حداثة موضوع البحث من جهة، وبارتباطه بأحد مفاتيح الأوراق المالية والمتمثل في البنوك التجارية من جهة أخرى، كما تبرز أهميتها من خلال ما يمكن أن نتوصل إليه هذه الدراسة من مدلولات نظرية وفكرية باعتبارها تمثل استجابة حقيقة لإحدى أبرز القضايا والتحديات الرئيسية التي تواجهها وكالة BADR بالعامرة.

أهداف الدراسة:

تهدف دراستنا من خلال هذه الورقة البحثية إلى عرض كيفية استثمار البنوك التجارية في الأسواق المالية مع التركيز على وكالة بدر بالعامرة نظرا لمكانتها الهامة في قطاع البنوك التجارية ومدى مساهمة البنوك في تحسين الأوراق المالية خلال فترة الدراسة.

أسباب اختيار الموضوع:

من بين أهم الأسباب التي دفعتنا إلى هذا البحث في هذا الموضوع:

- الميول الشخصي للموضوع.
- كون الموضوع حديث وله أهمية جد معتبرة.
- الموضوع ضمن مجال التخصص.

منهجية البحث:

اعتمدنا في هذا البحث على المزج بين الجانب النظري والتطبيقي وفقا للمنهج الوصفي التحليلي مع منهج دراسة حالة، بالاستعانة بعدد من المراجع في هذا الموضوع والموضوعات ذات الصلة بالإضافة لتقارير وكالة BADR بالعامرة.

حدود الدراسة:

تم تحديد مجال الدراسة في:

- الإطار الموضوعي: تناولت هذه الدراسة موضوع استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية.
- الإطار المكاني: وقع الاختيار على بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة BADR بالعامرة ولاية عين الدفلى.
- الإطار الزمني: أما المجال الزمني فقد تم تزويدنا بالمعلومات الخاصة بالفترة الممتدة بين 2022/02/15 إلى غاية 2022/04/30.

هيكل البحث

وللإجابة على الإشكاليات المطروحة واختيار الفرضيات الموضوعية، قمنا بتقسيم هذا البحث إلى فصلين معتمدين على الخطة التالية:

الفصل الأول: نظري اشتمل على ثلاثة مباحث، حيث خصص المبحث الأول حول مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية، والمبحث الثاني تناول استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية، أما المبحث الثالث فكان حول الدراسات السابقة

في حين جاء الفصل الثاني تطبيقي اشتمل على ثلاثة مباحث أيضا، تمثل الأول في البطاقة التعريفية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية، في حين تضمن المبحث الثاني محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية، أما المبحث الثالث فقد كان لاستثمار بنك التنمية والفلاحة الريفية في الأوراق المالية.



الفصل الأول:

الأدبيات النظرية للبنوك التجارية والأوراق المالية



تمهيد:

إن للجهاز المصرفي دول فعال في ترقية اقتصاديات الدول ذلك لأنه محرك السياسات النقدية لهذه الدول، وهو مصدر الموارد المالية التي تحتاجها المؤسسة لضمان نجاحها في دورها الاقتصادي. ومادام وجود البنوك واقعا، وأكثر الدول تعتبره مقياسا لنشاطها وتطورها الاقتصادي، فإن التعرف عليها والدخول في تفاصيل أعمالها أصبح من المستلزمات، وكلما تطورت المجتمعات كلما زاد اعتمادها على البنوك، سواء لحفظ الأموال و الموجودات ورعايتها أو استثمارها أو لتقديم الأموال والدعم لكل من يحتاجه...، والمهم أن يكون عملها مقننا (ضمن القوانين الواضحة والمحددة)، وتحت رقابة دقيقة تمنع كل تجاوز أو استغلال¹.

هدفنا من هذا الفصل أن نعرف بالبنوك بصورة عامة، مع بعض التفاصيل والشرح المبسط، فقمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية، وفي المبحث الثاني على أنواعها، أهدافها ووظائفها وفي المبحث الثالث قمنا ببعض التفاصيل والتخصص حول موارد واستخدامات البنوك التجارية.

¹ - جعفر الجزار، البنوك في العالم: أنواعها وكيف تتعامل معها، النفائس، ط3، منقحة ومزينة: بيروت، 1993، ص07.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية

لقد كان نشوء البنوك التجارية وتطورها مرتبط بتطور المجتمعات الاقتصادية واجتماعية فهي تعتبر أحد أنواع المؤسسات المالية التي يركز نشاطها على قبول الودائع ومنح القروض لمختلف المؤسسات التي تحتاج إلى تمويل.

سنتناول في المطلب الأول من هذا المبحث مفهوم البنوك التجارية بشكل مفصل وخصصنا المطلب

الثاني إلى:

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية

سوف يتم التطرق في هذا المطلب إلى كل من نشأة وتطور وتعريف البنوك التجارية، خصائصها وأهميتها.

الفرع الأول: نشأة وتطور البنوك التجارية

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى أواخر القرون الوسطى عندما بدأت طبقة التجار والصناع وبالذات في مدن البندقية وجنوا وبرشلونة بتحقيق فوائض نقدية ضخمة من عملياتها التجارية المختلفة، الأمر الذي دفعها إلى التفكير والبحث عن طريقة مأمونة تحافظ بها على ثرواتها من السلب والنهب والضياع¹.

لم تنشأ البنوك في صورتها الراهنة، ولم تظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم، وإنما كانت وليدة تطور طويل قام على أنقاض مجموعة من النظم البدائية سابقة عليها أن تتولى عمليات الائتمان في صورتها الأولى، ولقد تمكنت البنوك الحديثة من القضاء عليها والحلول محلها.

ويمكن إبراز مراحل تطورها فيما يلي²:

أولاً: كبار التجار

فالبنوك الحديثة هي وريثة أولئك التجار الذين كانوا لشهرتهم موضع ثقة التجار والأفراد المحيطين بهم، وكانوا يساعدون بأموالهم على تنشيط التجارة ومعاونة التجار، ومن هنا ائتمنهم الأفراد واستودعهم نقودهم، وفي هذه المرحلة كان التاجر يتعهد بحراسة النقود نظير عمولة يحصلها.

ثانياً: المرابون العاديون

فالبنوك الحديثة هي وريثة المرابين الذين كانوا يقرضون أموالهم في مقابل عمولة كانت في البداية كبيرة والمرابي يستخدم أمواله الخاصة في الإقراض ويتقاضى مقابل هذه الخدمة مبلغاً من النقود كان يسمى ربا.

ثالثاً: الصاغة

البنوك الحديثة هي ورثة الصاغة الذين كانوا يشتغلون بتجارة الحلي والمعادن، ومن هذه التجارة اكتسبوا خبرة بعبارة المعادن وبأسعارها أي بسوقها، وكان الأفراد يتجهون إليهم في البداية للكشف عن عيار النقود المعدنية، ثم تطور الأمر فكانوا يبيعون العملات المعدنية من كل الأنواع، ثم تطور الأمر فكانوا يبيعون العملات

¹ - حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك، عمان: دار الكندي للنشر والتوزيع، 2002، ص 203.

² - زينب عبد الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2003، ص ص 97-98

المعدنية من كل الأنواع، ثم بدعوا يحصلون على أموال بصفة وديعة لديهم وفي حراستهم في مقابل شهادات إيداع وبذلك جمعوا إلى جانب مهنتهم الأصلية وهي الصاغة مهنة أخرى هي أعمال الصرافة والصراف. وهكذا ورثت البنوك التجارية هذه الوظائف والأنشطة عن الصيارفة فكان ظهور أول بنك سنة 1517م بالبندقية، ثم بنك أمستردام سنة 1609م، وبعد ذلك ومع بداية القرن 18 أخذ عدد البنوك التجارية في التزايد تدريجياً تماشياً مع التطورات الحاصلة إلى يومنا هذا¹.

الفرع الثاني: تعريف البنوك التجارية

كلمة بنك هي كلمة إيطالية معربة banco كمعظم الألفاظ المستعملة في الأعمال المصرفية، ترجع هذه التسمية إلى تجار النقود كانوا يجلسون في الأسواق وأمامهم منضدة banco لمزاولة أعمالهم وكانوا يحطمون بنك التاجر الذي لا يستطيع أن يفي ما عليه من ديون².

من الصعب ذكر تعريف للبنوك، لأن البنوك في معظم الدول تباشر نشاطها في الحدود التي ترسمها لها تشريعاتها، وتتص هذه القوانين عادة على تعريف البنوك.

والبنوك التجارية هي منشآت تهدف أساساً إلى تحقيق الربح وذلك بجانب المساهمة في تنمية الاقتصاد القومي، ويرتبط نشاط البنوك التجارية بتداول الأموال في صورتها النقدية حيث تقوم هذه البنوك بتجميع مدخرات الأفراد والمنشآت والهيئات على هيئة ودائع واستثمار هذه الودائع في إقراض الغير³.

والبنوك التجارية هي المؤسسات التي تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة و تزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي، وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات التنمية والادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزم من عمليات مصرفية تجارية و مالية، وفقاً للأوضاع التي يقرها البنك المركزي⁴.

كما يمكن تعريف البنوك التجارية بأنها: البنوك التي تقوم بقبول الودائع التي تدفع عند الطلب أو لأجل محدودة، وتمارس عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته وذلك سعياً وراء تحقيق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزم من عمليات مصرفية وتجارية ومالية طبقاً للأوضاع التي يقرها البنك المركزي⁵.

كما أنه هناك من عرفوها: بأنها بنوك تعتمد على ودائع العملاء كمصدر أساسي للأموال التي تقوم باستخدامها فهي تتلقى الودائع من الجمهور والشركات سواء كانت تحت الطلب أم ودائع زمنية تقوم بتشغيلها بعد

¹ - إسماعيل محمد هاشم، مذكرات النقد والبنوك، بيروت: دار النهضة العربية، 1999، ص 44.

² - محمد عبد العزيز عجيبة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك الاقتصادية الدولية، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بدون سنة نشر، ص

³ - حسين جميل البديري، البنوك: مدخل إداري ومحاسبي، عمان: الوراق للنشر والتوزيع، 2003، ص 16.

⁴ - عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 24.

⁵ - أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، المنصورة: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2007، ص ص 17-18.

أن تكون قد عملت على تكوين ما يسمى بالاحتياطي النقدي وفقا لأحكام قانون البنوك والائتمان وبالمعدلات التي تتحدد من قبل البنك المركزي¹.

ومهما اختلفت التعاريف إلا أنها تصب في نفس المفهوم وهو أن البنوك التجارية هي التي تقوم بصفة أساسية بقبول وتلقي الودائع تحت الطلب ولأجل قصير وتتعامل في الائتمان قصير الأجل، وهذا يؤكد أن للبنوك أعمال هامة تقوم بها في الاقتصاد الوطني.

الفرع الثالث: خصائص وأهمية البنوك التجارية

أولاً: خصائص البنوك التجارية

تتميز البنوك التجارية بمجموعة من الخصائص أهمها:

1. قبول الودائع الجارية تحت الطلب، والتي يتم السحب عليها باستخدام الشيكات، وبأي قدر كان، وفي أي وقت كان، بحدود مبلغ الوديعة، حيث تعتبر الودائع الجارية هذه أحد أشكال النقود².
 2. مؤسسات مالية تتعامل بالنقود، أي أن جميع عمليات البنوك تقوم على أساس استخدام النقود، فالقروض أخذاً وعطاءً والفوائد عليها كلها نقدية، إضافة إلى أنها تتسلم ودائع من الأفراد بالنقود الأساسية وتقوم بإصدار نقود ودائع أكبر منها³.
 3. ظاهرة تركيز البنوك: أي تركيز أعمال البنوك في عدد قليل، وازمحلل عدد البنوك الصغيرة في معظم الدول، إما بسبب الاندماج أو خروج البنوك الصغيرة من خلال المنافسة.
 4. تخصص البنوك: يلاحظ أن البنوك تتخصص في مجال ما تقدمه من أنواع الائتمان، ويعود ذلك إلى عوامل اقتصادية مستمدة من طبيعة النشاط الاقتصادي.
- ومن أهم تلك العوامل هي مرحلة النمو والتطور الاقتصادي في المجتمع بالإضافة إلى مدى تطور ونماء الأسواق المالية في الاقتصاد وهناك عوامل تتعلق بتنظيم الائتمان في الاقتصاد ويرتبط ذلك بنوع الودائع التي تحتفظ بها البنوك⁴.

ثانياً: أهمية البنوك التجارية

ترجع أهمية البنوك التجارية في النشاط الاقتصادي إلى الدور الذي تلعبه في تسيير المعاملات في الاقتصاد، وفي التأثير على عرض النقود، فهي لا تقبل ودائع الأفراد فقط لنقوم بدور الوسيط المالي في نقلها فوائض القطاعات التي تحتاجها فيما يعرف بالوساطة المالية بين وحدات الفائض ووحدات العجز.

1. أهمية البنوك التجارية لأصحاب الفائض المالي:

لقد حققت البنوك التجارية لأصحاب الفائض المالي مزايا عديدة ومن أهمها ما يلي⁵:

¹ - وسيم محمد حداد وآخرون، الخدمات المصرفية الإلكترونية، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2012، ص ص 24-25.

² - فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 72.

³ - عبد الله الطاهر، موفق على الخليل، النقود والبنوك والمؤسسات المالية، الكرك، مركز يزيد للنشر، ط2، 2006، ص 209.

⁴ - المرجع نفسه، ص ص 209، 210.

⁵ - الطاهر الطرش، تقنيات البنوك، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط6، 2007، ص 9.

- إمكانية الحصول على سيولة في أي وقت لأنها مجبرة على الاحتفاظ بجزء من الأموال في شكل سائل لمواجهة طلبات السحب المحتملة.
- حفظ أموال المودعين.
- توفير الوقت والجهد في البحث عن المقترضين حيث أنهم يعرفون مسبقاً الجهات التي يودعون فيها أموالهم (البنوك التجارية).
- تجنب أصحاب الفائض المالي مخاطر عدم التسديد التي تكون كبيرة في حالة الإقراض المباشر.

2. أهمية البنوك التجارية لأصحاب العجز المالي:

- تبرز أهمية البنوك التجارية لهذه الفئة فيما يلي¹:
- توفير الأموال بشكل كافي وفي الوقت المناسب نظراً لما تتوفر عليه من أموال ضخمة تجمعها باستمرار باعتبارها وظيفة أساسية من وظائف البنوك التجارية.
- توفير قروض بتكلفة أقل نسبياً.
- تجنب المقترض مشقة البحث عن أصحاب الفوائض المالية، فباعتبارها هيئة قرض تكون دائماً مستعدة لتقديم مثل هذا الدعم.

3. أهمية البنوك التجارية للاقتصاد ككل:

- على غرار إيجابية البنوك لأصحاب الفائض والعجز المالي فإن الاقتصاد من جهته يستفيد بدرجة كبيرة من وجود هذه البنوك²:
- لتفادي احتمال عرقلة النشاط الاقتصادي لعدم توافق الرغبات لأصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز.
- تسمح البنوك بتوفير الأموال اللازمة للتمويل بواسطة تعبئة الادخارات الصغيرة وتمويلها بالقرض الكبير.
- تعبئة الادخارات تقلص من اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد مما يؤدي إلى حدوث التضخم، ولكن القدرة على هذه التعبئة ترتبط إلى حد كبير بمدى فعالية البنوك في أدائها.

المطلب الثاني: أنواع وأهداف ووظائف البنوك التجارية

- تعددت أنواع البنوك التجارية وتطورت الوظائف التي تقدمها، حيث تحولت من مجرد القيام بعمليات الإبداع والإقراض إلى القيام بوظائف أخرى فرضها واقع التطور والنمو السريع في مختلف الأنشطة الاقتصادية.
- وقد ارتأينا تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع على النحو التالي (الفرع الأول) أنواع البنوك التجارية، (الفرع الثاني) أهدافها، (الفرع الثالث) وظائفها.

الفرع الأول: أنواع البنوك التجارية

- يمكن تقسيم البنوك التجارية إلى خمسة أنواع أساسية وذلك تبعاً لمليتها وحجم نشاطها وتنظيمها الإداري، وهي كما يلي:

¹ - الطاهر لطرش، ط6، مرجع سبق ذكره، ص 10.

² - خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية "الطرق المحاسبية الحديثة"، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، ط2، 2000، ص 76.

1. البنوك المحلية:

يقنصر دور هذه البنوك على ممارسة نشاطها في منطقة جغرافية محددة قد تكون مدينة أو محافظة أو ولاية معينة، ويقع مركزها الرئيسي في تلك المنطقة، وتتميز بصغر الحجم، كما تقدم مجموعة من الخدمات المصرفية التي ترتبط بالبيئة المحيطة بها¹، ومع تزايد الأعباء الملقاة على هذه البنوك أصبحت الإعانات التي تمنحها الحكومة المركزية لا تمثل سوى القليل مما تحتاجه، ونظرا لضآلة حجم السلطات المحلية فإنها لا تستطيع أن تدخل كمؤسسة مقترضة في السوق المالي².

2. البنوك ذات الفروع:

هي منشآت تتخذ غالبا شكل الشركات المساهمة ولها فروع في كافة أنحاء العالم الهامة من البلاد، وتتبع اللامركزية في إدارتها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالمسائل الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك وخاصة فيما يتعلق برسم السياسات والمسائل الإدارية المركزية ويتصف هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الأهلي ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات أو الولايات التي تقام فيها الفروع وتقوم سياسات الإقراض في هذه البنوك على أساس التمييز بين آجال القروض، فهي تمنح قروض قصيرة الأجل تتراوح فترة استحقاقها من ستة أشهر إلى سنة كاملة ويشترط أن تستخدم هذه القروض في تمويل رأس المال العامل وحده لضمان السرعة في استيراد القروض³.

3. بنوك المجموعات:

وهي تشبه الشركات القابضة، تنشئ عدة بنوك أو شركات مالية فتملك معظم رأس مالها وتشرف عليها وتراقب أعمالها، ويتسم هذا النوع من البنوك بالطابع الاحتكاري⁴.

4. بنوك ذات الوحدة الواحدة:

يقصد بالبنوك ذات الوحدة الواحدة تلك البنوك التي ليس لها فروع، ويقصد بالفرع في هذا الصدد الوحدة التي تقبل جميع أنواع الودائع، وبالنسبة لوحدات الإيداع والصراف الآلي فإنها تعتبر في بعض التشريعات بمثابة فروع إذا ما زادت المسافة بينهما وبين المركز الرئيسي عن عدد محدد من الكيلومترات، وباختصار يظل البنك ذات وحدة واحدة حتى لو أنشأ وحدات تقوم بجميع الخدمات المصرفية عدا قبول الودائع أو نوع ما، كما لا تنتفي عنه هذه الصفة إذا ما قام بإنشاء وحدات آلية للصراف والإيداع على مسافة من المركز الرئيسي تقل عما يشترطه القانون الاعتبار الوحدات المذكورة في حكم الفروع⁵.

¹ - أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 19.

² - سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات وإدارة النقود والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين، الإسكندرية: المكتب العربي الحديث، 2011، ص 33.

³ - محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، الأزاريطة، مصر: دار الجامعة الجديدة، 2005، ص 17.

⁴ - أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 19.

⁵ - سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2009، ص 45. سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات وإدارة النقود والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين، مرجع سبق ذكره، ص 42.

5. بنوك السلاسل:

نشأت بنوك السلاسل مع نمو حجم البنوك التجارية ونمو حجم الأعمال التي تمولها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع، وهذه البنوك تمارس نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إدارياً، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة، كما ينسق الأعمال والنشاطات بين الوحدات¹.

الفرع الثاني: أهداف البنوك التجارية

تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق ثلاث أهداف رئيسية هي: الربحية، السيولة، الأمان.

1. الربحية:

من المفروض أن فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط المصرفي للبنوك التجارية، فضلاً عن التزام تلك البنوك بدفع هذه الفوائد سواء حقق البنك أرباحاً أم لم يحقق، ويفرض الوضع السابق على البنوك التجارية ضرورة تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات، فأى انخفاض بسيط في الإيرادات كفيل بإحداث تخفيض أكبر في الأرباح².

2. السيولة:

السيولة تعني قابلية الأصل للتحويل إلى نقدية بسرعة وبدون خسائر لمواجهة الالتزامات المستحقة الأداء الحالية أو خلال فترة قصيرة والسيولة أول ما تهتم به البنوك التجارية من الناحية التشغيلية، لأن توفر السيولة أمر مرتبط بوجود البنك وكيانه، إذ أن البنك لا يستطيع أن يقول لمودعيه تعالوا غداً إذا طلبوا سحب جزء من وداائعهم أو سحبها جميعاً³.

3. الأمان:

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فأى خسائر من هذا النوع معناها التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك التجاري، وبالتالي تسعى البنوك التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة⁴. وتوجد أهداف أخرى للبنوك التجارية نوجزها فيما يلي⁵:

4. نمو الموارد:

تعتمد البنوك التجارية في تحقيق أهدافها عادة على رأس مالها، وعلى الودائع التي تستقطبها، لأن حجم البنك يقاس عادة بحجم الودائع التي تستطيع جذبها واستقطابها.

¹ - مروان محمد أبو عرابي، الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية والتقليدية، عمان: دار نسيم للنشر والتوزيع، 2006، ص ص 21-22.

² - طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، الأزاريطة، مصر، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص 152.

³ - حسين بني هاني، مرجع سبق ذكره، ص 207.

⁴ - طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص 208.

⁵ - حسين بني هاني، مرجع سبق ذكره، ص 208.

5. الحصة في السوق المصرفي:

لا يكتفي البنك التجاري عادة بزيادة حجم الودائع التي يتمكن من استقطابها، بل يسعى لأن تكون حصته من السوق المصرفي كبيرة، لأنه كلما كان للبنك التجاري حصة كبيرة في السوق، أعطى له ذلك سمة وتمييزا تنافسيا.

6. الانتشار الجغرافي:

ترى بعض القيادات العليا في كثير من البنوك التجارية، أنه لا بد من الانتشار الجغرافي في كل منطقة تجمع شركات، أو منطقة مدخرات مهما كانت الربحية، ومهما كانت الحصة في السوق المصرفي، لأن تلك القيادات تعتبر أن التواجد في كل مدينة، وكل قرية مسألة ضرورية، ولهذا فإنها تضع أهداف الانتشار الجغرافي نصب عينها، حتى لو كانت بعض الفروع تحقق خسائر.

7. كفاءة وفاعلية الجهاز الإداري:

ترى بعض البنوك التجارية أن الربحية والسيولة والأمان والحصة في السوق المصرفي أمور غير كافية ولذلك فإنها تضع أهدافا مرتبطة بكفاءة المديرين والموظفين وبالتطوير للمستقبل، وتهتم بدرجة التزام الموظفين وانسجامهم.

8. أهداف الابتكار:

فالقيادة الإدارية الكفاءة للبنوك التجارية لا بد وأن تضع أهداف الابتكار وأهداف الاستعداد للمستقبل بالإضافة إلى أهداف التشغيل اليومي حتى تتمكن من منافسة البنوك الأخرى للسوق المصرفي.

الفرع ثالث: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بمجموعة من الوظائف المختلفة بالإضافة إلى الوظيفة الأساسية و هي خلق النقود الكتابية و ستتطرق إليها فيما يلي:

1. خلق نقود الودائع:

يعتبر خلق النقود الكتابية من أوسع أنواع النقود انتشار في المجتمعات الحديثة، فالفكرة الأساسية تأتي من اعتياد الأفراد في المجتمعات الحديثة على تسوية مدفوعاتهم عن طريق الشيكات ا يسحبوها على ودائعهم في البنوك التجارية.

2. قبول الودائع:

يعتبر من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية حيث يتم خلق النقود الائتمانية عن طريق هذه الودائع وهي الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية، و يلاحظ أن الودائع على أنواع مختلفة وهي:

1.1. الودائع الجارية: وهي تلك الودائع التي يستطيع أصحابها سحبها بدون إنذار سابق.

2.2. الودائع لأجل: وهي تلك الودائع التي لا يستطيع أصحابها السحب منها إلا بعد انقضاء المدة

المحددة المتفق عليها.

3.2. الودائع بإخطار: وفيها يخطر المودع بنكه برغبته في السحب في مدة زمنية متفق عليها.

4.2. ودائع الادخار: شبه الودائع الجارية في عملية السحب أي يمكن سحبها دون سابق إنذار و لكن بفرق أنه يتم الإيداع مقابل فائدة تدفع للمودع و في أوقات معينة متفق عليها سابقا. يمكن القول أن هذه الودائع تفتح للأفراد و المؤسسات لتشجيعهم على الادخار¹.

3. تقديم القروض:

وهو ما يعرف بمنح الائتمان حيث تقوم البنوك التجارية بالإقراض.

يعتبر هذا الأخير من المهام التقليدية التي تقوم بها البنوك التجارية حيث تقوم بمنح رجال الأعمال ائتماناً قصير الأجل مما يعطيهم وسيلة دفع حاضرة كالأوراق النقدية والودائع تحت الطلب تستخدم في تمويل العمليات التجارية أو الإنتاجية، في مقابل هذه الخدمة التي تؤديها البنوك التجارية والتي يترتب عنها تخليها عن بعض أموالها لمدة معينة هي مدة القرض فإنها تحصل على مبلغ يمثل نسبة معينة من مبلغ القرض و يسمى هذا المبلغ بالفائدة وتحصل هذه النسبة على أساس سنوي².

تتفرع هذه القروض إلى ثلاثة أنواع:

1.3. قروض بدون ضمان:

تمنح للمتعاملين الرئيسيين مع البنك كونه متأكد من مركزهم المالي لأن في الأصل البنك التجاري لا يقدم قروض بدون ضمان.

2.3. قروض بضمانات مختلفة: ويذكر منها ما يلي:

- قرض بضمان السلع المختلفة.
- قرض بضمان أوراق مالية.

كلاهما لتجنب خطر عدم التسديد حيث يلجأ البنك لمنح القرض بضمان حقيقي و هو أصل معين للعميل حيث لا يرجعه له إلا بعد أن يستعيد قيمة القرض الذي يمنحه للعميل مع الفائدة.

3.3. القروض بضمان شخصي:

يتم عن طريق تدخل شخصي آخر من طرف المقترضين و يتعهد بالسداد في حالة عجز هذا الأخير عن التسديد، في حالة نقص قيمة الأصل عن قيمة الدين فإن البنك يشترك مع الدائنين للحصول على أموالهم من الأصول الأخرى غير المرهونة³.

4. خصم الأوراق التجارية:

يعتبر هذا الإجراء من أهم وظائف البنوك التجارية في العصر الحديث . و تزداد أهميته بازدياد ظاهرة المعاملات الآجلة بين الأفراد في المجتمع، فالتاجر يبيع بأجل و يحصل على كمبيالات مستحقة الدفع في الفترات المستقبلية مقابل مبيعاته ، فمع تراكم الكمبيالات في يده فهو لا يستطيع الاستمرار في نشاطه التجاري.

¹ - من طرف إيمان، بنك تجاري، <http://ld-batna.hoxx.com>

² - عبد الحق أبو عتروس، "الوجيز في البنوك التجارية"، الجزائر، بهاد الدين للنشر و التوزيع، 2000، ص ص 15-16.

³ - مشرف نادي البنوك والشركات المالية -Nizar- مفهوم البنك التجاري وأعماله وأقسامه

في www.ppoecoomic.com في 02-01-2011.

إذن فهو يلجأ للبنك ليخصمها له أي يدفع له البنك قيمتها قبل أن يحل أجلها فيكون البنك في هذه الحالة قد قدم قرضاً قصير الأجل مدته تارية استحقاق الكمبيالة و مبلغ الفائدة يعادل الفرق بين القيمة الاسمية و القيمة الحالية و نسبة الفائدة إلى القيمة الاسمية للكمبيالة تعرف بسعر الخصم¹.

5. وظيفة الإشراف و الرقابة Supervisio and control:

تتولي المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، و للتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقاً للمشروعات التي استخدمتها².

المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية

تنقسم ميزانية البنك التجاري إلى جانبين:

- جانب الأصول الذي يحتوي على حقوق البنك والذي يمثل الاستخدامات.
- جانب الخصوم الذي يضم ديون البنك أو موارده.

الفرع الأول: موارد البنوك التجارية

الصنف التزامات البنك التجاري أو خصومه كمعبر عن موارده إلى مجموعتين:

- الأولى: يطلق عليها الموارد الذاتية لأنها تمثل التزامات البنك نحو أصحاب رأسماله والتمثلة في (رأس المال المدفوع، الاحتياطات، الأرباح بين الموزعة والمخصصات).
- الثانية: يطلق عليها الموارد الخارجية أو الموارد غير ذاتية، لأنها تمثل التزامات البنك نحو الغير وتمثل هذه الأخيرة في الودائع و الاقتراض من البنوك الأخرى.

أولاً: الموارد الذاتية (الموارد الداخلية)

كما هو معلوم فإن البنك التجاري يعتمد على موارده الذاتية في نشاطه، ويطلق عليها هذا الاسم لأنها

تمثل التزامات البنك اتجاه أصحاب رأسماله، ومن أهم العناصر التي تمثل هذه الموارد الذاتية للبنك هي:

- رأس المال المدفوع وما تبقى منه من نتائج نشاطه على شكل مخصصات استثنائية.
- الاحتياطات التي يكونها.
- الأرباح التي يتم توزيعها بعد في الميزانية.
- وفيما يلي أهم العناصر التي تكون الموارد الذاتية³:

¹ - محمد شريف إيمان، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية ، فرع نقود مالية و بنوك، المركز الجامعي، البويرة، دفعة: 2008-2009.

² - نوال بدر الدين، رؤوف عبد الله، القروض البنكية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003، ص24.

³ - محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية: لبنان، 1998، ص 204

1. رأس المال المدفوع

يستخدمه المصرف في إعداد ومزاولة نشاطه ويعكس حجم النشاط المتوقع للمصرف، ويعتبر مؤشراً للدرجة متانة المركز المالي للمصرف والذي يعكس درجة ثقة المتعاملين معه في المجال المصرفي والمالي، وحاليا ترفض التشريعات المصرفية حد أدنى لرأس المال المدفوع في المصرف، ولا تمنع زيادة رأس المال ولكنها تمنع عادة التعامل بالسحب من رأس المال إلا في حالة إشهار إفلاسه¹.

وترجع أهمية رأس المال المدفوع للبنك التجاري لاستخدامه في الأغراض الرئيسية التالية:

- زيادة الثقة في البنك في بداية عمله بإظهار مقدار ما ساهم أصحاب البنك من أموال، وهذا عامل مهم جدا في بداية تعامل البنك في الائتمان واطمئنان العملاء على ودائعهم.
- يستخدم رأس مال المدفوع في تهيئة ظروف العمل المناسب للبنك من مباني وأثاث ودفع مرتبات الموظفين والدعاية والإعلان، وذلك لحين اشتهاار البنك في السوق وتزايد حجم تعاملاته.
- يضطر البنك التجاري في بداية عمله إلى تقديم القروض من أمواله الخاصة لحين كسب ثقة المودعين التي قد تستغرق فترة طويلة من الزمن لأنه من المعروف أن جزء كبير من المودعين الذين لديهم إمكانيات ضخمة من الأموال السائلة يتعاملون مع بنوك أخرى وبذلك يبذل البنك الجديد في بداية عمله مجهود ضخم لإغراء بعض العملاء لترك بنوكهم وإيداع أموالهم لديه بالإضافة إلى كسب مودعين جدد ليس لهم تعامل سابق مع البنوك التجارية نظير مزايا جديد.
- يستخدم البنك التجاري رأس المال المدفوع في تغطية الاستثمارات الطويلة الأجل التي لم يستطع تغطيتها من الودائع التي قد تكون تحت الطلب أو لأجل قصيرة.
- يستخدم رأس المال المدفوع لتغطية ما قد يتعرض له البنك من خسائر في بداية عمله أو خلال حياته المصرفية².

2. الاحتياطات

هي عبارة عن مبالغ تقص من صافي الأرباح الموزعة التي يجنيها البنك خلال دورة مالية وهي مقررة إما ينص قانوني أو بمقتضى النظام الأساسي للبنك ولذا أطلق عليها اسم الاحتياطي القانوني أو الإلزامي، إن هدف تكوين الاحتياطي من قبل البنوك التجارية هو دعم المركز المالي لها و تقويته في مواجهة التغيرات المختلفة في المستقبل، لأن جل استثمارات البنوك التجارية محفوفة بالمخاطر (تدني قيمة الفوائد، تدني القيم الاسمية للأسهم والسندات)³.

وقد نصت المادة 93 من قانون النقد والقرض على أنه: "يحق للبنك المركزي أن يفرض على البنوك أن تودع لديه في حساب مجمد ينتج فوائد أو لا ينتجها، احتياطيا يحسب على مجموع ودائعها أو على بعض أنواع

¹ - غزلان محمد عزت، اقتصاديات النقود و المصارف، دار النهضة العربية: بيروت، 2002، ص147

² - محمد خليلي بر على، على حافظ منصور، مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك، مكتبة نهضة الشرق: لبنان، 1990، ص 104.

³ - صيدى تادرس قريضة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1984، ص 166.

هذه الودائع أو على مجموع توظيفاتها أو على بعض أنواع هذه التوظيفات وذلك بالعملة الوطنية أو بالعملات الأجنبية، يدعي هذا الاحتياطي بالاحتياطي الإلزامي¹.

3. الأرباح الموزعة

وهي مبالغ يستقطعها المصرف من إجمالي أرباحه، وهي عبارة عن موارد مؤقتة تلجأ إليها البنوك عندما تقوم بتصدير الموارد المتاحة للاستخدام أو التوظيف².

4. المخصصات

تكونها البنوك التجارية محملة إياها على إجمالي الودائع في نهاية كل عام مقابل أغراض معينة، فمنها ما تكون المقابلة ما تتوقع فقده في قيمة أصولها، كتلك التي تكونها لمقابلة الديون المشكوك في تحصيلها أو المقابلة الهبوط المحتمل في أسعار الأوراق المالية التي تحتفظ بها، وفي أسعار العملات الأجنبية التي تحوزها، ومنها ما تكونه لمقابلة الأحداث الطارئة والمخاطر التي تصاحب عمليات البنوك عموماً والتي يترتب عليها خسائر وتكون البنوك أيضاً مخصصات لمواجهة احتمالات تضطر معها الوفاء بما سبق أن التزمنا به اتجاه الغير، أي لمواجهة التزامات تنشأ مما يسمى بالائتمان التعهدي" (خطابات الضمان التي تصدرها وبعض أنواع الإعتمادات المستندية) ثم أخيراً تكون البنوك مخصصات لتغطية مصروف المؤكد يستحق الدفع في المستقبل ومن أمثلتها مخصصات الضرائب وترك الخدمة.

وهنا يشار السؤال التالي: هل كل مخصص يكونه البنك يعد جزءاً من موارده الذاتية؟

إن المعيار الذي يحكم به على كون المخصص مورد، هو أنه يمثل التزاماً لأصحاب رأسماله وليس للغير، وعليه فالمخصص مثلاً الذي يكونه البنك لمقابلة المستحق لمصلحته الضرائب وذلك الذي يكونه المقابلة ترك الخدمة لا يعد مورداً ذاتياً لأن هذه المخصصات التزامات تشبه في طبيعتها التزامات البنك للغير أما المبالغ التي تزيد عن الالتزامات الفعلية في هذا الصدد تعد مورداً ذاتياً، وفي حقيقة الأمر تمثل احتياطاً مستتراً³.

ثانياً: موارد غير ذاتية (الموارد الخارجية)

تعد الودائع المصدر الرئيسي لمكونات موارد المصارف التجارية والودائع عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة المصارف التجارية وكأن هذه الديون هي نقود يمكن استخدامها لإبراء الذمم أو الديون في الوقت نفسه علماً أن الودائع لا تنشأ نتيجة لإيداع الأفراد لأموالهم لدى المصارف فقط، وإنما تنشأ أيضاً نتيجة لإقراض المصارف لأحد الأفراد مبلغاً معيناً فسيقابل ذلك تعهد من المقترض بالدفع في الزمان المحدد مستقبلاً، هذا التعهد أو الوعد بالدفع المستقبلي ناشئ عن تعهد حالي أو أن من المصرف يفتح حساباً للمقترض لذلك فإن الأفراد المقترضين يعد أصل من أصول المصارف يحصل بموجبه على أرباح يتمثل في سعر الفائدة على

¹ - المادة 93 من قانون النقد و القرض، الجريدة الرسمية الجزائرية، ع.16، 1990.

² - غزلان محمد عزت، مرجع سابق، ص 148.

³ - سيد تادرس قريضة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية والدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1983،

القرض، بينما يعد وعد المصرف بدفع مبلغ القرض للمقترض خصما من خصوم المصرف أي استحقاقا عليه لهذا فإن المصارف التجارية تستطيع أن تخلق المزيد من الودائع نتيجة لما تزاوله من عمليات الافتراض¹. ويمكن تقسيم الودائع إلى الأنواع التالية:

1. الودائع الجارية (تحت الطلب)

تتميز الودائع تحت الطلب بخصائص تميزها عن غيرها من الودائع، وكما يدل عليها اسمها، هذه الودائع هي دائما تحت تصرف أصحابها، يمكنهم اللجوء إلى سحبها كليا أو جزئيا متى شاءوا ودون إشعار مسبق فالوديعة وإن كانت بحوزة البنك فهي تحت التصرف المطلق لصاحبها ولا يحق للبنك أن يفرض قيودا أمام صاحبها أثناء السحب، ولا يجوز أن يتحجج بأية حجة كانت من شأنها أن تشكل عراقيل أمام المودعين في استعمال هذه الودائع.

ومقابل هذه الخصائص لا يمكن لأصحاب هذا النوع من الودائع الاستفادة من فوائد وهم لا يستطيعون أن يفرضوا ذلك على البنوك نظرا للطبيعة الجارية للوديعة، على الرغم من أن البنك بإمكانه استعمال هذه الودائع في منح القروض ولا شيء يمنعه من ذلك سوى ما يتوقعه من عمليات سحب وهناك من الأنظمة المالية ما يمنع صراحة إعطاء الفوائد على هذه الودائع.

1. الودائع غير الجارية

تنقسم إلى:

1.1 الودائع لأجل:

هي تلك الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك لفترة معينة، ولا يمكن لهم سحبها إلا بعد انقضاء هذه الفترة وتقديم إخطار للبنك بتاريخ السحب، فالوقت يعتبر إذا عاملا تصنف على أساسه هذه الودائع، وتميزها عن غيرها، فهي ليست وداائع جارية تماما بحكم العقوبات والشروط التي تعترض صاحبها أثناء عمليات السحب، بالإضافة إلى أنها تبقى بحوزة البنك الفترة ما تكون محل اتفاق بين الطرفين، وهي كذلك ليست وداائع ادخارية بالمعنى الدقيق لهذا المفهوم، نظرا لأن بقاءها بالبنك لا يكون في العادة لفترة طويلة.

وعلى هذا الأساس، تعتبر الودائع لأجل من التوظيفات السائلة قصيرة الأجل، فهي تجمع بين خاصيتي التوظيف والسيولة، فخاصية التوظيف تعطي لصاحبها الحق في الحصول على عائد في شكل فائدة بينما خاصية السيولة تعني أن المدة التي تبقاها الوديعة في البنك ليست بالطويلة بالإضافة إلى وجود إمكانية سحبها في أي وقت ولكن بعد استيفاء بعض الشروط الضرورية مثل الإخطار المسبق واحتمال تحمل فائدة سلبية تحسب على أساس المبلغ المسحوب.

ويعتبر هذا النوع من الودائع من بين العناصر الأساسية مثلما هو الشأن في الودائع الجارية، التي تمكن البنك من إنشاء نقود الودائع، ويكفي أن يحصل على وديعة من هذا النوع لكي يوسع من قدراته الافتراضية بشكل أكبر من الوديعة ذاتها.

¹ - ناظم محمد نوري الشمري، النقود و المصارف، دار الكتب للطباعة والنشر: جامعة الموصل، 1995، ص 50.

2.1. الودائع الادخارية:

تعتبر هذه الودائع بمثابة عملية توفير وادخار حقيقية نظرا لمدة إيداعها في البنوك و العائد المنتظر منها، فهذه الودائع تبقى لفترات طويلة في البنك، لا يمكن لصاحبها أن يسحبها مهما كانت الظروف، وهو يواجه عراقيل عديدة أولها ضرورة انقضاء مدة الإيداع.

كما أن أصحاب هذه الودائع يحصلون على فوائد معتبرة تعتبر عوائد توظيف حقيقية للأموال وتعكس الطبيعة الادخارية لهذه الودائع ومقابل هذه التكلفة التي تعتبر مرتفعة نسبيا بالنسبة للبنك مقارنة بما يدفعه مقابل الودائع لأجل مثلا، فإنه يضمن بقاء هذه الأموال بحوزته لفترات طويلة، الأمر الذي يفتح أمامه المجال لاستعمالها في منح القروض ذات الأجل الطويل¹.

3.1. الودائع باخطار:

المشترك مع الودائع الأجلة في وجود قيد السحب منها، ولكنه قيد اخف نسبيا ويتمثل في ضرورة اختبار البنك قبل السحب، الأمر الذي يجعل قابليتها للسحب منها أعلى نسبيا، واضطرار البنك التجنّب قدر أكبر من السيولة المقابلة للسحب عليها ويؤدي هذا إلى أن يتاح للبنك حرية اقل نسبيا لتوظيفها وبالتالي تكون أسعار الفائدة المقررة لها أقل بالمقارنة من النوع السابق.

4.1. الودائع المجمدة:

تظهر ميزانية البنوك التجارية هذا النوع من الودائع وتمثل مبالغ يودعها العملاء كغطاء لعمليات مصرفية، تقوم بها البنوك لحسابهم، فمنها ما يمثل تأميمات الاعتمادات مستنديه ومنها ما هو تأميمات خطابات الضمان الأرصدة الدائنة التي تجمد لصالح البنك، ومن الواضح أن تجميد أرصدة هذه الودائع بمعنى عدم السماح بالسحب منها) يعطي للبنوك فرصة طيبة لاستخدامها، وذلك على ضوء الظروف والعوامل التي تحكم مدة بقائها مجمدة لديه².

الفرع الثاني: استخدامات البنوك التجارية

بعدما تطرقنا إلى المصادر المختلفة التي تستمد منها البنوك مواردها فإنه يتحتم علينا التعرف على أوجه الاستخدامات المقابلة لهذه الموارد والتي تضع بها البنوك التجارية مواردها، هذه الميزانية التي تصور المركز المالي للمؤسسة حيث تعتبر خصوم البنك عن موارده وتعبّر أصوله عن استخداماته لتلك الموارد، حيث من الوجهة المحاسبية تتعادل القيمة الدفترية لأصول البنك مع قيمة خصومه.

ويتم تعيين نوع ونمط توزيع الاستخدامات حسب طبيعة الموارد لدى البنك وكون الودائع لاسيما الجارية تضيف على موارد البنوك التجارية، جعلتها تعتمد في استخداماتها على الائتمان قصير الأجل وتتضافر مجموعة من العوامل مجتهدة في تحقيق التوفيق الأمثل بين الربحية و السيولة في نطاق مجالات الاستخدام، وتحقيق

¹ - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، طر 6: الجزائر، 2007، ص ص 26-28.

² - صبحي تادرس قريضة، مدحت محمد العقاد، مرجع سبق ذكره، ص 168.

عنصر الأمان في توظيف الموارد وتجسيد هذا التوفيق بين عاملي السيولة والربحية في تحقيق أعلى معدل ممكن من الربح مع المحافظة مركز السيولة إلى جانب تخفيض مخاطر الائتمان إلى أدنى حد ممكن. وإذا تفقدنا أصول ميزانية أي بنك تجاري تبين لنا أن موارده موزعة على قائمة من الاستخدامات المرتبة ترتيباً تنازلياً حسب درجة سيولتها، واستناداً إلى ذلك تم تقييم هذه الأصول إلى ثلاثة مجموعات رئيسية والتي يمكن تمييزها كالتالي:

أولاً: الاستثمار في الأصول النقدية

يترتب على عدم كفاءة البنك ضياع فرص استثمار مربحة، أو تعرض البنك للإجراءات من أطراف أخرى مثل البنك المركزي أو العملاء وقد يكون لها أثر على الربحية، وسوف نسلط الضوء على الاستثمارات وتأتي في مقدمتها النقدية، الأرصدة لدى البنك المركزي والاحتياطي الثانوي.

ويتوقع أن تكون المسحوبات والإبداعات اليومية متقاربة ومن ثم ينبغي ألا تزيد رصيد النقدية في خزائن البنك بما يكفي لمواجهة زيادة متوقعة في المسحوبات اليومية عن الإبداعات اليومية، بقدر آخر لمواجهة الحالات الطارئة "المسحوبات غير متوقعة" وهو ما يمكن أن نطلق عليها حافة الأمان.

وإذا كانت التشريعات تسمح باعتبار النقدية في الخزينة ضمن الاحتياطي القانوني، حينئذ قد يزيد رصيد النقدية عن ذلك، إذا يتوقف حجم الرصيد النقدي المطلوب الاحتفاظ به لمواجهة المسحوبات المتوقعة و غير المتوقعة على عنصرين هامين هما:

- هيكل ودائع البنك.

- المسافة التي تفصل بينه وبين البنك المركزي.

فإذا كان لدى بنك عدد قليل من كبار المودعين فسوف يزداد احتمال تعرضه لمسحوبات كبيرة متوقعة وغير المتوقعة قد تزيد في يوم معين عما حصل عليه من إيداعات.

أما إذا كان البنك يقع في منطقة بعيدة فإن وقتاً طويلاً منه قد ينقضي قبل أن يتمكن البنك من سحب جزء الاحتياطي الزائد عن حساباته لديه.

أما بالنسبة إلى الأرصدة النقدية لدى البنك المركزي فيتوقع أن تكون في مستوى يمنع الوفاء بمتطلبات سداد قيمة الشيكات التي تستحق البنوك الأخرى نتيجة لعمليات غرفة المقاصة.

أما بالنسبة للاحتياطي الثانوي فيتوقع حجمه على عوامل عديدة من أهمها التذبذب الودائع ومدى سهولة الحصول على موارد إضافية من مصادر أخرى في الوقت المناسب وسياسة البنك المركزي في الوقت المناسب وسياسته في شأن المستوى الملائم للسيولة والاحتياجات الموسمية التي قد تأخذ صورة مسحوبات إضافية أو قروض إضافية تليها في الأخير الدورات التجارية، عادة ما يكون الاحتياط الثانوي من أصول شدة نقدية تتمثل في أوراق مالية حكومية قصيرة الأجل "مثل أدونات الخزينة" يسهل بيعها في أي لحظة دون خسائر تذكر، أو القروض التي تمنحها البنوك للسماسرة و المتعاملين في ش راء وبيع الأوراق المالية، أو قروض التي تمنح للبنوك والتي يطلق عليها الوديعة بإخطار أي التي تسحب عند الطلب.

حقا يتولد عن هذه الاستثمارات عائد ضئيل بسبب انخفاض درجة المخاطرة التي تتعرض لها غير أن البنك لا يعبأ بذلك، حيث أن الهدف الأساسي من الاستثمار فيها هو توفير احتياجاته من السيولة بالإضافة إلى الأصول النقدية الرئيسية المشار إليها.

1. أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك الأخرى:

وهي الأرصدة التي تودع بغرض تسهيل عملية المقاصة الخاصة بالشيكات المقدمة للتحصيل.

2. الأرصدة التي تودعها البنوك الصغيرة:

هي عبارة عن الودائع التي تضعها البنوك الصغيرة في البنوك الكبيرة بغرض استخدامها لتغطية تكلفة الخدمات، يتوقع أن تحصل عليها تلك البنوك من أمثلتها: الخدمات الاستثمارية في مجال تحويل العملات الأجنبية إلى الخارج.

3. الشيكات تحت التحصيل:

هذه الشيكات لا تعتبر في حكم النقدية إلا بعد وصول إشعار من البنك المركزي يفيد بإضافة قيمة الشيك إلى حساب البنك الساحب، هذا ويتوقف على حجم أرصدة هذه الأصول على ظروف كل بنك.

ثانياً الاستثمار في القروض

تعتبر القروض أكثر الاستثمارات بالنسبة للبنوك التجارية نظراً لارتفاع معدل العائد للمتولد عنها وذلك بالمقارنة مع العائد عن الاستثمارات الأخرى، وكما سبق وأن أشرنا يمثل الربح الهدف الأساسي إذا لم نقل الوحيد من الاستثمار فيها، ويمكن أن تضيف القروض التي تقدمها البنوك على أسس مختلفة من أهمها:

1. تاريخ الاستحقاق:

هناك قروض طويلة ومتوسطة الأجل، كما أن هناك قروض التي تسدد على أقساط دورية، أما من توقيت دفع الفوائد فهناك القروض التي تدفع عنها الفوائد مع قيمة القرض في التاريخ الاستحقاق والقرض التي تخصم منها قيمة الفوائد مقدماً على أن يلتزم العميل بسداد قيمة القرض بالكامل عندما يحين موعد استحقاقه.

2. القرض برهن أو بدونه:

بالنسبة للقروض برهن يلتزم المقترض بتقديم أحد الأصول كرهان لضمان سداد قيمة القرض، ومن ثم ينبغي أن تكون القيمة السوقية للأصول المرهونة أكبر من قيمة القرض. أما القرض بدون رهن فعادة ما يقدم للمقترضين المعروفين بجديتهم في التعامل والتزامهم بمقتضيات الاتفاق وعادة ما تكون مراكزهم المالية قوية ومن المتعاملين الدائمين الذين يحتفظون بقدر ملائم من الودائع لدى البنك المقرض.

3. نوعية ونشاط العميل الذي اقترض:

قد يكون المقترض منشأة صناعية أو زراعية، تجاري، خدماتية، أو أحد المستهلكين كما تتضمن أيضاً نشاط هذا العميل الذي تحصل على القروض كمنشأة الأعمال على سبيل المثال وكذا القروض التي توجه إلى تمويل التجارة الخارجية، والقروض التي تقدم للسماحة و المتعاملين في الأوراق المالية والقروض التي تحصل عليها المؤسسات المالية أو التي تحصل عليها البنوك التجارية والقروض التي يحصل عليها المستهلكين.

المبحث الثاني: استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول السوق المالي.

الفرع الأول: مفهوم سوق الأوراق المالية.

السوق المالي مثله مثل أي سوق آخر فهو عبارة عن مكان التقاء البائعين مع المشترين، وهو التنظيم أو الجهاز المسئول عن التقاء المدخرين (الوحدات ذات الفائض المالي) بالمستثمرين (الوحدات ذات العجز المالي)، وبالتالي تعتبر حلقة وصل بين الادخار والاستثمار، ويعني ذلك أيضا أنها المكان الذي يتم من خلاله عرض وطلب الأموال.

وبهذا المفهوم فإن الأسواق المالية تتضمن القنوات التي ينساب فيها المال من قطاعات ومؤسسات وأفراد في المجتمع إلى قطاعات ومؤسسات وأفراد آخرين وذلك من خلال بعض المؤسسات التي تعمل كوسيط بين المجموعتين والتي يطلق عليها الوسطاء الماليين، وتعمل هذه المؤسسات المالية الوسيطة على اجتذاب فوائض القطاعات المختلفة بطرق متنوعة بحيث يجد كل ذي فائض الطريقة التي تناسبه من حيث الفترة التي يمكنه التخلي فيها عن الفائض خلالها، أو شروط التخلي عن هذا الفائض، وما إذا كان يرغب في نوع من المخاطرة أم أنه لا يريد تحمل أي قدر منها¹.

وهناك عدة مفاهيم للأسواق المالية سنعرض منها التعاريف التالية:

"الأسواق المالية هي مكان التقاء عرض الأموال المدخرين) بالطلب عليها (المستثمرين) حيث أنها تساعد على تحويل جانب من مدخرات المجتمع إلى استثمارات مفيدة، وبالتالي تساعد على إتمام عملية التمويل الرأسمالي، أي صناعة رأس المال الذي يعتبر واحدا من أهم عوامل الإنتاج².

"أماكن اجتماع تجري فيها المعاملات في الساعات محددة من قبل ومعلن عنها على الأوراق المالية، وذلك عن طريق سماسرة محترفين ومؤهلين ومتخصصين في هذا النوع من المعاملات، على أن يتم التعامل بصورة علنية سواء بالنسبة للأوراق المالية أو بالنسبة للأسعار المتفق عليها عن كل نوع³.

"هي سوق يتم فيها تداول الأسهم والسندات التي سبق إصدارها ويجتمع فيها المتعاملون في الأوراق المالية في أوقات محددة، وتحكم هذا السوق مجموعة من الأنظمة والقواعد التي تحكم وتنظم سلوك المتعاملين وطرق التبادل القانونية، ويقوم فيها الوسطاء بتنفيذ أوامر البيع مرأى ومسمع جميع الحاضرين، وتزود البورصة بأحدث الوسائل والأجهزة الالكترونية في مجال الاتصالات⁴.

الفرع الثاني: أنواع الأوراق المالية

تنقسم الأوراق المالية إلى أدوات ملكية وأدوات دين و أدوات هجينة (أدوات ملكية ودين في نفس الوقت).

¹ - النجار حنان ابراهيم، الأصول المالية وقرارات الاستثمار والتمويل، أم القرى للطباعة والنشر: القاهرة، 1988، ص 51.

² - Beadoi *contrat de gestion de porte feuille de valeurs mobiliers*. Québec. 1994. p.15.

³ - أبي صالح جورج، فريدي باز، بورصة الأوراق المالية وإدارة المحافظ الاستثمارية، اتحاد المصارف العربية، 1993، ص 14.

⁴ - غنيم حسين عطا، بورصة الأوراق المالية، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع: بيروت، 1994، ص 31.

أولاً: الأسهم العادية

تعتبر الأسهم من الأدوات الملكية في شركات المساهمة.

1-تعريف السهم: يعرف السهم العادي بأنه صك قابل للتداول يصدر عن شركة مساهمة (خاصة أو عامة) ويعطي للمساهم ليمثل حصته في رأسمال الشركة¹.

وتعتبر الأسهم العادية أداة التمويل الأساسية لتكوين رأس المال في شركات المساهمة، إذ تطرح للاكتتاب العام أو الخاص ضمن مدة محددة يعلن عنها مع الإصدار.

من التعريف نلاحظ أن السهم عبارة عن الحصة التي يقدمها الشيك في رأسمال الشركة، كما يطلق لفظ السهم على الصك المثبت لهذا الحق.

2-خصائص الأسهم العادية:

يتمتع السهم بمجموعة من الخصائص تميزه عن غيره من الأدوات المالية الأخرى من أهمها:

1.2. القابلية للتداول: توفر هذه الخاصية للسهم مرونة كبيرة في سوق الأوراق المالية، تجعل بالإمكان التنازل عنه بالطرق التجارية كالمناولة كما هو الحال بالنسبة للأسهم لحاملها أو بالقيود في سجل الشركة كالأسهم الاسمية، أو عن طريق التظهير كالأسهم لأمر².

وإن كانت هذه الخاصية تتوافر استثناءها في بعض الأوراق المالية الأخرى، فهي مطلقة بالنسبة لأسهم الشركات المساهمة العامة، ولكن القوانين التجارية تضع في معظم الأحيان شروطاً خاصة على العمليات التداول بقصد الحد من عملية المضاربة غير المشروعة بالأسهم فيها على سبيل المثال عدم السماح للمؤسسين أن يتصرفوا في أسهمهم إلا بعد مضي سنتين على تأسيس الشركة، أو بعد توزيع أرباحها على المساهمين.

1.2. تعتبر مخزناً للقيمة: إن قيمة الأوراق المالية تتزايد مع زيادة نجاح المشروع المصدر لهذه الأسهم وذلك فضلاً عما قدره على حائزها من دخل سنوي مع إمكانية استرداد هذه الأموال بأقل خسارة ممكنة (إن لم يكن ربحاً) وفي أسرع وقت ممكن.

3.2. المسؤولية المحدودة للمساهم: تنص قوانين الشركات أن مسؤولية المساهم محدودة من خلال الأسهم التي يمتلكها، وهذا يختلف في شركات التضامن أو شركات الأشخاص عموماً حيث تكون مسؤوليته غير محدودة.

4.2. تقادم حق المساهم: على خلاف معظم حقوق الملكية المتعارف عليها كحق الاختراع أو حق الاحتكار أو حق الامتياز، فإن حق المساهم لا يتقادم بسبب عدم الاستعمال مادامت الشركة قائمة، ولا يبدأ التقادم إلا بعد

¹ - مايكل بكت، سلسلة كتاب المرشد/كيف تستثمر أموالك في الأسهم والسندات، ترجمة، جورج جوري، المؤسسة العربية للدراسات والنشر: بيروت، 1992، ص18.

² - ميخائيل حنانيا، القاموس الاقتصادي: BONDS في بحر المعاني الاقتصادية والمصطلحات، مجلة البنوك في الأردن، ع 29، جوان-جويلية 1992، ص 78.

اليوم الأول الذي يتحول فيه حق المساهم من حق ملكية إلى حق دين، أي عندما تنتهي الشركة المساهمة بالتصفية، أو إذا استهلك السهم ودفع رأسمال.

5.2. الأسهم متساوية القيمة:

يقصد بذلك أن إصدار شركة المساهمة من الأسهم العادية يكون أسهما متساوية القيمة، ولا يجوز إصدار أسهم عادية من نفس الشركة بقيم مختلفة، بينما لا يحكم هذا الشرط إصدار الأوراق المالية الأخرى كالسندات، إذ يمكن للشركة أن تصدر سندات مختلفة القيم الاسمية في آن واحد، بينما لا يجوز ذلك في الأسهم¹.

3- إيجابيات الاستثمار في الأسهم: على الرغم من كون الاستثمار في الأسهم مربحا وإن كان ذلك سببا رئيسيا في تطور الأسواق المالية في العالم بالأساس، فإن الاستثمار في الأسهم يضمن جملة صفات تجعله مثيرا لاهتمام الكثير من المتعاملين بالأدوات الاستثمارية وهي:

1.3. ينشأ التضخم بسبب الهبوط في القوة الشرائية للنقود:

والتي تنتج عن ارتفاع الأسعار وبسبب ما تحققه الأسهم من عوائد وهي التوزيعات النقدية و العوائد الرأسمالية فإنها تشكل وقاية من التضخم، حيث أن التضخم من النادر أن يؤثر على النتائج المالية المنشآت الأعمال بسبب قدرتها في زيادة الأسعار بما يتناسب ومعدلات التضخم في السوق، إضافة إلى إن معظم منشآت الأعمال تضمن معدلات نمو باستمرار بسبب إعادة استثمار الأرباح داخل المنشأة ذاتها.

2.3. الاستثمار في الأسهم لعبة ايجابية:

في المقامرة هناك طرفان، فإذا ربح طرف يكون الطرف الآخر قد تحمل الخسارة ولهذا يطلق على المقامرة بلعبة الصفر أما الاستثمار في الأسهم فإن القيمة السوقية لسهم لا بد وأن ترتفع باعتبارها الهدف الاستراتيجي المنشآت الأعمال²، وعليه فهناك فرصة لجميع المشاركين باللعبة لتحقيق الأرباح، على الرغم من أن هذه اللعبة لا تكون متساوية من ناحية المقدار للجميع.

وعليه فإن المستمر في الأسهم ولا بد أن تكون لديه القدرة والكفاءة في كيفية العمل في سوق الأوراق المالية، ولعل سر النجاح في الاستثمار لا يكمن في التوقيت الصحيح لشراء الأسهم فحسب ولكن أيضا في التوقيت المناسب في بيعها.

1.2.3. الأسهم استثمارات سائلة:

إن الخصائص المهمة للورقة المالية اتسامها بخاصية السيولة أي في قدرتها للتحويل من خلال عملية البيع، فإذا كانت الاستثمارات يصعب تحويلها إلى نقود فإنها في الغالب تفقد قيمتها المالية، والأسهم تعتبر من أكثر الاستثمارات المالية سيولة كما أنها تباع وتشري في الأسواق أكثر تنظيما من الأسواق التي تتبادل فيها الاستثمارات الأخرى، وعادة ما تخضع أسواق الأسهم إلى رقابة شديدة ومتواصلة من الجهات المختصة في ذلك وبالتالي تقدم حماية مناسبة للمستثمرين.

¹ - جابر محمد صالح، الاستثمار بالأوراق المالية: مدخل التحليل الأساسي والفني للاستثمارات، دار وائل للنشر: عمان، ط.12، 1989، ص 11.

² - النجار حنان إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص54.

2.2.3. الأسهم سهلة الإدارة: تعتبر الأسهم أصول مالية متحركة يسهل نقلها من مكان إلى آخر، وهي لا تحتاج إلى النقل بل تبقى قيوداً في سجلات المنشأة المصدرة لها، لذلك فإن إدارتها سهلة ولا تحتاج إلى صيانة و مصاريف أخرى. لكن إذا كانت الأسهم سهلة الإدارة من جهة الأعمال الروتينية، فإن هذا النوع من الاستثمارات يتطلب اليقظة والمتابعة ليس فقط للمنشآت التي تملك فيها اسمها، بل أيضاً بالنسبة لجميع المنشآت في البورصة، فقد تحقق الفرص الاستثمارية في أية لحظة وبالتالي فإن على المستثمر أن يكون متنبهاً لجميع الفرص التي تظهر في البورصة، والتي قد تضمن تحقيق العوائد الرأسمالية.

2. أنواع الأسهم:

هناك عدة أنواع من الأسهم وهي:

1.4. السهم النقدي: هو السهم الذي يمثل حصة نقدية في رأس مال الشركة المساهمة، إذ يدفع المكتتب قيمته نقداً، وتجزئ القوانين الوفاء بقيمته أقساط بحيث لا يقل القسط الواجب سداً عند الاكتتاب عن ربع القيمة الاسمية، ويجوز تداول هذا النوع من الأسهم ويكون جميع من تداول بينهم السهم المسؤولون بالتضامن عن سداد الجزء الذي لم يسدد بعد من قيمته¹.

2.4. السهم العيني: يمثل حصة عينية في رأس مال الشركة، وتصدر الشركة الأسهم العينية مقابل أصول عينية عقارات، آلات، بضاعة... الخ) يقدمها المكتتب، وتخضع الأسهم العينية لنفس قواعد الأسهم النقدية، وتختص بوجوب تقييم الحصة العينة، والتأكد من حصة هذا التقييم حتى يصل مقدم الحصة على أسهم تتناسب قيمتها الاسمية مع القيمة الحقيقية للحصة المقدمة ويجب الوفاء بقيمة الأسهم العينية بالكامل عند الاكتتاب، ولا يجوز تداول هذه الأسهم قبل نشر ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن سنتين مائيتين كاملتين².

3.4. الأسهم الاسمية: يصدر هذا النوع من الأسهم باسم صاحبه مثبت في الشهادة التي يستلمها و يسجل أيضاً باسم في سجل الشركة، كما يتم تدوين معلومات أخرى، في هذا السجل مثل الاسم و اللقب، وقيمة الأسهم المدفوعة أو غير المدفوعة... الخ، وتثبت ملكية السهم الاسمي بالقيد في هذا السجل³.

4.4. الأسهم لحامله: يكون السهم لحامله عندما يصدر بشهادة لا تحمل اسم مالك هذا السهم، ويتم التنازل عن هذا النوع من الأسهم بتسليمه من يد إلى أخرى، ولا تلتزم الشركة إلا بمالك واحد فقط للحصول على حقوقه وهو الحائز له، وقد أخذت القوانين بقاعدة أنه لا يكون السهم لحامله إلا إذا دفعت كامل قيمته.

5.4. السهم الإذني (الأمر): يجوز للشركة إصدار هذا النوع من الأسهم مع شرط أن تكون كاملة الوفاء أي دفعت كل قيمتها الاسمية، إذ أن الشركة لا تستطيع معرفة المساهم الأخير الملزم برصيد القيمة غير المدفوعة من قيمة السهم، ويتم انتقال هذا النوع من الأسهم عن طريق عملية التطهير وبدون أخذ الموافقة المسبقة من الشركة.

¹ - عبد الغفار حنفي، البورصات (الأسهم - السندات - صناديق الاستثمار)، الكتب العربي الحدي، الإسكندرية، 1998، ص 25.

² - الزبيدي حمزة محمود، الاستثمار في الأوراق المالية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع: عمان، 2001، ص 16.

³ - الزبيدي حمزة محمود، مرجع سابق، ص 16.

6.4. **أسهم رأس المال وأسهم التمتع:** أسهم التمتع أو الانتقال هي الأسهم التي تعطي للمساهم الذي استهلك أسهمه أثناء حياة الشراكة، أما الأسهم التي تستهلك فهي أسهم رأس المال¹.

ثانياً: السندات

تعتبر السندات أدوات دين طويلة الأجل.

1. **تعريف السندات:** يعتبر السند قرض ويصدر لحامله، فهو تمويل طويل الأجل تلجأ الحكومة أو الشركات أو المؤسسات إليه للحصول على احتياجاتها من خلال الاكتتاب العام عن طريق سوق رأس المال². ويعتبر حامل السند دائماً للشركة بقيمة السند، وله بهذه الصفة حق ضمان على جميع موجودات الشركة، كما أنه يعتبر دائناً أيضاً بقيمة الفوائد المستحقة له وذلك بصرف النظر عما كانت نتائج أعمال الشركة خسائر أو أرباح.

2. خصائص السند:

تتنصف السندات بعدد من الخصائص تتعلق بطبيعتها وهي:

- **الخصائص القانونية:** السندات هي بمثابة صكوك يقبل حاملها وبشروط موحدة إقراض الشركة (المدين) ويختص الشركة بتحديد هذه الشروط مسبقاً ومن طرف واحد ويعني هذا أن المكتبتين في هذه السندات يقبلون بهذه الشروط بدون تحفظ ومن ناحية أخرى لحاملي هذه الصكوك الحق في التنازل عنها، وبيعها في أي وقت وبدون علم المدين (الشركة) وتشكل هذه الخاصية الأساس القانوني لتنظيم العلاقة بين الدائن والمدين.
- **خاصية التداول بالبورصة:** السندات هي صكوك لحاملها أي قابلة، ولا تتحقق هذه الخاصية إلا إذا وجدت سوق نشطة لرأس مال لتسهيل تداول الأوراق المالية، ولهذا السبب نجد في نشرة الإصدار شرط يتم بموجبه قيد الإصدار بالبورصة حتى تدرج السندات بجدول أسعار البورصة وبدون هذا الشرط يصعب إصدار وتغطية القرض³، وبذلك تعتبر السندات استثمارات مالية، ينبغي دراسة إمكانية الاستثمار فيها من وجهة نظر المستثمر.
- **الخاصية المالية:** تعتبر هذه الخاصية ذات أهمية بالنسبة للشركة المصدرة للسندات، فهي تعتبر بمثابة قرض طويلة الأجل، له معدل فائدة اسمي ثابت ومحدد مسبقاً، مما يعني أن إصدار القرض في حد ذاته قرار مالي إحساس يتطلب دراسة متأنية قبل إصداره ومعرفة التكاليف المالية المرتبطة على ذلك، حيث نتعرض لهذه الجوانب خاصة تكلفة وشروط إصداره، وشروط السداد و غير ذلك من النواحي المالية.

¹ - عبد الغفار حنفي، البورصات و المؤسسات المالية، الدار الجامعية، ط2: الإسكندرية، 2002، ص 14.

² - ضياء مجيد، البورصات: أسواق الرأس مالية وأدواتها (الأسهم والسندات)، مؤسسة شباب الجامعية: الإسكندرية، 2003، ص 42.

³ - الحناوي محمد صالح، أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، ط2: الإسكندرية، ص 36.

- تكلفة السندات: تتضمن تكلفة السندات الفائدة السنوية أو النصف السنوية التي سوف تتحملها المنظمة خلال مدة القرض¹.

3. إيجابيات الاستثمار في السندات

تتبع الميزة الرئيسية للسندات كونها أداة استثمارية من أدوات الدين ذات الدخل الثابت، لذا فهي تصدر لحاملها مزايا أساسية منها:

- ميزة ثبات واستمرارية العائد: ذلك لأن كوبون السند الواجب الدفع بغض النظر عن نتيجة أعمال الشركة المصدرة سواء كانت خاسرة أو الربح.

- ميزة الأمان في الاسترداد المبلغ المستثمر: فالسند يصدر في الغالب مضموناً إما بأصل محدد من أصول الشركة، أو بجملة أصولها وبالإضافة لهذه الميزة يمتاز لحامل السند في استيفاء دينه على الشركة عند تسهيل أصولها سواء بسبب التصفية أو الإفلاس.

- توفير بعض السندات (الحكومية): مثلاً للمستثمر فيها ميزة الإعفاءات الضريبية لذا يجد الاستثمار في السندات أنماط كثيرة من المستثمرين هم غالباً المستثمرون المتحفظون الذين لا يميلون للمضاربة.

4. أنواع السندات

يمكن التمييز بين الأنواع التالية من الأسهم:

- السندات الاسمية: هي السندات التي يكتب فيها اسم المالك، يسجل هذا الاسم عند الإصدار على وجه السند، وفي حالة السند المسجل يتسلم المالك الفوائد المستحقة في تواريخها تلقائياً كذلك تحتفظ الشركة بسجل خاص لحاملي السندات، ويتم فيه تسجيل أي تغييرات تطرأ على الملكية نتيجة لداول السندات².

- السندات لحاملها: يقصد بالسند لحامله هو ذاك السند الذي يخلو من اسم مالكة، ويعد ورقة مالية يتم تداولها بيعاً وشراءً وتنازلاً مثلاً بقية الأوراق المالية، وتكون فائدة هذا النوع من السندات بدفع من خلال كوبونات المرفقة ويسمى هذا النوع من السندات بسندات الكوبون، حيث يحصل المستثمر على الفائدة بمجرد نزع الكوبون المرفق بالسند يتقدم به المستثمر إلى البنك الذي يتوسط عن الجهة المصدرة للسند بدفع الفائدة نقداً.

- سندات ذات فائدة دورية ثابتة: يتم في هذا النوع من السندات تحديد سعر الفائدة طوال مدة القرض، وتعد الفترات الملائمة للأسعار الثابتة هي فترات ثبات واستقرار الأسواق النقدية والمالية أو حيث تتوفر السيولة.

وفي هذا الصدد يمكن أن تكون ذات سعر الفائدة الثابت على شكل السندات تقليدية والتي يتم تسديدها على أقساط أو بأكملها في نهاية المدة أو تكون قابلة للتجديد.

- سندات ذات إيراد متغير (سعر فائدة متغير): أحد المخاطر التي قد يتعرض لها السند هي مخاطر السندات، والتي تؤدي إلى أن تصبح الفوائد المتحصل عليها من السند غير كافية لتعويض المستثمر عن انخفاض

¹ - الحناوي محمد صالح، مرجع سابق، ص 36.

² - جمال أبو العجايز، السندات، مجلة البنوك في الأردن، ع 9، إبريل 1994، ص 15.

القوة الشرائية وقد يترتب على لن انخفاض في القيمة السوقية للسندات من جراء رفع أسعار الفائدة السائدة في السوق لمواجهة الآثار التضخمية.

وللتغلب على الآثار السلبية للتضخم على حملة السندات فقد ظهرت السندات يتم معدل الفائدة متحرك التي ظل هذا النوع من السندات يتم تعديل معدل كوبون بصورة دورية لكي يعكس أثر التضخم، وعادة ما تتم تلك المراجعة أو التعديل المعدل الكوبون بنصف سنوية.

- سندات النصيب: هي سندات لها الحق في الفائدة الثابتة سنويا، ويحصل بعضها والذي يعين سنويا بالقرعة على الجوائز مالية كبيرة¹.

- سندات عادية: وتسمى كذلك بالسندات غير مضمونة بأي رهونات، وتستخدم هذه السندات الشركات ذات المركز المالي القوي، فالمركز المالي لهذه الشركات يجعل وجود رهن معين أمر غير ضروري لإجتذبات المستثمرين².

- سندات مضمونة على بعض أصول الشركة: وفي هذا النوع من السندات إذا فرضنا وفشلت الشركة في مقابلة التزاماتها نحو حملة هذه السندات سواء من ناحية دفع الفائدة أو من ناحية سداد قيمة السند عند الاستحقاق، فيمكن لحملة هذه السندات المجموعة الاستيلاء على تلك الأصول (الضامنة) وبيعها بالمزاد وتقسيم ما يحصلون عليه بينهم.

- سندات مضمونة بواسطة هيئة خارجية: وهي مثل السندات المضمونة من طرف الحكومة، وقد يكون هذا الضمان من ناحية سداد قيمة السندات، أو من ناحية سداد فائدة السندات.

- السندات غير القابلة للتحويل: هو الشكل السائد والشائع لسندات الإقراض، فالأصل في السندات أنها غير قابلة للتحويل، وإن منحت ميزة خاصة فإنها تكون قابلة للتحويل.

- سندات تسدد على أقساط: يظهر هذا النوع من السندات عندما تقرر المنشأة إطفاء السندات المصدرة بشكل نظامي من خلال احتجاز مبلغ سنوي لهذا القرض في حساب يسمى "SINKING FUND" حيث يتم تسديد السند بدفعات.

- السندات الحكومية: هي سندات تصدرها الدولة كوسيلة لإقراض مهمة لتمويل العجز في الموازنة العامة أو عندما تلجأ إلى تمويل بعض المشاريع، أو كوسيلة اقتصادية لحساب السيولة في الاقتصاد أملا في الحد من التضخم وارتفاع الأسعار.

وتعتبر السندات الحكومية أكثر جاذبية بالنسبة للمستثمرين من الأفراد والبنوك والجهات المستثمرة الأخرى، بسبب ما تتمتع به من محدودية في درجة المخاطرة، والالتزام العالي من الدول في تسديد قيمة السند وفوائده وبتواريخ الاستحقاق المنطق عليها، أضف إلى ذلك أنها عادة ما تكون مغرية للمستثمرين بسبب الإعفاء الضريبي على عوائدها (فوائدها) وأيضا بسبب درجة سيولتها لأنها أكثر سيولة من السندات

¹ - مختار بهلول، كيف تستثمر أموالك في الأسهم والسندات، المكتبة المصرية الحديثة، ط.2، القاهرة، 1992، ص23.

² - حنفي عبد الغفار، مرجع سابق، ص67.

الأخرى، إذ تلتزم الدولة عند طرحها لهذه السندات بأن تعطي الحق للمستثمر بتحويلها إلى نقد من قبل البنك الوسيط بين الدولة وحامل السند.

- السندات القابلة للتحويل لأسهم: هي سندات قابلة للتحويل لأسهم، ولحاملها الحق في أن يبادل سندات بعدد محدد من الأسهم العادية لرأس المال الشركة المصدرة لها خلال فترة محددة، وتوفر هذه السندات مزايا مختلفة لجميع أطراف السوق المالي: المصدر والمستثمر والوسيط.
- ثالثاً: الأسهم الممتازة.**

1- تعريف الأسهم الممتازة: تعرف على أنها مستند ملكية (وان كانت تختلف عن الملكية التي تنشأ عن السهم العادي)، له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية، غير أن القيمة الدفترية تتمثل في قيمة الأسهم الممتازة كما تظهر في دفاتر الشركة مقسومة على عدد الأسهم المصدرة، وعلى الرغم من أنه ليس للسهم تاريخ استحقاق إلا أنه قد ينص على استدعائه في وقت لاحق في التوزيعات السنوية حيث تتحدد نسبتها بنسبة مئوية سالبة من القيمة الاسمية للسهم، وإذا لم تحقق المنشأة إرباح في سنة مالية أو حققت أرباحاً لكن الإدارة قررت عدم توزيعها حينئذ لا يحق للمنشأة إجراء توزيعات لحملة الأسهم الممتازة في أي سنة لاحقة، ويتخذ الامتياز الممنوح لهذه الأسهم في إحدى الصور التالية¹:

- منح حامله حق الأولوية في الأرباح، فيختص بربح لا يقل عن نسبة مئوية (5% مثلاً) وقبل توزيع أي ربح على بقية الأسهم، وقد تبلغ هذه النسبة بحيث لا تبقى من الربح شيئاً يوزع على الأسهم العادية.
- منح لحامله الأولوية عند تصفية الشركة فتستوفي قيمة الأسهم الممتازة بالأولوية على حملة الأسهم العادية.
- منح لحامله الأولوية في الاكتتاب في أسهم الشركة عند تقرير زيادة رأس المال.
- إعطاء لحامله أصواتاً إضافية في الجمعية العمومية.

2. مزايا وعيوب التمويل بالأسهم الممتازة:

المزايا:

- المنشأة ليست ملزمة بإجراء توزيعات على حملة الأسهم الممتازة في كل سنة تحقق فيها أرباح.
- التوزيعات محددة بمقدار معين.
- لا يحق لحملة السهم الممتازة التصويت وبالتالي التدخل في الإدارة.
- إصدار الأسهم الممتازة يساهم في تخفيض نسبة الأموال المقترضة إلى الأموال المملوكة وهو أمر يترتب عليه زيادة الطاقة الافتراضية المستقبلية للمنشأة.

العيوب:

- ارتفاع تكلفتها نسبياً، فتكلفة التمويل بالأسهم الممتازة تفوق التمويل بالاقتراض لأن توزيعات الأسهم (على عكس الفوائد) لا تخصم من الوعاء الضريبي، وبالتالي لا يتحقق عنها وفورات ضريبية².

¹ - مكاري نادية أبو فخر، اتجاه معاصر في إدارة المنشآت المالية، منهج شامل، الدار الجامعية المتوسطة، القاهرة، 2001، ص 34.

² - محمد سويلم، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، دار الأرقم للطباعة والنشر، القاهرة، 1983، ص 17.

- حملة الأسهم الممتازة يتعرضون لمخاطر أكبر من التي يتعرض لها المقرضون وبالتالي يطلبون عائداً أعلى.
- 3. أنواع الأسهم الممتازة:

للأسهم الممتازة عدة أنواع منها:

- أسهم ممتازة مجمعة للأرباح أو غير مجمعة للأرباح: يقصد بالأسهم الممتازة المجمعة للأرباح أن عدم كفاية الأرباح في السنة ما لا يؤدي إلى سقوط حق حملة الأسهم الممتازة في الحصول على نصيبهم من الأرباح وإنما ترحل وتجمع مع المستحق في السنة المالية التالية، وتحصل على الأرباح المجمعة معاً، وإذا لم تكفي تجمع الأرباح للسنة الثالثة وهكذا.

أما الأسهم الممتازة غير المجمعة للأرباح فتعني أن عدم كفاية الأرباح لإجراء التوزيعات المستحقة أعلى حملة الأسهم الممتازة يؤدي إلى سقوط حقه في المطالبة.

- الأسهم الممتازة القابلة للاستدعاء: تجمع بين خصائص الأسهم والسندات فمن ناحية يمكن استردادها وفقاً لما هو محدد عند الاكتتاب لتتماثل مع السندات التي تستردها المنشأة المصدرة لها، وفي نفس الوقت لا يترتب على سداد التوزيعات أرباحها أو فوائدها مشاكل متعلقة بإشهار الإفلاس وهي خاصية من خصائص الأسهم العادية.

- الأسهم الممتازة المشاركة وغير المشاركة في الأرباح: تتميز الأسهم المشاركة في الأرباح عادة بتحديد حد أدنى بمعدل معين لأرباحها السنوية مع مشاركتها في الأرباح إذا كانت معدلات أكبر من الحد الأدنى المقدر، بينما تستحق الأسهم الممتازة غير المشاركة في الأرباح توزيعات أرباح سنوية بمعدل ثابت بغض النظر عن مقدار الأرباح التي ستحققها المنشأة.

- أسهم ممتازة قابلة للتحويل إلى أسهم وغير قابلة للتحويل: في بعض الأحيان تعطى ميزة للأسهم الممتازة وذلك بحقها في التحويل إلى أسهم عادية في حين توجد أسهم ممتازة ليس لها هذا

جدول رقم (01): مقارنة بين الأسهم والسندات.

السندات	الأسهم
1- دين على الشركة.	1- جزء من رأس المال الشركة.
2- يعتبر حملة السندات دائنون.	2- المساهمون هم شركاء أو ملاك الشركة.
3- عائد السندات ثابت	3- عائد السهم متغير
4- حامل السند يحصل على فائدة بغض النظر عن حجم الأرباح وتوزيعها.	4- حامل السهم يحصل على عائد لا يعتمد على الربح فقط، وإنما باتخاذ القرار بتوزيعها.
5- الفوائد على السندات تعتبر من النفقات لا تخضع للضريبة	5- عائد السهم يعتبر توزيعاً للأرباح تخضع للضريبة.
6- حملة السندات ليس لهم أي حق في حضور اجتماعات الجمعية العمومية أو الحصول على التقارير والبيانات عن نشاط الشركة.	6- للمساهمين حق الاطلاع والحصول على المعلومات بخصوص سير العمل بالشركة لذلك من حقهم: أ- حضور اجتماعات الجمعية العمومية الدالة على نشاط الشركة. ب- حصولهم على المستندات والتقارير الدالة على نشاط الشركة.
7- حملة السندات ليس لهم أي حق في التدخل في إدارة الشركة إلا في حالتين فقط: أ- تغيير الشكل القانوني. ب- إدماج الشركة في أخرى يمكن للمساهمين إنهاء المديونية، ومن حق حملة السندات الشركة: استرداد قيمة السندات خلال ثلاثة أشهر.	7- للمساهمين حق المشاركة في إدارة شؤون الشركة: أ- من خلال الموافقة على الحسابات الختامية للسنة المنتهية. ب- من خلال تعيين أعضاء مجلس الإدارة
8- يمكن إصدار السندات بالقيمة الاسمية أو بقيمة أعلى من القيمة الاسمية أي بعلاوة.	8- للمساهمين حق الأولوية في الاكتتاب في أولوية في الاكتتاب في زيادة رأس المال.
9- حامل السند يسترد رأسماله في الموعد المحدد لاستحقاق السداد و بالكامل.	9- يمكن إصدار الأسهم بالقيمة الاسمية أو بقيمة أعلى من القيمة الاسمية وسعر الإصدار.
10- ليس لحملة السندات أي حق أفضلية أو أسهم زيادة رأس المال.	10- حامل السهم لا يسترد رأسماله إلا بالبيع في البورصة أو عند تصفية الشركة، ولا يشترط أن يكون ما دفعه هو ما يسترده، وهو قابل للزيادة أو النقصان.
11- حامل السند له حق الحصول في استرداد مبلغ المديونية قبل أن يحصل المساهمون على أي شيء.	11- عند تصفية الشركة يكون لحملة السهم الحق في استرداد مدخراتهم أو ما يخصم بعد تسديد كافة الدين.

المصدر: ضياء مجيد، البورصات: أسواق الرأس مالية وأدواتها (الأسهم والسندات)، مؤسسة شباب الجامعة: الإسكندرية، 2003، ص 44-45.

المطلب الثاني: أقسام ووسطاء السوق المالي**الفرع الأول: أقسام السوق المالي**

ينقسم السوق المالي أو سوق المال لجزأين وهما سوق النقد و سوق المال.

أولاً: السوق النقدي

1. **تعريف سوق النقد:** يقصد بسوق النقد السوق الذي يتعامل في الأوراق المالية قصيرة الأجل، حيث تمثل هذه الأوراق أدوات دين أو صكوك مديونية مدون عليها ما يؤيد بان لحاملها الحق في استرداد مبلغ معين من المال سبق أن أقرضه لطرف آخر (المبلغ الأصلي بالإضافة إلى العائد) و هذه الأدوات تكون قابلة للتداول، وان تواريخ استحقاقها لا تزيد عن السنة¹.

2. أقسام سوق النقد:

سوق النقد يتكون من سوقين فرعيين طبقاً لنوع العمليات التي تتم في كل منهما وهذان السوقان هما:

1.2 **سوق الخصم:** يتم في هذا السوق خصم نوعين من الأوراق التجارية هما: الأوراق التجارية العادية (الكمبيالات، السندات الأذنية...) أدوات الخزينة، وفي حالة خصم الأوراق التجارية يكون قوام السوق من المشروعات التي تقدم أوراقها للخصم بمختلف أشكالها والبنوك التجارية ببيوت الخصم التي تزاول عمليات الخصم كأحد فروع نشاطها الأساسية، أما بالنسبة لأدوات الخزانة العامة فإنها تطرح في السوق بواسطة الحكومة أو البنك المركزي نيابة عنها، ويتقدم لشراء أدوات الخزانة جميع الأطراف الأخرى المتعاملة في السوق ومن بينها البنوك التجارية وبيوت الخصم وبيوت التمويل الأخرى التي لديها فائض الاستثمار في الأصول سائلة مؤقتة.

2.2 **سوق القروض قصيرة الأجل:** ويتضمن هذا السوق جميع القروض التي تعقد الآجال قصيرة تتراوح بين أسبوع واحد وسنة كاملة، ويكون قوامها الأساسي من المشروعات والأفراد من ناحية و البنوك التجارية وبعض مؤسسات الإقراض المتخصصة في تقديم الائتمان قصير الأجل من ناحية أخرى، وكلما زادت درجة النمو الرأسمالي للاقتصاد القومي، وبلغت سوق النقد درجة عالية من التقدم، كلما اتسع فيها نطاق التعامل على القروض لفترات قصيرة جداً.

3. الوظائف الأساسية التي يؤديها سوق النقد:

هناك عدة وظائف تؤديها سوق النقد التي يمكن إيجازها فيما يلي:

- توفير فرص استثمار مأمونة لآجال قصيرة للمدخرين الراغبين في استثمار فوائض أموالهم دون اللجوء إلى تجميدها في أصول ثابتة لا يمكن تصفيتها بسهولة.
- تمكين البنوك التجارية من تنسيق أصولها بطريقة تمكنها من استيفاء متطلبات السيولة.


¹ - محمد البنا، أسواق النقد والمال: الأسس النظرية و العلمية، دار زهران الشرق: بيروت، 1995، ص 50.

- تسهيل مهمة السلطات النقدية في المجتمعات الرأسمالية فيما يتعلق بالقيام بأعباء الإدارة النقدية بدرجة عالية من المرونة عن طريق استخدام وسائل غير مباشرة وخاصة عن طريق تغيير أسعار البنك دون أن تضطر إلى التدخل بطريقة مباشرة في سوق النقد والائتمان.
- تسهيل عملية تمويل رأس المال العامل في المشروعات الإنتاجية، دون لجوء تلك المشروعات إلى زيادة رؤوس أموالها أو الاقتراض لأجل طويلة.
- تسهيل عملية تمويل الدين العام الجاري الذي يطرح في شكل أذون خزانة.

ثانياً: سوق رأس المال

تنقسم أسواق المال إلى مجموعتين هما: الأسواق الحاضرة (الفورية) و الأسواق المستقبلية (العقود):

الشكل رقم (01): رسم توضيحي لمكونات سوق رأس المال



المصدر: محمد عبد الحليم عمر، مرجع سابق، ص 52.

1. السوق الحاضرة:

وهي السوق التي يتم التعامل فيها في أوراق مالية طويلة الأجل، وهنا تنتقل ملكية الورقة للمشتري فوراً عند إتمام الصفقة وذلك بعد أن يدفع قيمة الورقة أو جزء منها، وتنقسم السوق الحاضرة إلى قسمين وهما: 1.1. السوق الأولي (سوق الإصدارات الجديدة): وتصدر في هذا السوق الأوراق المالية لأول مرة، وتعمل فيها مؤسسات مالية تسمى بنوك الاستثمار التي تقدم النصح والمشورة إلى الشركات فيما يتعلق بأنسب أنواع الأوراق المالية المزعم إصدارها و أنسب توقيت للإصدار، و أنسب سعر وأنسب كمية، كما تقوم بترويج الأوراق المالية

المصدرة وكذا قد تضمن للشركات بيع كم معين من الأوراق المالية المصدرة بسعر معين وقد تقوم بنفس وظائف مصرفي الاستثمار كل من البنوك التجارية وشركات سمسرة الأوراق المالية¹.
والجدير بالذكر أن هناك نوعين من الاكتتاب (طرح الأوراق المالية في السوق) الأول اكتتاب عام حيث يتم طرح الأوراق المالية للبيع لجميع المستثمرين في السوق، والأخر اكتتاب خاص حيث يتم طرح الأوراق المالية للبيع محدود من المستثمرين.

2.1. السوق الثانوي (سوق التداول): وهي السوق التي تتداول فيها الأوراق المالية التي سبق إصدارها في السوق الأولية، وتعمل فيها المؤسسات المالية التي تقوم بتنشيط تداول الأوراق المالية وتوفير عنصر السيولة مثل شركات السمسرة وصناديق الاستثمار وشركات إدارة المحافظ الاستثمارية²، وهناك عدة مزايا للسوق الثانوي وهي:

- يوفر السوق الثانوي الأوراق المالية المصدرة في السوق الأولى عنصر السيولة.
 - يستمد السوق الأولى كفاءته وفعاليتيه من خلال السوق الثانوي.
 - يعتبر السوق الثانوي مجالاً لنشاط فئة صناع الأسواق.
- وينقسم السوق الثانوي إلى:

أ- **السوق المنظم:** السوق المنظم مكان مادي ملموس، يتم فيه التقاء وكلاء البائعين ووكلاء المشترين للأوراق المالية المتداولة، ويتم التعامل فيه من خلال المزيدة.

ويقتصر التعامل في بورصة الأوراق المالية المنظمة على الأوراق المالية المسجلة فيها فقط، حيث يقوم كل سوق بتسجيل أوراق مالية معينة للتداول، وهناك شروط معينة للتسجيل بالبورصة يجب استيفائها بالإضافة إلى سداد رسوم التسجيل لأول مرة و الرسوم الدورية لاستمرار عملية التسجيل، وتتعلق المتطلبات الأساسية للتسجيل بالحد الأدنى للربح، وحجم الأصول، وعدد الأسهم المصدرة، وعدد المساهمين، و هناك شروط أخرى لاستمرار عملية التسجيل مثل عدد الأسهم المملوكة للجمهور والقيمة السوقية الإجمالية للأسهم المتداولة.... الخ.

ويترتب على تسجيل الأوراق المالية بالبورصات المنظمة تحقيق العديد من المزايا لكل من الشركة المصدرة لأوراق المالية و حملة الأسهم حيث يمكن للمستثمرين الحصول على معلومات كاملة وفي الحال من الشركة، وأسعار الأسهم بالإضافة إلى الحماية المترتبة على استمرار التسجيل بالبورصة، كذلك تغطي الشركات المسجلة بالبورصة بالشهرة الشعبية، ويؤثر ذلك على المستقبل المالي للشركة وعلى منتجاتها.

ب- **السوق غير المنظمة:** يطلق على المعاملات التي تجري خارج البورصات المنظمة بالأسواق غير المنظمة أو الأسواق الموازية، ولا يوجد مكان مادي لهذه الأسواق، لكنها عبارة عن شبكة اتصالات تجمع ما بين

¹ - محمد سويلم، سوق المال والبورصات وصناديق الاستثمار، عالم الكتب الطباعة والنشر، القاهرة، 2000، ص 25.

² - عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، أسواق المال (بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات الاستثمار)، الدار الجامعية،

الإسكندرية، 2000، ص 49.

السماسة و التجار والمستثمرين المنتشرين داخل الدولة أي أن هذا السوق يعتبر أسلوب الأداة الصفقات الأكثر منه مكان لعقد الصفقات، ولا يتم مقابلة العرض بالطلب على الأوراق المالية من خلال المزايمة. وتتعامل الأسواق غير المنظمة في كافة الأوراق المالية التي لا يتم التعامل عليها في البورصات المنظمة، ويتم التعامل على عدد محدود من الأوراق المالية المسجلة في البورصات المنظمة. وفي الواقع يعتبر السوق غير المنظمة مجموعة من الأسواق كل منها يحاول أن يتخصص في أوراق مالية معينة، فهناك سوق الذي يتعامل في الإصدارات الحكومية مثل السندات العامة، وسوق آخر يتعامل في سندات التي تصدرها الشركات الخاصة وسوق آخر يتعامل في السندات المسجلة وغير المسجلة للشركات والأسهم الممتازة وأسهم شركات التأمين والبنوك.... الخ. وتتراوح جودة الأوراق المالية التي يتم التعامل فيها في السوق غير المنظمة بين الأوراق عالية الجودة مثل الإصدارات الحكومية إلى الأوراق المالية منخفضة الجودة مثل أسهم الشركات الصغيرة وذات المخاطر المرتفعة.

2. السوق الآجلة:

ويطلق عليها أسواق العقود المستقبلية وهي أسواق يتم التعامل فيها أيضا بالأسهم والسندات ولكن من خلال عقود واتفاقيات يتم تنفيذها في تاريخ لاحق بمعنى بأن يدفع المشتري قيمة الورقة المالية ويتسلمها في تاريخ لاحق، والغرض منه وجود هذه الأسواق هو تخفيض أو تجنب مخاطر تغير السعر، مما يدفع ويشجع المستثمر المتردد الذي بطبيعته يتجنب المخاطر في توجيه مدخراته نحو الاستثمار في الأوراق المالية¹.

3. الخصائص التنظيمية للسوق المالية:

- حتى يصل السوق المالي إلى مستوى معقول من الكفاءة التشغيلية لابد من توفر عدد من الخصائص التنظيمية تعد الأساس في تحقيق تلك الكفاءة، من هذه الخصائص:
- وجود هيئة عامة لأعضاء السوق المالية تتألف من وسطاء و وكلاء يقومون بعمليات التداول، ويمثلون شركات الوساطة والمصارف و المؤسسات الأخرى التي يسمح لها النظام بالمساهمة في عضوية البورصة.
 - وجود لجنة إدارية تضع أنظمة السوق المالية وتشرف على تطبيقها و تعمل على تطويرها باستمرار وتراقب عمليات التداول عن كثب.
 - وجود شروط لإدراج الأوراق المالية للمنشأة على لائحة السوق المالية و الاستمرارية وإيقاف هذا الإدراج.
 - وجود قائمة للتداول تتجمع فيها طلبات البيع و الشراء وأسعار الطلب والعرض التي تشمل جميع الأسهم المدرجة.
 - وجود طريقة للتداول تتم من خلالها تنفيذ أوامر وتحديد أسعار الصفقات بسرعة وهناك طريقتان متبعتان في العادة هما طريقة المزايمة و طريقة المفاوضات، ويتم تحديد سعر التبادل حسب الطريقة الأولى بمطابقة أعلى

¹ - مروان عوض، العملات الأجنبية: الاستثمار والتمويل، معهد الدراسات المصرفية: عمان، 1988، ص 121.

سعر طلب مع أدنى سعر عرض، أما الطريقة الثانية فإن سعر التبادل يتم تحديده بالتفاوض بين وكلاء الأسهم.

- وجود صانعي الأسواق مثل المتخصصين و المتاجرين الذين يقومون بتحريك السوق عنده هدوء التعامل، ويؤمنون سوقا مستمرة ونشيطة في الأسهم.
- أن تكون معدلات العمولة منخفضة قدر الإمكان كي لا تحد من نشاط التداول عند بروز أية فرصة للربح من خلال البيع و الشراء مهما كانت صغيرة.

الفرع الثاني: وسطاء السوق المالي

أولا: تعريف الوسطاء الماليين

يعرف الوسيط المالي بأنه:

"الشخص المرخص بموجب أحكام قانون السوق المالي وأنظمتة وتعليماته والجهات المصدرة للأوراق المالية من أسهم وسندات ويتقاضى الوسيط المالي عمولة محددة لقاء خدماته المتمثلة في تنفيذ أوامر البيع و الشراء الخاصة بعملياته من الطرفين، ولقاء تغطية و تسويق الإصدارات « وبعبارة أخرى فإن الوسيط المالي هو عبارة عن شخص طبيعي أو معنوي أو اعتباري (البنوك التجارية، بنوك الاستثمار....) يعمل حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار وبين الاستثمار الباحث عن الأموال.

ثانيا: خصائص الوسطاء الماليين

يتميز الوسطاء الماليين ببعض الخصائص التي تميزهم عن غيرهم من المنشآت الأخرى التي تعمل في قطاع الأعمال، ويمكن إيجاز تلك الخصائص فيما يلي:

1. تمثل الأصول المالية (الأوراق المالية الجانب الأعظم من جانب الأصول في ميزانيات الوسطاء الماليين، بينما تمثل الأصول الحقيقية (الأصول الثابتة و الأصول المتداولة) نسبة قليلة من إجمالي الأصول.
2. انخفاض نسبة صافي حقوق الملكية الإجمالي مصادر الأموال الخاصة بالوسطاء الماليين، بينما يتمثل الشطر الأعظم من تلك المصادر في التزامات مالية، وذلك على عكس قطاع الأعمال الذي يعتمد بصفة أساسية على صافي حقوق الملكية، ولا تمثل الالتزامات المالية إلا نسبة قليلة من المصادر الأموال.
3. نتيجة لذلك فإن قطاعات الأعمال الأخرى تأخذ في الحسبان التناسب بين الملكية و المديونية (المتاجرة على الملكية والتي تقاس بالرافعة المالية).

ثالثا: وظائف الوسطاء الماليين

بجانب الوظيفة الرئيسية للوسطاء الماليين والتي تتمثل في عملية تحويل الأموال بين وحدات المجتمع ذات الفائض المالي و وحدات المجتمع ذات العجز المالي، هناك عدة وظائف تعبر على جانب كبير من الأهمية¹:

¹ - حنفي عبد الغفار، مرجع سبق ذكره، ص 93.

1. تقديم خدمة تجيع المدخرات:

يقوم الوسطاء الماليين بتجميع المدخرات من أفراد المجتمع، ويضطلع الوسطاء بإتمام عملية تدفق تلك المدخرات وتوصيلها إلى المستخدم النهائي، وتعتبر هذه العملية غير فعالة ومرتفعة التكاليف إن لم تكن مستحيلة في حالة عدم وجود وسطاء ماليين ويلاحظ أن قدرة هؤلاء الوسطاء على تقديم انواع مختلفة من الأوراق المالية الثانوية المدخرين تسمح بتراكم المدخرات من أفراد المجتمع و الذي يساهم كل فرد منهم بنسبة قليلة من تلك المدخرات.

2. تسهيل عملية توفير التمويل للمشروعات ذات العجز المالي:

وذلك لإمكانية اتصالية أكبر عدد من المقترضين بواحد أو أكثر من الوسطاء الماليين، بدلا من محاولة الاتصال بعدد كبير من المدخرين والذي يعتبر من العمليات المستحيلة و يعتبر الاتصال عن طريق الوسطاء الأسلوب الوحيد الأكثر فعالية و الأقل تكلفة من أي بديل آخر.

3. قيام الوسطاء الماليين بعملية إصدار الالتزامات المالية:

يقومون بشراء الأصول المالية بما يتلاءم مع تلك الالتزامات اخذين في الاعتبار أن يتلاءم مع رغبات المقترضين في نفس الوقت، وبمعنى آخر أحداث توافق بين تواريخ الاستحقاق (الفترات الزمنية التي يرغبها المقترضين و المقرضين.

على اعتبار أن هؤلاء الوسطاء متخصصين فيإمكانهم تقديم بعض الخدمات المتخصصة، ومن هذه الخدمات توفير البيانات و المعلومات المالية المختلفة عن المقترضين و المقرضين، والقيام بتحليلها وتفسيرها وتخزينها لاستخدامها لخدمة الأغراض المختلفة.

تخفيض المخاطر التي قد يتعرض لها المدخرين في محاولاتهم للحصول على عوائد مقابل توظيف أو إقراض مدخراتهم، وذلك بواسطة توزيع و تنويع تلك المخاطر وكذلك قيام بعض الوسطاء الماليين بالتأمين ضد المخاطر بأنواعها مثل شركات التأمين.

رابعا: أنواع الصفقات المالية الذي يقوم بتنفيذها الوسيط¹

هناك نوعان من الصفقات المالية التي يبرمها الوسطاء للعملاء وهي أوامر البيع و الشراء و يمكن تقسيم أوامر البيع إلى أوامر بيع أوراق مالية مملوكة للمستثمر و أوامر بيع الأوراق مالية غير مملوكة للمستثمر، وفيما يلي توضيح لكل نوع:

1. أوامر الشراء:

تصدر أوامر الشراء في حالة توقع المستثمرين لارتفاع أسعار الأسهم، وعندما يقرر المستثمر الوقت المناسب للشراء يصدر أمر الشراء يتضمن عدد من المحددات والقيود التي تحكم عملية التنفيذ بواسطة السمسار، وتتعلق تلك المحددات بحجم الأمر والسعر والنطاق الزمني للتنفيذ.

¹ - مصطفى رشدي شيحة، زينب حسن عوض الله، الاقتصاد والبنوك و بورصات الأوراق المالية، المطبعة الحديثة: القاهرة، 1993، ص 46.

2. أوامر البيع للأوراق المالية المملوكة للمستثمر:

في حالة توقع المستثمر لانخفاض سعر الأسهم التي يملكها حالياً، قد يقرر التخلص منها بالبيع، ولقيام بذلك يقوم المستثمر بإصدار أمر البيع وهناك بعض المحددات التي يجب أن يتضمنها أمر البيع المصدر بواسطة المستثمر.

3. أوامر بيع الأوراق المالية غير المملوكة:

يعد بيع الأوراق المالية غير المملوكة (البيع على المكشوف) نوع خاص من البيع الذي يواجه العديد من المخاطر، حيث يتضمن ذلك بيع ورقة مالية معينة غير مملوكة أصلاً للبائع ولكنها مقترضة، ويقوم المستثمر بإصدار هذا النوع من الأوامر في حالة توقعه لانخفاض سعر هذه الورقة مستقبلاً (أي في حالة ما توقعه المستثمر) يقوم المستثمر بإصدار أمر شراء لعدد مساوي من الأوراق من هذا الإصدار عند السعر المنخفض ويقوم بردها مرة أخرى للمقرض، ويحقق المستثمر في هذه الحالة ربح يتمثل في الفرق بين سعر البيع وسعر الشراء بعد خصم العمولات والضرائب.

وتعد هذه الطريقة من الطرق الشائعة الاستخدام بواسطة المستثمرين في حالة توقع الانخفاض في أسعار الأسهم المتداولة بالبورصة، وتعد الإجراءات السابقة من الإجراءات النمطية للبيع على المكشوف.

خامساً: دور الوسطاء في السوق الأولي

يطلق على الوسيط التقليدي في السوق الأولية ببنك الاستثمار، و يتمثل النشاط الرئيس للبنك الاستثمار في مقابلة البائعين بالمشتريين، أي يساهم في خلق السوق الأولى كذلك يقوم بشراء الإصدارات الجديدة للأوراق المالية من المصدر عند سعر متفق عليه، على أمل إعادة بيعها إلى جمهور المستثمرين بسعر أعلى، أي أنه يقوم بعملية تغطية الاكتتاب في الإصدارات الجديدة بالإضافة إلى أن يضمن تغطية الإصدارات الجديدة في حالة عدم تغطية الاكتتاب بواسطة جمهور المستثمرين، وعادة ما يتم تغطية الاكتتاب عن طريق مجموعة من بنوك الاستثمار، هذا ويتمثل العائد الذي يحققه البنك في الفرق بين السعر الشراء وسعر البيع للورقة المالية، ومقابل ذلك يواجه بنك الاستثمار مخاطر عدم وجود مشتريين لها، ولا يواجه بنك الاستثمار هذه المخاطر في حالة قيامه بدور الوساطة بين البائع و المشتري مقابل عمولة.

- **طبيعة الاتفاقيات في السوق الأولي:** وهناك أكثر من طريقة لبيع الأوراق المالية الجديدة من خلال بنوك

الاستثمار، وأهم هذه الطرق، طريقة أقصى جهد وطريقة الوكالة وفيما يلي توضيح لكل منهما¹:

1. طريقة أقصى جهد:

في ظل هذه الطريقة لا يقوم بنك الاستثمار بتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية المصدرة ولكنه يبذل قصارى جهده في بيعها، ويتم إرجاع الأوراق غير المباعة إلى المصدر، وتستخدم هذه الطريقة في حالة بيع نوعين من الشركات وهي الشركات الجديدة الصغيرة الحجم، حيث يواجه بنك الاستثمار درجة عالية من المخاطرة في حالة تغطية عملية الاكتتاب وبالتالي يفضل بنك الاستثمار القيام بترويج هذه الأوراق على أساس

¹ -j.c.george , jouey et gagnez en bourse lattes. paris. 1998, p 94.

أقصى جهد، أي يبذل قصارى جهده في عملية البيع، وعلى ذلك قد تقرر الشركة استخدام أقصى جهد لانخفاض تكلفتها عنه في حالة قيام البنك بتغطية الاكتتاب.

2. طريقة الوكالة:

لا يشترط إصدار نشرة اكتتاب في بعض الإصدارات الجديدة، فقد يقوم المصدر بالبيع مباشرة المجموعة من المستثمرين مع استخدام خدمات البنوك، فمثلاً قد يتم البيع مباشرة إلى مؤسسات مالية أو هو ما يطلق عليه "private placemet" ويقتصر دور البنوك على البحث عن مشتريين مقابل أتعاب محددة، ويقتصر هذا النظام على إصدارات السندات و الأسهم الممتازة.

أما في حالة إصدارات الأسهم العادية، ففي العادة يتم عرضها مباشرة على حملة الأسهم العادية بالشركة (اكتتاب خاص)، ويقتصر دور البنك في بيع الأسهم التي لم يتم تغطيتها عن طريق المساهمين الحاليين للشركة.

سادساً: وسطاء السوق الثانوي

سوف نتناول كل من كيفية الوصول لسعر التوازن في السوق الثانوي، وأشكال الوسطاء في السوق الثانوي و أنواع الأوامر التي يتلقونها من عملائهم لتنفيذها لعقد الصفقات في السوق الثانوي.

1. طرق التسعير بالسوق الثانوي:

يتم التوصل إلى سعر تنفيذ صفقة الأوراق المالية بين البائع و المشتري عن طريق الوسطاء من خلال أحد الطريقتين التاليتين¹:

1.1. طريقة المفاوضة: في ظل هذه الطريقة يتم الإعلان عن أسعار العرض (البيع) وأسعار الطلب (الشراء) لكل وسيط، ثم يتم التفاوض بين البائع و المشتري للوصول إلى اتفاق على سعر التنفيذ، وتمكن هذه الطريقة من إعطاء | الفرصة لتحديد السعر العادل للورقة المالية.

2.1. طريقة المزيدة: في ظل هذه الطريقة يتم التزايد على السعر حتى يتم الاتفاق على أحسن عرض للمشتري، هذا ويتم الإعلان عن الأسعار علناً، وينتهي التداول بعقد صفقة الأوراق المالية والتي يتحتم تسويتها بالتسليم الفعلي وتظهر هذه العمليات ضمن حجم التبادل.

2. أشكال الوسطاء المتعاملون في السوق الثانوي:

يمكن تصنيف الأطراف التي تتعامل في بيع وشراء الأوراق المالية حسب الهدف من وراء هذا التعامل والذي يعتبر الموجه الرئيسي لهؤلاء في التخطيط لعمليات البيع و الشراء إلى أربعة مجموعات رئيسية وهم:

1.1. المضاربون المحترفون:

تهدف هذه المجموعة إلى الاستفادة من فروق الأسعار، لذلك يهتم المضاربون المحترفون بمتابعة الحركات الأسعار بالسوق بصفة دائمة، هذا بالإضافة إلى التنبؤ باتجاهات السوق لتخطيط عملياته، ويستخدم المضارب

¹ -j.c.george , OPIC , P.124

المحترف أدوات التحليل الإحصائي والاقتصادي التي تمكنه من تفسير العوامل الخارجية المؤثرة على السوق، بالإضافة إلى معرفته بالعمليات الفنية التي تدور داخل السوق.

2.1. المضاربون الهواة:

تهدف هذه المجموعة إلى الاستفادة من فروق الأسعار، إلا أنها لا تهتم بدراسة العوامل المؤثرة على السوق وتقوم بدراسة اتجاهات السوق، والتي تتطلب إتباع سياسات مرنة تتفق مع الدورات الهبوطية و الصعودية لأسعار الأسهم، وعادة ما يختفي هؤلاء من السوق نتيجة لتحقيقهم خسائر.

3.1. المتآمرون:

تهدف هذه المجموعة إلى التحكم في الأسعار، وتوجيه السوق صعوداً أو هبوطاً بوسائل مصطنعة بهدف أن يصبح السعر السائد للورقة المالية بالسوق أعلى أو أدنى من السعر العادل الناتج عن قوى العرض والطلب العادية، ويتميز هؤلاء بتوافر الموارد المالية الضخمة لديهم التي تمكنهم من تحقيق أهدافهم، ويستفيد هؤلاء من المحترفين نجد أن المضاربين المحترفين يستفيدون من الاتجاهات الطبيعية لأسعار الأسهم بالسوق.

4.1. المستثمرون:

هناك نوعان من المستثمرون المستثمر الداخلي والمستثمر الخارجي، يهدف الأول إلى السيطرة على الشركة و إدارتها من خلال تملك عدد كافي من الأسهم، ويكون الربح في المرتبة الثانية، أما المستثمر الثاني فيهدف إلى تحقيق الربح في الأجل الطويل بالإضافة إلى العائد الجاري.

5.1. المتخصصون:

يعمل المتخصصون في شكل مجموعات كل مجموعة تتخصص في عدد معين من الأوراق المالية المسجلة، ويقوم المتخصصون بالوظائف التالية¹:

- تنفيذ الأوامر محدودة السعر التي يتركها لديهم باقي الأعضاء عندما يكون سعر السوق بعيداً عن السعر المحدد بمرور الوقت وحصول الأعضاء على هذه الأوامر ويعمل المتخصص في هذه الحالة كوكيل مثل السماسرة بالعمولة.

3. الأوامر التي يتلقاها السماسر في السوق الثانوي:

توجد عدة أنواع من الأوامر يستطيع المستثمر أن يطلبها من الوسيط المالي وهي²:

1.3. الأمر السوقي:

يعتبر أهم و أكثر الأمور شيوعاً، ويمثل أداة ووسيلة الشراء وبيع صك معين فوراً عند أفضل سعر ممكن، أو كما يقال: "اشترى عند أقل سعر معروض وبع عند أعلى سعر مقدم".

¹ - محمد سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 123.

² - غنيم حسين عطا، بورصة الأوراق المالية، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع: بيروت، 1994، ص 30.

- 2.3. الأمر المحدد:** يشكل أداة لشراء أو بيع صك معين، ولكن بلا تجاوز سعر معين، فإذا زادت حدود السعر فإن الأمر قد لا يتم تنفيذه، فعلى سبيل المثال فإن أمر شراء محدد الأسهم عددها 1000 سهم 100.5 دج عبارة عن وسيلة لشراء 1000 سهم إذا كانت الأسعار عند أقل من 100.5 دج وقتما بسعر وصل أمر الشراء المحدود وأمر التحديد ممكن أن يخص وقت التنفيذ أو سعر التنفيذ أو كليهما.
- 3.3. أمر التوقف أو الإيقاف:** يمثل هذا الأمر وسيلة لشراء أو بيع صك معينة بمجرد أن يتجاوز السعر مستوى معين فعندما يكون هناك أمر إيقاف شراء الأسهم عددها 1000 سهم مثلا بسعر 100.5 دج فإن ذلك معناه أمر شراء 1000 سهم بمجرد ما إن يتجاوز سعر السهم 100.5 دج، ولا يوجد ما يضمن أن تتم المعاملة عند هذا السعر، وإن كان من الممكن أن يتحقق عند سعر 100.52 دج مثلا، وبنفس المنطق فإن أمر وقف البيع أو ما يعرف أحيانا لأمر وقف الخسارة فإنه يمكن أن يتحقق عند 100.47 دج وليس عند 100.5 دج.
- 4.3. الأمر المفتوح:** وهذا الأمر يظل ساري المفعول حتى يتم تنفيذه أو إلغائه من قبل المستثمر
- 5.3. الأمر اليومي:** ويمثل هذا الأمر نوعا من أوامر السوق والإيقاف وأمر الوقف المحدود، ويعنى الإلغاء للأمر إذا لم يتم تنفيذه في نفس يوم إعطاء التعليمات.
- 6.3. أمر تنفيذ الفوري:** وهو أمر يتم إلغاؤه إذا لم يتم تنفيذه فورا.
- 7.3. أمر وقف محدود:** ويمثل مزيج من أمر الإيقاف والأمر المحدود، فعلى سبيل المثال فإن تعليمات بيع 100 سهم عند 100.5 دج، و التوقف عند 100.47 دج سوف يتم تنفيذها إذا هبطت الأسعار إلى أقل من 100.5 دج ولكن لا يتجاوز 100.47 دج.
- 8.3. الأمر الحر أو المطلق:** وهو نادر ما يطبق ويكون للوسيط حرية مطلقة في تنفيذه في الوقت والسعر الذي يراه مناسباً.

المطلب الثالث: الاستثمار المالي

الفرع الأول: ماهية الاستثمار المالي

أولاً: تعريفه: هناك عدة تعريفات للاستثمار المالي من بينها:

هو التعامل في الموجودات المالية أو أنه توظيف الأموال في أصول مالية بهدف الحصول على أرباح وذلك بالتخلي عنها في لحظة زمنية معينة قصد الظفر بالتدفقات مالية مستقبلية تفوق القيمة الحالية للأموال المستثمرة، وقد يكون الاستثمار المالي قصير الأجل كأن يأخذ شكل أدونات الخزنة، أو طويل الأجل بحيث يأخذ شكل أسهم وسندات.

كما يقصد بهى التخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة معينة لفترة زمنية بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية نعوضه عن القيمة المالية لتلك الأصول التي تخلى عنها في سبيل الحصول على ذلك الأصل وأيضا تعوضه عن المخاطر الناشئة عن احتمال عدم الحصول على التدفقات المالية المرغوبة فيها كما هو متوقع¹.

¹ - زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي، دار وائل للنشر: الأردن، 1999، ص 13-16.

ثانياً: ضوابط سياسة الاستثمار المالي للبنك التجاري

الأصل أن الاستثمار في الأوراق المالية يكون نتيجة لعدم كفاية الطلبات الاقتراض التي يتقدم بها العملاء، فلو أن هذه الطلبات غير محدودة لتوقعنا توجيه مخصصات المصرف المتكونة من القروض والأوراق المالية، كافية لتغطية تلك الطلبات لذلك فإن الظروف الاقتصادية تؤدي دوراً حاسماً في توزيع مخصصات المحفظة بين الاستثمار في القروض و بين الاستثمار في الأوراق المالية¹.
على المصرف التجاري على وجه الخصوص أن يراعي عدة أسس و اعتبارات عند توظيفه لأمواله تتلخص فيما يلي²:

1. الربحية: هدف البنك التجاري عاماً كان أو خاصاً هو تحقيق ربح مناسب في ظل المتطلبات السيولة ودرجة ملائمة من الخطر.
2. السيولة: ينبغي على المصرف ضمان درجة ملائمة من السيولة التي تستلزمها طبيعة موارده المواجهة طلبات سحب والقروض والسلفيات.
3. الضمان: أي التأكد من أن الأموال المستثمرة سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه إضافة إلى العائد وذلك من خلال الثقة التي توحىها متانة المركز المالي للمتعامل.
4. مشاركة المصرف في تمويل التنمية الاقتصادية: و هو اعتبار هام خاصة في الدول النامية.

ثالثاً: أهداف الاستثمار المالي

يمكن حصر أهم أهداف الاستثمار المالي في النقاط التالية:

- إن الهدف العام للاستثمار يمكن في تحقيق العائد أو الربح.
- تكوين الثروة وتنميتها، ويمكن هذا الهدف في الاستخدام الحالي للأموال على أمل تكوين ثروة في المستقبل وتنميتها.
- المحافظة على قيمة الموجودات و ذلك بسعي المستثمر إلى تنويع استثماره في الأوراق المالية حتى لا تتخفف قيمة ثورته بحكم عدة عوامل.
- تأمين الحاجات وتوفير السيولة لمواجهة تلك الحاجات وبذلك فإن المستثمر يسعى وراء تحقيق الدخل المستقبلي.
- يلجأ البنك التجاري إلى استثمار جزء من أمواله في الأوراق المالية الحكومية قصيرة الأجل رغم قلة عوائدها نظراً لما تتمتع به مندرجة سيولة مقبولة بدلاً من تجميدها في خزائنه دون أن تدر عليه أدنى ربح، وهنا يكون هدف الاستثمار المالي هو ضمان تحويل تلك الأوراق الحكومية إلى النقد أي سيولة حاضرة في الوقت المناسب خاصة وأنها قصيرة الأجل، خاصة وأن البنك المركزي يكزن مستعد على الدوام لخصمها.

¹ - منير إبراهيم الهندي، أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال، مرجع سابق، ص 113.

² - زياد رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط6، عمان، 1997، ص 118.

رابعاً: خصائص الاستثمار المالي

حتى يستطيع المستثمر الاختيار بين البدائل الاستثمارية المتوفرة استناداً على المعطيات وبعد دراستها وتحليلها، عليه أن يدرك مجمل خصائص هذا الاستثمار وهي¹:

1. **خاصية الاختيار:** على المستثمر الرشيد أن يبحث على الفرص الاستثمارية المتعددة مع ما لديه من مدخرات مالية وأن يختار الفرصة المناسبة منها بدلاً من توظيفها في أول فرصة استثمارية يصادفها إذا افترضنا أن المستثمر لا يملك أية خبرة في مجال الاستثمار فعليه أن يستشير من لديهم الخبرة في هذا المجال وهم الوسطاء الماليين.
2. **خاصية المقارنة:** وهي المفاضلة الاستثمارية المتوفرة واختيار المناسبة من هذه البدائل ومن هنا تتم المقارنة بالاستعانة بكل التحاليل الجوهرية أو الأساسية لكل بديل على حدى ومقارنة نتائج هذا التحليل واختيار أفضلها.
3. **خاصية الملائمة:** يتم تطبيقها في الميدان العلمي، وهذا عندما يختار المستثمر بين المجالات الاستثمارية وأدواته ويلائم رغباته وميوله التي يحددها دخله وعمله وكذلك حالته الاجتماعية، ويقوم هذا المبدأ على أساس أن كل مستثمر نمط تفصيل تحده درجة اهتمامه بالعناصر الأساسية لقرار الاستثمار والتي يكشفها التحليل الجوهري أو الأساسي وهي: معدل أرباح على الاستثمار، درجة المخاطرة التي يتصف بها ذلك الاستثمار، مستوى السيولة التي يتمتع بها كل من المستثمر وأداة الاستثمار.
4. **خاصية التنوع:** يلجأ المستثمرون الراغبون في توظيف أموالهم إلى التنوع في استثماراتهم المالية كون هذا الاستثمار يتميز بمخاطر جمة من شأنها إفلاس هذا المستثمر.

الفرع الثاني: عمليات المصرف على الأوراق المالية

يقوم البنك التجاري بعدة عمليات على الأوراق المالية يمكن إنجازها عموماً فيما يلي:

أولاً: إيداع الأوراق المالية في البنك برسم أمانة

يمكن للعميل أن يتقدم إلى البنك طالبا إيداع أوراقه المالية بملفه بالبنك حتى يمكن حفظها بأمان وتحصيل كوبوناتها في مواعيد استحقاقها مقابل عمولة يستوفيهها المصرف، ويمكن للعميل استعمال أوراقه في أي وقت يشاء دون أي قيود عليه، إلا في حالة وقوع حجز على العميل، ففي هذه الحالة لا بد من رفع الحجز وتقديم ما يثبت ذلك².

ثانياً: القروض بضمان الأوراق المالية:

وتعتبر أحد أنواع التسهيلات الائتمانية التي يمنحها البنك لعملائه مقابل أسهم وسندات شرط إيداع هذه الأوراق من طرف البنك ورهنها حيازياً لصالح البنك ضمان لقيمة القرض ويشترط أن تكون الأوراق مدرجة في الجدول الرسمي لأسعار البورصة، ويجب التحقق من ملكية العميل لها، وفي حالة الأسهم الاسمية يجب إخطار

¹ - طاهر حيدر حريدان، مبادئ الاستثمار، الدار الجامعية: الأردن، 1997، ص ص 15-18.

² - عبد الغفار حنفى، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية: مصر، 1999، ص 447.

الشركة المصدرة بإيداع الأوراق المالية على سبيل الرهن الحيازي من طرف البنك ضمانا للقرض حتى لا يقوم بتحويل ملكيتها من شخص لآخر قبل موافقة البنك¹.

ثالثا: شراء الأوراق المالية لحساب المصرف:

تقوم البنوك التجارية باستثمار جزء من أموالها الفائضة في شراء الأوراق المالية بهدف الحصول على معدل الفائدة أعلى من معدلات الاستثمار فيها على أن يكون من الدرجة الأولى حتى يتمكن المصرف من الحصول على إيراد منها، وفي نفس الوقت التمكن من تصريفها، ومن أجل ذلك تتخذ الإجراءات التالية²:

- قيام الزبون بتحرير قسيمة إيداع الأوراق المالية برسم أمانة.
- يقوم الموظف المختص بتلقي هذه الأوراق ومراجعتها وتحديد إيصال الإيداع.
- يعطي المودع إيصالا غير قابل للتظهير بقيمة الأوراق المالية المودعة، يذكر فيه أنواع الأوراق المالية التي سلمت للمصرف، ويعتمد هذا الإيصال حين سحب المودع للأوراق المالية.
- يتم تسجيل تلك الأوراق المالية في سجلات خاصة ومن جهة أخرى يتم استلامها في دفتر آخر مخصص كأمانة.
- يقوم المصرف بتحصيل قسائم وفوائد أسهم الأوراق المالية المودعة برسم الأمانة وتقيدها الحساب المودع مقابل عمولة تحصيل.

رابعا: شراء وبيع الأوراق المالية لحساب الزبائن.

تقوم المصارف بدور الوسيط في عمليات شراء وبيع الأوراق المالية نيابة عن الزبائن وذلك مقابل عمولة عند إتمام عملية البيع والشراء.

1. حالة البيع: يتم بيع الأوراق المالية من طرف البنوك على أساس الخطوات التالية³:

- أن يتقدم العميل بأمر محدد فيه الكمية المطلوبة بيعها والنوع والسعر والمدة المحددة للبيع، ويوقع على أمر البيع بتوقيع مطابق لنموذج توقيعه المحفوظ بالبنك.
- يتم توريد أمر البيع بالسكرتارية.
- يتم إثباته بدفتر البيع وإعطائه رقما تسلسليا.. التصديق على توقيع العمل.
- إرسال أمر البيع إلى مراقبة الحفظ للتأكد من وجود الأسهم والسندات المطلوبة بيعها باسم العميل، وأنه لا توجد موانع كالحجز أو خلافه.

بعد استفتاء الإجراءات السابقة يتم إبلاغ البنك بالطلب والسعر المحدد ونلاحظ هنا أن التعامل يتم بين البنك والسمسار ولا علاقة هنا بين السمسار والعميل إذ أن الفواتير البيع توجه للسمسار باسم البنك. بعد تنفيذ الأمر يقوم السمسار بإبلاغ البنك بتنفيذ وفي هذه الحالة تتخذ الإجراءات التالية:

¹ - محمد سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 120.

² - عبد الرزاق شحادة، محاسبية المنشأة المالية، منشورات حلب: سوريا، 1997، ص 120.

³ - عبد الرزاق شحادة، مرجع سبق ذكره، ص 145.

- إثبات الكمية المنفذة على أمر البيع بدفتر البيع.
- إخطار العميل بالتنفيذ.
- في اليوم الثالث يتم عمل أمر استخراج من ملف العميل وتسليم السمسار مع الأسهم إقرار تنازل باسم صاحب السهم (البائع) موقع عليه من البنك.
- حيث نتبع نفس الخطوات السابقة في حالة بيع السندات¹.
- أما في حالة البيع على المكشوفات يتم عكس عملية البيع العادية حيث يقوم المستثمر ببيع الورقة أولاً ثم يقوم بشرائها بعد ذلك، حيث أن القاعدة الأساسية في البيع على المكشوف هو ضرورة أن تتم هذه العملية على أساس سعر أعلى من سعر الذي تمت به العملية التي تسبقها مباشرة أو على سعر مساو السعر العملية السابقة بشرط أن يكون أعلى من آخر عملية تمت عند سعر مختلف².
- 2. حالة الشراء:** يتم شراء الأوراق المالية من طرف البنوك بإتباع الخطوات التالية:
 - أن يتقدم العميل إلى السمسار مباشرة طالبا شهادة ما يريده من أسهم وسندات.
 - أن يكون للبنك عميل ويكلفه بالشراء نيابة عنه.
 - وتنفذ عملية الشراء كالآتي:
 - أن يقدم بأمر شراء محدد النوع المطلوب شراءه والكمية والمدة والسعر.
 - يتم توريد أمر شراء بالسكرتارية.
 - التصديق على توقيع العميل.
 - حجز المبلغ المطلوب للشراء و عمولة البنك والمصروفات حسب العميل الجاري.
 - بعد استقاء المسابقة يتم إبلاغ السمسار بالنوع المطلوب شراءه وتتخذ الإجراءات التالية:
 - إثبات الكمية المقيدة على أمر الشراء وبنفس الشراء.
 - إخطار العميل بالشراء.
 - التصديق على توقيع العميل.
 - حجز المبلغ المطلوب للشراء وعمولة البنك والمصروفات حسب العميل الجاري. لا تقيد القيمة لحساب السمسار إلا بعد توريده للأسهم والسندات والمشتراة ومعها فاتورة باسم البنك كما يقدم السمسار إقرار تنازل من البائع موقعا عليه من السمسار حتى تمكن كتابة اسم المشتري الجديد إرسال الأسهم للشركة لإتمام التنازل باسم المشتري.
 - بعد ورود الأسهم من الشركة وإجراء التنازلات عليها باسم العميل البنك تودع بملفه بالبنك³.

¹ - عبد الغفار حنفي، إدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1997، ص 519.

² - محمد صلاح الحناوي، مرجع سبق ذكره، ص 55.

³ - عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص 513.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

المطلب الأول: أهم الدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع

الدراسة الأولى: دراسة مشروم نوال، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، في مقال حول استراتيجيات إدارة

محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة استراتيجيات إدارة محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية، والاستجابة للتغيرات البيئية المحيطة التي تؤثر على أدائها والذي لا يقتصر على الائتمان المصرفي فقط، وإنما يمثل الاستثمار في المحافظة الاستثمارية والخدمات المصرفية المتنوعة.

وقد لخصت هذه الدراسة أن البنوك المعاصرة تتمثل في زيادة حدة المنافسة، والتطور التكنولوجي وتطورات الأسواق المالية، وتطور أدوات الاستثمار.

الدراسة الثانية: دراسة موسى بن منصور وسهام مانع، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريش

(الجزائر)، في مقال حول خدمات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية.

يتمحور مشكل الدراسة حول الإشكال التالي: ما هي أهم العمليات التي تمارسها البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية؟، وانبثقت منه تساؤلات فرعية تمحورت حول كيفية إسهام البنوك التجارية في تحقيق الأهداف الإستراتيجية وفي تنشيط أسواق الأوراق المالية، والمتعاملين فيها.

وقد توصلت الدراسة إلى أن الاستثمار في الأوراق المالية أصبح أحد أهم مجالات الاستثمار الحديثة التي تستهوي أصحاب الفوائض المالية وتجذبهم نحوها لتعكس على حالة النشاط الاقتصادي بشكل عام.

الدراسة الثالثة: دراسة تيطون هاجر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة (الجزائر)، مذكرة حول سياسات

وإجراءات منح القروض البنكية

يتمحور مشكل هذه الدراسة حول الإشكال التالي: ما مدى مساهمة الإجراءات والتقنيات التي يضعها البنك في عملية منحه القروض؟، وانبثقت منه تساؤلات فرعية تمحورت حول أهم الركائز التي تقوم عليها كل البنوك من القروض البنكية، واختلاف بين القروض الممنوحة للزبائن، أهم الوسائل المستعملة لمواجهة مخاطر القروض.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن القطاع البنكي يلعب دورا حيويا في النشاط الاقتصادي المحلي والعالمى، من خلال وضع سياسة رشيدة يستعين بها متخذو القرارات في البنوك بما يناسبهم، وأن البنك يقوم بدراسة شاملة ومعقدة من أجل منح القروض من جميع الجوانب.

الدراسة الرابعة: دراسة صديقي سامية ويونس الزهرة، جامعة أحمد دراية، أدرار (الجزائر)، في مذكرة حول

دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن في الجزائر.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز كيفية تمويل السكن من طرف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط والتعرف على سياسات التمويل المطبقة من طرف الدولة للنهوض بقطاع السكن.

لخصت هذه الدراسة موضع البنوك التجارية ودورها الأساسي في تمويل الاقتصاد برؤوس الأموال الضرورية لتحقيق التنمية والتطور في مختلف المجالات، كما أنه تعتبر سياسة السكن في الجزائر والتي كانت تعتمد في مجملها على الدور الأساسي للدولة بمثابة السبب الرئيسي لتفاقم أزمة السكن التي تزداد يوما بعد يوم، كما أن قطاع السكن يرتبط ارتباطا قويا بنظام القطاع البنكي.

المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

تتمثل أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية فيما يلي:


- موضوع الدراسة هو استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية، وهو يختلف عن الدراسات السابقة فبعضها يدرس استراتيجيات إدارة محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية، وأخرى حول خدمات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية... الخ.
- عينة الدراسة مست عمال وموظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة العامرة "BADR"، حيث أن الدراسات السابقة لم تركز على نفس العينة.
- ركزت الدراسة على محورين أساسيين وهما البنوك التجارية والأوراق المالية وكيفية الاستثمار .
- صعوبة دراستنا مقارنة بالدراسات السابقة بسبب أزمة كورونا.
- دراستنا ركزت على الجانب التنظيمي للبنوك التجارية، باعتبارها عنصرا مهما للاستثمار في الأوراق المالية.
- دراستنا ركزت أيضا على البنوك التجارية وهو ما يتشابه مع الدراسات السابقة.
- دراستنا شملت الأوراق المالية وهو ما نجده أيضا في الدراسات السابقة.
- تتشابه دراستنا مع الدراسات السابقة في العمليات التي تمارسها البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل توصلنا إلى أن البنوك التجارية هي منشآت تهدف أساساً إلى تحقيق الربح، وأنها هي التي تقوم بصفة أساسية بقبول وتلقي الودائع تحت الطلب والأجال القصيرة، كما أنه للبنوك التجارية أعمال هامة تقوم بها في الاقتصاد الوطني.

تعتبر الأسواق المالية سوق يتم فيها تداول الأسهم والسندات التي سبق إصدارها ويجتمع فيها المتعاملون في الأوراق المالية في أوقات محددة.

وفي الأخير توصلنا إلى أن الاستثمار هو التعامل مع الموجودات المالية أو أنه توظيف الأموال في أصول مالية تهدف إلى الحصول على أرباح، كما أن استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية له أهمية كبيرة في تنمية وتطوير الاقتصاد والنهوض به.



الفصل الثاني:

الدراسة الميدانية



تمهيد:

يعيش النظام المصرفي الجزائري مشاكل عديدة ومعقدة تظهر أثناء تقديمه لخدمته، بحيث تقف عائقا أمام تطوره وحاجزا في وجه الاستثمار، وتتعلق هذه المشاكل عادة بالكفاءة وسرعة في الأداء، حتى على المستوى المحلي، مما يتطلب إيجاد حلول جديدة من شأنها تقديم أحسن وأسرع كاستخدام وسائل الدفع الحديثة من بطاقات بنكية، وتسهيل عمليات التسديد والدفع ومختلف المعاملات المصرفية.

ومن هنا بادرت بعض المؤسسات الجزائرية إلى تطوير شبكة الانترنت للدفع والسداد وهذا ما سنقوم بتوضيحه في دراستنا.

وكأن بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة العامرة محل دراستنا حيث عرضنا أهم المنتجات الالكترونية ونظام المقاصة الالكترونية وهذا ما سنتعرف عليه من خلال هذا العمل.

المبحث الأول: مراحل تطور الجهاز المصرفي

بذلت الجزائر مجهودات معتبرة في بناء جهازها المصرفي وسوف نقسم مراحل تطوره إلى ثلاثة مراحل

أساسية وهي كالتالي:

المطلب الأول: الفترة ما بين 1962 - 1970.

بعد الاستقلال مباشرة صدر قانون رقم 157/62 المؤرخ في 1962/12/31 والذي كان يهدف إلى سريان مفعول القوانين التي كانت ساري من قبل، علما أن القانون الذي كان ينظم المصارف والأعمال المصرفية هو القانون الفرنسي الصادر في 1941/06/13 المتعلق بتنظيم النشاط المصرفي و القانون الصادر في 1941/06/14 المتعلق بتنظيم المهن المرتبطة بالنشاط المصرفي.

وكان اهتمام السلطات العمومية يهدف إلى استكمال السيادة الوطنية عن طريق إنشاء هيئات تتحكم في النظام المصرفي الجزائري ففي هذا الإطار تم إنشاء البنك المصرفي ليخلف مصدر الجزائر الذي كان يمارس مهمة إصدار النقل في الفترة الاستعمارية، ثم فيما بعد نشى المصرف الصندوق الجزائري التنمية الذي أصبح يعرف بالاسم البنك الجزائري للتنمية ثم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

كما لا يخفى علينا أن السياسة المتبعة في هذه الفقرة متمثلة في الاعتماد على التوجه الاشتراكي و هذا ما جعل المصارف الأجنبية تخاف وجودها في الجزائر (التأميم)، ومن جهة أخرى لا يوجد من الناحية القانونية ما يمنع هذه المصارف من ممارسة نشاطها فوق التراب الجزائري رغم ذلك لم تبقى هذه المصارف بحيث أن معظمها قامت بغلق وتحويل نشاطها نحو بلد الأم وقد تم اتخاذ قرار تأمين البنوك الأجنبية سنة 1966 وهذا ما أدى بالمشروع الجزائري من أجل مواجهة هذه الوضعية إلى إنشاء مصارف وطنية تمثلت في: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري والبنك الخارجي الجزائري¹.

ونحاول الآن بتقديم المؤسسات البنكية المشكلة في هذه المرحلة:

أولا: البنك المركزي الجزائري:

تأسس هذا البنك بمرسوم رقم 14/62 مؤرخ في 1962/12/13 في شكل مؤسسة عمومية محلية تتمتع بالشخصية القانونية والتمويل الذاتي برأس مال قدره 40 مليون فرنك فرنسي وهو محدد من طرف القانون وهو ملك للدولة.

إدارة البنك مؤمنة من طرف المحافظ ومدير عام يتم تعيينها من طرف رئيس الجمهورية وبالاقتراح من وزير المالية، مقر البنك مدينة الجزائر، وله إمكانية فتح فروع ووكالات في أية مدينة في الجزائر³ عملته " الدينار الجزائري" حسب القانون رقم 11/64 المؤرخ في 1964/04/10، وقد أوكلت للنى المركزي كل المهام التي تختص بها البنوك المركزية في كل دول العالم.

¹ - ليندة شامبيي، المصارف والأعمال المصرفية في الجزائر، رسالة ماجستير، معهد الحقوق والعلوم الإدارية جامعة الجزائر، 2002، ص 27.

² - محمد زكي الشافعي، مرجع سبق ذكره، ص 15.

³ - الجريدة الرسمية، ع.12، بتاريخ 1962/12/18.

ثانيا: الصندوق الجزائري للتنمية: تأسس بموجب القانون رقم 165/63 المؤرخ في 07/05/1962 باسم الصندوق الجزائري للتنمية تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في 1972، وهو مؤسسة عمومية ذات الشخصية المعنوية الاستقلال المال، جاء ليخف خمس مؤسسات للانتمان كانت تعمل أثناء الاستعمار وهي القرض، العقاري، القرض الوطني، صندوق الودائع والارتهان، صندوق صفقات الدولة وصندوق التجهيز وتنمية الجزائر.

ولقد أنيط لهذا البنك تعبئة الادخار متوسط وطويل الأجل، بينما في مجال القروض كانت مهمته تتمثل في منح القروض متوسطة وطويلة الأجل من اجل تمويل عمليات التراكم، وقد ازدادت هذه الأهمية بعد الشروع في تنفيذ المخططات التنموية سنة 1967، يتكفل أيضا بتسيير ميزانية التجهيز للدولة وأعفي عن هذه المهمة لما جاء به قانون المالية لسنة 1969¹.

ثالثا: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: تأسس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في 10/08/1964 بموجب القانون رقم 227/64 على شكل مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية، وتتمثل مهمة الصندوق في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد. أما في مجال القرض فإن الصندوق المدعو لتمويل ثلاث أنواع من العمليات: تمويل البناء والجماعات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية وفي إطار هذه العمليات الأخيرة، فإن الصندوق بإمكانه القيام بشراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العمومية.

رابعا: البنك الوطني الجزائري: يعتبر أول بنوك الودائع، تأسس بموجب القانون رقم 178/66 المؤرخ في 13/06/1966 على شكل مؤسسة عمومية وطنية، وقد عوض تأسيسه البنوك الأجنبية التالية: القرض العقاري للجزائر وتونس (1967)، القرض الصناعي والتجاري (1967)، البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا (1967)، بنك باريس وهولندا (1968)، ومكتب معسكر للخصم.

وباعتباره بنكا تجاريا فهو يقوم بالوظائف التالية:

- جمع الودائع ومنح القروض القصيرة ومتوسطة الأجل.
- منح القروض للقطاع الفلاحي.
- منح القروض للتجمعات المهنية للاستيراد.
- منح القروض للمؤسسات العمومية والقطاع الخاص.
- تمويل التجارة الخارجية بالإضافة إلى مساهمته في رأسمال عدد من البنوك الأجنبية.

خامسا: القرض الشعبي الجزائري: تأسس هذا البنك بموجب القانون رقم 366/66 المؤرخ في 29/12/1966 اندمجت فيه ثلاث بنوك تجارية هي: شركة مرسيليا للقرض، المؤسسة الفرنسية للقرض و البنك، البنك المختلط الجزائر-مصر.

¹ - الطاهر طرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 186-187.

يقوم هذا البنك بتجميع الودائع و تقديم القروض القصيرة للقطاع الحرفي، و الفنادق و القطاع السياحي بصفة عامة و قطاع الصيد و التعاونيات غير الفلاحية و المهن الحرة.

سادسا: بنك الجزائر الخارجي: تأسس هذا البنك بموجب القانون رقم 204/67 المؤرخ في 1967/10/01 يمثل آخر بنك تجارى أسس تبعا لقرارات التأميم القطاع البنكي، وقد تم إنشاؤه على أنقاض خمس بنوك أجنبية هي: القرض الليونى، الشركة العامة، قرض الشمال، البنك الصناعي للجزائر و المتوسط و بذلك بلركليز.

هو يمارس كل أعمال البنوك التجارية فهو يجمع الودائع ويمول عمليات التجارة الخ قروض الاستيراد، كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم .

المطلب الثاني: مرحلة ما بين 1971 - 1985

تتميز هذه الفترة ب بروز النظام الاشتراكي على الواقع الجزائري الاجتماعي والاقتصادي حيث كان التخطيط أهم وسيلة لتحقيق هذا الخيار (الاختيار الاشتراكي).

ومن أهم الدوافع التي أدت إلى الإصلاحات في هذه المرحلة:

- 1- ظهور بعض التناقضات الاقتصادية أثرت سلبا على النشاط المصرفي.
- 2- إبعاد البنوك عن وظائفها التقليدية.
- 3- زيادة الإصدار النقدي بدون مقابل في الكثير من الأحيان.
- 4- إهمال تعبئة الادخار الخاص وسببه الاعتماد على مداخيل البترول.
- 5- سوء التسيير للجهاز المصرفي الجزائري سواء من المحيط الداخلي و الخارجي.

ويمكن تقسيم هذه المرحلة إلى فترتين:

أولا: الفترة الممتدة من 1971 إلى 1977 تتعلق بتطبيق الإصلاح المالي لسنة 1971:

عرفت هذه الفترة الانتقال التدريجي للقطاع إلى وصاية وزارة المالية و هذا ما أدى إلى تقليص دور البنك المركزي حيث أصبح عمله ينحصر في عمليات أطلق عليها اسم عمليات السوق النقدية، كما أبعد أيضا عن التحديد المباشر للسياسة النقدية.

كما اوجد قانون 1971 من بين ما جاء به إلى فرض توطين واحد الذي يعني فرض

على المؤسسات الاقتصادية العمومية التعامل مع نوع واحد فقط من البنوك، ولا يجوز لها التعامل مع غيره، وكذلك فإن البنوك لا يمكن لها التنافس فيما بينها من أجل الحصول على الزبائن سوى الذين عينتهم السلطة، كما اسندت مهمة تمويل مخططات التنمية الوطنية للبنك المركزي للتنمية، وكان هذا يعتمد على الخزينة في تمويله، والتي بدورها تلجأ إلى البنك المركزي الذي أصبح عبارة عن مصنع للعملة وليس جهاز إداري ومحاسبي، أما الخزينة أصبحت عبارة عن وسيط مالي أساسي يضمن تحديد مصادر التمويل.

تميز القطاع المالي الجزائري ابتداء من هذا الإصلاح بثلاث صفات هي:

- التمرکز.

- تغلب دور الخزينة.

- إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة¹.

تم إنشاء في هذه المرحلة هيئات تسهر على تنظيم ومراقبة النشاط المصرفي فأنشأ مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية بموجب الأمر رقم 47/71 المؤرخ في 1971/10/30 وكلا الهيئتان تعملان تحت وصاية وزير المالية وتعملان على تقديم توصيات وتقارير فيما يخص النقد والقرض، ومن أجل تحقيق رقابة ناجعة على التسيير المالي للمؤسسات فإنها تلتزم بقيد جميع عملياتها المصرفية في إحدى المصارف الثلاثة (المصرف الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، المصرف الخارجي الجزائري)².

بعد إصلاحات 1971 أوكل للبنك المركزي دور ثانوي وهذا مع سيطرة الخزينة العامة على شبكة تمويل الاقتصاد الوطني، هذا ما جعل البنك المركزي يلعب دور عكس الدور المنوط به مما أدى إلى زيادة كبيرة في الكتلة النقدية³.

وخلال هذه المرحلة تم تعديل القانون رقم 165/63 المنشئ للصندوق الجزائري للتنمية بالقانون رقم 71/46 المؤرخ في 1971/06/30 بتحويله إلى بنك حيث وسع من اختصاصاته في مجال تمويل الاستثمارات بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية وتسيير ميزانية التجهيز العمومي⁴.

وكنتيجة لتطبيق الإصلاح المالي لسنة 1971 برزت عدة نتائج منها:

1. التفرقة بين البنوك، تخصصت البنوك حسب القطاعات ووجود قطاعات لها مردودية عكس قطاعات أخرى، أظهر عدم المساواة بين البنوك كما أدى إلى القضاء على جو المنافسة.
2. أصبحت الخزينة العامة هي المصدر الرئيسي لتمويل الاستثمارات.
3. أصبحت البنوك مجرد صناديق ومحاسب بين المؤسسات والخزينة العامة.
4. خلق جو بيروقراطي في التعامل.
5. عدم جمع الادخار أدى إلى ظهور السوق الموازية.
6. عدم قيام البنك بعملية البحث عن الموارد و ذلك بسبب إمكانية إعادة تمويل خزنتها لدى البنك المركزي الجزائري⁵.

ثانيا: الفترة الممتدة من 1978 إلى 1985 المتمثلة في مرحلة إعادة الهيكلة:

عرفت هذه الفترة تخلي النظام البنكي عن تمويل الاستثمارات المخططة في القطاع العام، بداية من 1978 لتتولى هذه المهمة الخزينة العمومية، وتم إلغاء قروض متوسطة الأجل من نظام تمويل الاستثمارات المخططة واقتصر نشاط البنوك الأولية على تعبئة القروض الخارجية¹.

¹ - بوزعور عمار، الجهاز المصرفي الجزائري من منظور الإصلاحات الاقتصادية الكلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 1998، ص 65 .

² - ليندة شامبي، مرجع سابق، ص 24.

³ - بوز عرور عمار، نفس المرجع، ص 66.

⁴ - ليندة شامبي، نفس المرجع، ص 24.

⁵ - behalima ammour, pratique des technique bancaires. dahleb. Alger. 1997: p:15.

- كما عرفت هذه الفترة أيضا إعادة هيكلة البنوك وكان الهدف منها تعزيز التخصص حيث تم إحداث هئتين مصرفيتين متخصصتين، يتعلق الأمر بمصرف الفلاحة و التنمية الريفية الذي أخذ الاختصاصات التي كان يمارسها المصرف الوطني في مجال تمويل الزراعة، و بمصرف التنمية المحلية الذي أنشئ من أجل تمويل المشروعات الاقتصادية المحلية التي كانت تمارس من قبل من طرف القرض الشعبي الجزائري².
1. **بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** تأسس بالمرسوم رقم 2006/82 المؤرخ في 13/03/1982 وهو عبارة عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري وكانت مهمته هي تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي و كل الأنشطة المتممة للزراعة وهو بنك تجاري يمكنه من جمع الودائع سواء كانت تجارية أو لأجل، ويمثل أيضا بنك تنمية باعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأسمال ثابت.
2. **بنك التنمية المحلية:** تأسس بموجب المرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 30/04/1985 وهو آخر بنك تجاري يتم تأسيسه ف الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات وذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري. ولمزيد من التفاصيل نتركها للفصل الثالث (الجانب التطبيقي)³.

المطلب الثالث: مرحلة ما بين 1986-1989

منذ الإصلاح المالي لسنة 1971م لم يكن الجهاز المصرفي دور يذكر في التمويل وتحديد السياسة النقدية والمالية، فالبنك المركزي يقتصر دوره على إصدار النقود، بينما كانت الخزينة تقوم بتمويل النشاطات الاقتصادية بصفة أساسية كما رأينا ذلك في الإصلاح سنة 1971م، أما البنوك التجارية فهي مجرد صناديق التسجيل العمليات.

أدت أزمة 1986م الاقتصادية والمالية بالسلطات النقدية في الجزائر تعمق أكثر في إصلاحات الجهاز المصرفي، وهذا ما ظهر البنوك و القرض، قانون الاستقلالية وقانون النقد والقرض الذي يعتبر كاستقلالية الحقيقية للجهاز المصرفي وتمت بعض التعديلات له سنتطرق لها.

الفرع الأول: نظام البنوك والقرض 12/86

صدر قانون 12/86 المؤرخ في 19/08/1986 الذي يتعلق بنظام المصارف، والذي أنشأ هئتين استثماريتين عوضت مجلس القرض و اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية هما: المجلس الوطن للقرض، لجنة مراقبة عملية المصارف.

ويعتبر هذا القانون بمثابة أول فكرة أساسي جاء لتنظيم مؤسسات القرض، وهو القانون الذي كرس فكرة احتكار الدولة للنشاط المصرفي، بحيث عرف المصارف على أنها مؤسسات عمومية، كما جاء ببعض المبادئ المكرسة للنظام الكلاسيكي فيما يخص بنك الإصدار، فعرف النظام المصرفي على أنه يتكون من البنك المركزي الذي يعتبر هيئة الإصدار ومن مؤسسات القرض التي تنقسم بدورها إلى قسمين: مؤسسات ذات صبغة عامة

¹ - بوزعور عمار، مرجع سابق، ص 67.

² - ليندة شامبي، مرجع سابق، ص 24.

³ - الطاهر طرش، مرجع سبق ذكره، ص 190.

تدعى مؤسسات قرض متخصصة، كما نظام المخطط خاص بتوزيع القرض وجمع الموارد التي يجب أن تكون في إطار الخطة الوطنية للتنمية في المراحل التالية¹:

1. جمع المعلومات على أساس المعطيات لدى المؤسسة الاقتصادية.
2. تقوم مؤسسات القرض بتقدير الموارد والنفقات والتي تقدم إلى البنك المركزي لدراستها ثم يقدمها إلى الوزارة المعنية.

3. اعتماد على المعلومات السابقة، يقوم المجلس الوطني للقرض رفقة الحكومة بإعداد المخطط الوطني القرض، قيام البنك المركزي بتنفيذ المخطط الوطني للقرض، مع مراقبة المجلس الوطني للقرض².
مما يؤكد بقاء النظام الاشتراكي المبني على فكرة التخطيط رغم الإصلاحات التي باشرها المشرع من قبل، أما فيما يخص مؤسسات الرقابة فإن عددها بقي كما كان عليه الحال من قبل.

كان القانون البنكي لسنة 1986م في الواقع قد أرسى نظاما بنكيا بمستويين، مثلما تضمن مبدأ تفعيل طائف البنكية التقليدية، إلا أنه عمليا، لم يتحقق شيء من هذا، فالأعوان الاقتصاديون (البنوك والمؤسسات العمومية) ظلوا غير مستقلين في الوقت الذي استمر فيه الضبط الإداري المباشر.

تجدد الإشارة إلى أن نفس هذا القانون أنشأ تأطير القرض العام في إطار المخطط الوطني للقرض، غير أن هذا الأخير ليس سوى المقابل المنطقي للمخطط المادي الذي كان سائدا منذ 20 سنة، فظل التسيير النقدي بذلك إذن سلبيا و لم تحدث استعادة الوظائف النقدية في حقيقة الأمر³.

الفرع الثاني: استقلالية المؤسسات القانون 01/88

جاء قانون 01/88 مدعما للقانون السابق، ليطامشي مع متطلبات الإصلاحات الجديدة، المتضمن توجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية.

لقد أكد هذا القانون بشكل خاص على المفهوم التجاري للمؤسسة العمومية الاقتصادية حيث أكد المشرع على الطابع التجاري للمؤسسة وها حسب المادة 03 من القانون على أنها شخصية معنوية تسييرها قواعد القانون التجاري وحسب هذا القانون تعتبر البنوك مؤسسات اقتصادية يمكنها اللجوء إلى القروض متوسطة الأجل في السوق الداخلية والخارجية وتخضع للقانون التجاري وهذا حسب القانون 06/88 المؤرخ في 12/01/1988 تعد المؤسسة المصرفية مؤسسة اقتصادية متحررة من كل القيود، تملك الشخصية المعنوية وتتعامل على أساس قواعد المتاجرة الربح والخسارة⁴.

تشكل المصادقة عن القوانين 04/88 و 02/88 و 01/88 بالنسبة للبنوك الجزائرية مرحلة أساسية، نظرا لكونها تابعة في مجملها للقطاع العمومي باستثناء بنك البركة فقد أصبح البنك في إطار هذا القانون يخضع

¹ - ليندة شامي، مرجع سابق، ص 28.

² - بوزغورور عمار، مرجع سابق، ص 22.

³ - شاد تو، تحديث وسائل الفقه و انعكاساته على النشاط البنكي في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة

الجزائر، 2006، ص 71.

⁴ - الطاهر طرش، مرجع سبق ذكره، ص 195.

لمبدأ التنظيم في معاملته مع المحيط الخارجي، فهو قادر على مراقبة المؤسسات من خلال متابعة للقروض الممنوحة لها وذلك على أساس تعاقدية. بالإضافة إلى البنوك في إطار الاستقلالية، تتمتع بالحرية في تمويل المشاريع، فعند منح القرض ينبغي مراقبة:

- نوعية القروض ودرجة الذي يتحمله البنك.
- مردودية المشروع.
- آجال تسديد القروض.

وتأخذ البنوك قانون شكل المساهمة، يتكون رأسمالها من أسهم تقوم بتسييرها مجموعة من صناديق مساهمة وترجع ملكيتها للدولة، كما عرفت البنوك التجارية في ظل الإصلاحات التحولات التالية:

1- **البنك الوطني الجزائري:** عزف البنك تغييرا في المهمات والأهداف كما اعتبر شركة أسهم تخص أحكام قانون رأسماله كالتالي:

- صندوق مساهمة التجهيز 25%
- صندوق مساهمة المناجم والمحروقات 35%
- صندوق مساهمة التغذية والزراعة 20%
- صندوق مساهمة الصناعات المختلفة 10%

2- **القرض الشعبي الجزائري:**

تحول إلى مؤسسة عمومية اقتصادية بموجب عقد حرر بتاريخ 1989/02/23، فاعتبر شركة أسهم الأحكام قانون 01/88 وقد سطرت هذه المؤسسة محاور التنوع أنشطتها، تحتسب نوعية خدماتها، استعمال مكثف الإعلام الآلي واستعمال أشكال التعاقد في إبرام الصفحات و المشاركة في مشاريع واستثمارات مختلفة.

3- **بنك التنمية المحلية:**

تحول إلى مؤسسة عمومية اقتصادية بعدما كان مؤسسة اشتراكية مالية، وذلك بموجب عقد حرر بتاريخ 1989/02/20 حيث اعتبر شركة أسهم تخضع للقوانين رقم 03/88، 01/88، 06/88 هدفه ممارسة جميع أعمال بنوك الودائع.

إذن يمكن القول بأن قانون 01/88 قد أحدث تغييرا هاما في الجهاز المصرفي حيث:

- أعطى البنك المركزي مهمة تسيير أدوات السياسة النقدية مع الأخذ بعين الاعتبار مشاكل الاقتصاد الكلي.
- السماح للبنوك بالحصول على قروض متوسطة وطويلة الأجل وذلك في الأسواق المحلية والأجنبية.
- التخلي على مبدأ التوطين البنكي.
- إنشاء مؤسسات مالية جديدة للاستيراد وتعويضه بميزانية العملة الصعبة.

الفرع الثالث: قانون النقد والقرض 10/90

إن إصدار قانون رقم 10/90 المؤرخ في 14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض¹ جاء في ظرف صعب متميز بالوفرة المفرطة في السيولة والتضخم واختلال التوازنات الخارجية التي تميزت بالانحراف قيمة الدينار وهيكال الغير الملائم فيما يخص المديونية الخارجية.

لقد شهدت شروط تسيير السياسة النقدية تعديلات منذ مصادقة على هذا القانون الذي يعد بمثابة إطار التحليل للإصلاح النقدي والقطاع المالي، ومن ثم لقد ركزت على دور السلطة النقدية لاسيما في صياغة وتسيير سياسة النقدية بغية الإرسال النهائي للوظيفة التخصصية للدينار.

تعتبر الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية عديدة ومعقدة إذ تتأثر بنتائج تضم الأسعار وتطهير المؤسسات العمومية والبنوك، ولقد أدى تحول الاقتصاد الوطني إلى آليات اقتصاد السوق إلى بروز دور السياسة النقدية في استقرار القدرة السياسية للدينار لم يتسنى والحال كذلك، تسيير السياسة النقدية في إطار داخلي محض فلقد بينت الضرورة المتزايدة للتكفل بالأعوان الخارجيين.

كما جاء قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض لتتبين ملامح المنهجية الإصلاحات الاقتصادية التي تنتمي إلى العقيدة الاقتصادية الليبرالية.

لم تعن هذه الإصلاحات الاقتصادية بتحرير الآليات الاقتصادية الخارجية:

- حركة رؤوس الأموال والتجارة الخارجية. إن الإصلاح النقدي (والإصلاح المالي العمومي) خلال المرحلة بعد صدور هذا القانون يشكل المحرك الأساسي لهذه الإصلاحات².
- إن قانون النقد و القرض يؤسس إصلاحا نقديا وماليا من خلال توجه اقتصادي ليبرالي واضح. ومن ثم إن هذا القانون يعيد تأهيل وظائف النقد في استعمالاته الداخلية ويوحدها في آن واحد، كما يحضر هذا القانون شروط قابلية التحويل الخارجي لها بإرسال نسبة صرف وحيدة تضمن انسجام حركات الرساميل او المبادلات التجارية التي شرع في مسار تحريرها على نطاق واسع، بالموازاة مع ذلك شرع في مسار قابلية تحويل الدينار تبعا لبرامج تحويل جزئي:
- لصادرات (غير المحروقات).
- للتوفير.
- ولجزء هام من واردات السلع. ويعيد هذا القانون تأهيل الوظائف البنكية والمتمثلة في:
- التسيير والابتكار في مجال وسائل الدفع.
- جمع التوفير الأجل.
- وعقلنة نشاط القرض.
- كما تعيد العلاقات التعاقدية في سياق المنافسة:

¹ - قانون 10/90 المؤرخ في 14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض.

² - رشاد تو، مرجع سبق ذكره، ص 68-69.

- بين البنك المركزي والبنوك التجارية.
 - بين هذه الأخيرة والأعوان الاقتصاديين غير الماليين (الأسر والمؤسسات).
 - وأخيرا بين النظام المصرفي في مجمله والخزينة.
- يصبح النقد في هذا الإطار عنصرا فعالا في الضبط الاقتصادي بينما تظهر السياسة النقدية في الضبط الاقتصادي الكلي¹.
- ويمكن تحديد أهداف الإصلاح فيما يلي:
- إعادة تحديد شروط البنك.
 - عقلنة حركة رؤوس الأموال مع الخارج وشروط منح القرض.
 - إعادة الاعتبار لبنك الجزائر وتعيينه لوظيفته الأصلية كمؤسسة إصدار.
 - التنظيم المالي ومحاربة التضخم.
 - الاعتناء بتشكيل لجان مراقبة النظام البنكي والممثلة في:
 - مجلس النقد و القرض.
 - لجنة المراقبة للبنوك.
- كما رخص قانون النقد والقرض للرأسمال الأجنبي بالاستثمار في الجزائر مع صعوبات أقل مما وجد في السابق، كما أصبح البنك المركزي يدعى ببنك الجزائر في تعاملاته مع الغير، ويتمتع بالاستقلالية المالية، ويقوم بتسييره و مراقبته محافظ يعاونه ثلاث نواب، مجلس النقد والقرض و مراقبان، ولقد وضع هذا القانون أيضا من أجل تقنين الإصلاحات المراد إدخالها على النظام المصرفي الجزائري، وعلى ضوء هذا القانون حددت جميع العمليات والصلاحيات لكل من البنك المركزي و مجلس النقد والقرض والذي يقوم بالمهام التالية:
- الإصدار النقدي.
 - تحديد أسس وشروط عمليات البنك المركزي.
 - إصلاحات قانون النقد والقرض ركزت على رد الاعتبار للبنك المركزي باعتبارها الركيزة الأساسية للجهاز المصرفي، ووضع تعريف جديد لدوره ومهامه، ويمكن إيجاز مهامه فيما جاء في المادة 55 من قانون النقد والقرض:
 - الخلق والمحافظة في ميدان النقد و الصرف.
 - الاستغلال الحسن للموارد الإنتاجية المحلية مع السهر على التوازن الداخلي والخارجي للنقد تمت بعض التعديلات القانون النقد و القرض و هذا بأمر رقم 01/01 المؤرخ في 2001/02/27 وجاء في نصه ما يلي:
 - تعديل المادة 19 من قانون النقد والقرض بتغيير لفظ مجلس النقد والقرض بلفظ مجلس الإدارة.
 - تعديل أحكام الفقرتين الأولى و الثانية من المادة 23 من قانون النقد والقرض.

¹ - رشاد تو، مرجع سبق ذكره، ص 71-72.

- جاء في المادة 04 من أمر رقم 01/01 لسنة 2001 تغيير عنوان الفصل الثاني من قانون النقد و القرض و هذا بتغيير مجلس إدارة الجزائر و مجلس النقد و القرض بمجلس إدارة بنك الجزائر .
- تعديل المادة 05 من قانون النقد و القرض و هذا بتغيير مجلس إدارة الجزائر و مجلس النقد و القرض بمجلس إدارة بنك الجزائر .

المبحث الثاني: محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية

في إطار نشاطاتها الربحية تقوم البنوك بالعديد من العمليات لحسابها الخاص و لحساب عملائها و من بينها تلك العمليات المتعلقة بالأوراق المالية، و فيما يلي سيتم عرض أهم هذه العمليات.

المطلب الأول: عمليات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية لحساب عملائها

تقوم البنوك التجارية بعدة عمليات في مجال الأوراق المالية لحساب عملائها و تتمثل فيما يلي¹:

- القيام بخدمات الإكتتاب: عند قيام الشركات بإصدار أوراق مالية جديدة بغية زيادة رأسمالها أو تمويل احتياجاتها من المال بطرح أوراق مالية للاكتتاب لأول مرة وذلك عن طريق البنك الذي يتولى بدوره هذه العملية.
- القيام بعملية السمسرة: يقوم البنك التجاري في نطاق دوره كبنك استثمار بتقديم خدمات السمسرة في الأوراق المالية، وذلك عن طريق الوساطة بين المستثمرين و الجهة المصدرة من جهة و بين المستثمرين فيما بينهم من جهة أخرى.

• **حفظ الأوراق المالية:** يقوم البنك بخدمة حفظ الأوراق المالية لحساب العملاء و إدارتها لحسابهم كذلك بأمر منهم، كما يقوم البنك أيضا بتحصيل أقيامها و فوائدها الدورية أو أرباحها السنوية لصالح عملائه.

• **تقديم النصيح والمشورة:** يقوم البنك بتقديم نصائح و إرشادات لعملائه حول إصداراتهم الجديدة، وذلك لما يتوفر لديه من معلومات حديثة عن السوق الرأسمالي، و عن تغيرات العرض و الطلب على الأموال، كما يقدم الاستثمارات المالية التي من شأنها تسهيل أعمال العملاء أصحاب الفوائض المالية حول كيفية استثمار أموالهم.

• **عقد صفقات الأوراق المالية لحساب العملاء:** يقوم البنك بتنفيذ أوامر العملاء بشراء أو بيع الأوراق المالية التي يرغب العملاء في بيعها أو شرائها، وذلك بأن يتولى قسم البورصة تنفيذ عمليات البورصة أي بيع و شراء الأوراق المالية من بورصة الأوراق المالية لحساب العملاء، يعتبر هذا المسلك الذي يتبعه العملاء من أجل إتمام صفقاتهم على الأوراق المالية مقيد للعملاء أين يتجنبون الاتصال بالسمسار و هم لا يعرفونه، و مفيد للبنك الذي يحصل على عمولته من العميل و السمسار معا.

• **تكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية:** من أجل محافظة البنك على عملائه القدامى و جذب عملاء جدد لا بد عليه من تطوير خدماته وفق ما يريده العملاء و من بين أهمها إدارة محفظة الأوراق المالية التي أصبحت عنصر مهم من خدمات البنك المقدمة لعملائه، نظرا لأن إدارة محفظة الأوراق المالية تتطلب الخبرة و الوقت اللازم لذلك اتجه المدخرين إلى الهيئات التي تتوفر على هذه الشروط، و من بين أهم هذه الهيئات البنوك التي

¹ - موسى بن منصور، سهام مانع، خدمات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج

- تسعى جاهدة إلى جذب المدخرين كبارات أو صغارات، أين نجدها في حالة المستثمرين الصغار تلجأ إلى إنشاء صناديق استثمار وشركات استثمار الاستثمار مدخراتهم الضعيفة مقابل صكوك تصدر عن هذه المؤسسات.
- وهناك ثلاثة أنواع لمحفظه الأوراق المالية التي يقوم البنك بإدارتها لحساب العميل نذكرها باختصار كما يلي:
- محافظ ثابتة التكوين: يكون تصرف البنك فيها مقيد وفق نظامها الأساسي المتفق عليه.
 - محافظ شبه ثابتة التكوين: أقل تقيدا من سبقتها إذ يمكن للبنك الاختيار بين مجموعة الأوراق المقيدة في القانون الأساسي للمحفظه.
 - محافظ مرنة التكوين: يعطي البنك هنا حرية الحركة في تكوينها واختيار الأوراق المالية المناسبة.
- وفيما يلي سيتم عرض خدمات البنك في مجال إدارة محفظه الأوراق المالية.
- * دور البنك كأمين حفظ:** إن المقصود بإيداع المحافظ المالية لدى بنك تجاري، لا يعني الالتزام بالمحفظه المادية عليها فقط، وإنما أيضا المحافظة القانونية على حقوق العميل المرتبطة بهذه الأوراق من خلال الالتزام والمتابعة المستمرة، وهذا للمحفظه على الحقوق الناشئة عن هذه الأوراق المودعة، مما يبرر حصوله على أجر أكبر من الأجور الذي يتقاضاه من إيجاره لخزائنه، إن عملية الحفظ تتم بموجب عقد وديعة يلتزم من خلاله كلا من العميل والبنك بالتزامات معينة والتمثلة في:
- الالتزام بتسليم محفظه الأوراق المالية والمحافظه عليها: على البنك بوصفه مودعا لديه أن يتسلم المحفظه المالية محل عقد الإيداع والتي تتضمنها القائمة التي حددها العميل، ويسجل فيها جميع بيانات هذه الأوراق المشكلة للمحفظه المالية، ولا بد على البنك أن يلتزم ماديا وقانونيا، كما يقوم بتقييدها في حساب لديه باسم العميل بغرض تسهيل خدمة هذه الأوراق وقيد العمليات التي تتم بشأنها.
 - التزام البنك بعدم استعمال المحفظه المالية المودعة: لا يجوز للبنك أن يستعمل موجودات المحفظه المودعة لديه، وهذا دون تلقي إذن من صاحبها، فلا يجوز له أن يحل محل الموجودات المودعة لديه أوراق مالية أخرى، كما لا يمكن له أن يرهنها كضمان لدين عليه ولو كان ينوي استعادتها من الدائن المرتهن قبل موعد ردها، أو يستخدمها بأية طريقة أخرى.
 - الالتزام بقبض مستحقات العميل والمحافظه على حقوقه: بما أن المحفظه بحوزة البنك فمن الصعب على صاحبها أن يتحصل على عوائدها مباشرة أو بمباشرة هذه الحقوق بنفسه وسحب موجودات المحفظه في كل مرة يحتاج فيها إلى أموال، ومن ثم يلتزم البنك بقبض مستحقات الأوراق المالية وعوائدها وأرباحها وقيمتها إذا استحققت أو استهلكت، ويقوم بتقييدها في حساب المودع، كما يجب عليه المحافظة على كل الحقوق المتصلة بها، كاستبدالها مثلا، أو إضافة الأرباح المرفقة بالسهم.
 - الالتزام بإخطار العميل والحصول على التعليمات: لا بد على البنك أن يبلغ عميله بكل أمر يتعلق بالمحفظه المالية التي في حوزته، أو يحصل على موافقته في أي موافقته في أي قرار يتخذه بشأنها.
 - الالتزام برد موجودات المحفظه المودعة لديه: بما أن البنك يقبل الأوراق المالية كودائع لديه، فلا بد عليه أن يلتزم بردها في موعدها للشخص المعني وبنفس الموجودات.

- دور البنك كأمين استثمار: إن عمل البنك في مجال المحافظ المالية لا يقتصر فقط على دوره كأمين حفظ بل يتعدى إلى دوره كأمين استثمار، فللبنك أن يمسك حسابات عميله ويديرها ويجري المقاصة والتسوية للعوائد والأرباح المالية الناشئة عن تداولها وينقل ملكيتها عن طريق القيد الدفترى، وحتى تتم العملية لا بد أن تتم في شكلها القانوني، وذلك بموجب اتفاق مكتوب وعقد صريح وواضح، وبالتالي يصبح البنك هو المسؤول عن هذه المحافظ المالية من حيث إدارتها والاحتفاظ بها لصالح مالكيها وذلك من خلال الثقة والمسؤولية الممنوحة للبنك من طرف العميل.

- عقد إدارة محفظة الأوراق المالية: إن إدارة محفظة الأوراق المالية من طرف البنك لحساب الغير يتم بموجب اتفاق مكتوب، وهو عقد وكالة موقع من الطرفين (العميل والبنك)، يتفق فيه الطرفان على أمور عديدة من بينها تحديد الهدف من الإدارة، تحديد نطاق الوكالة المعطاة للبنك، تحديد واعد وطرق إخطار العميل، تحديد أجر وعمولة البنك، تحديد رغبات العميل وقدرته على تحمل المخاطر...، فهذا العقد يحدد العمليات التي يترك القرار بشأنها لاختيار البنك وتلك التي يحتفظ بها لصالح صاحب المحفظة.

- مسك حسابات موجودات محفظة الأوراق المالية وإدارتها: يتلخص دور البنك في هذا بقيامه بإجراء قيد دفترى للأوراق المالية التي يتم إيداعها، ثم يقوم بتعديل قيود الأوراق المالية بالخصم والإضافة حسب تعليمات العميل وأوامر بالبيع أو الشراء أو التحويل، بحيث يمثل رصيد الحساب ما يملكه العميل فعلا من كل نوع من الأوراق المالية، فضلا عن مسك حسابات الأوراق المالية على النحو السابق فإن البنك يمسك حساب نقدي للعميل المودع، يخصص لإضافة أو خصم المدفوعات الناشئة عن التعامل في الأوراق المالية، ويسمى هذا الحساب بإسم حساب شبكات العميل كما يقوم بموافاة أصحابها بكشف حسابي وتفصيلي بصفة دورية، ويتضمن هذا الأخير كل العمليات التي يتم تنفيذها ورصيد كل نوع من الأوراق المالية، أما عن إدارة هذه الموجودات فإن البنك يزاولها على مستوى إدارة مستقلة تابعة مباشرة لأحد أفراد الإدارة العليا في البنك الذين يتمتعون بدرجة عالية من الخبرة المعرفة في هذا المجال.

- تداول الأوراق المالية: إن البنك المسؤول عن تداول الأوراق المالية المكونة للمحفظة المالية، يقوم بدور كبير في عملية تحويل أوامر البورصة سواء كان أمر شراء، بيع استبدال... الخ، وهذا من خلال تلقي أوامر البورصة ثم تحويلها إلى سمسار لتنفيذها، فيما يخص تلقي أوامر البورصة تكون من العميل مصدر الأمر بشروط وخصائص معينة، وفور تلقي البنك هذه الأوامر يقوم بقيدتها في دفاتره بتسلسل حسب تاريخ وساعة ورودها، إضافة إلى البنك في هذه المرحلة يكون ملزم بتقديم بعض التوضيحات العملية فيما يخص شروط ونوع الأوامر حتى لا يقع خطأ، ويكون أيضا مجبر على أن يحبط عميله علما بالنتائج مع إعطائه تفصيلا تاما عنها، تلي مرحلة إصدار الأمر مرحلة تحويله إلى سمسار معين باسم عميله، وأخيرا يتم تنفيذ الأمر من طرف السمسار ثم يبلغ البنك بذلك.

- التسوية والمقاصة: يقوم البنك بدور عضو تسوية إذا تم الاتفاق على ذلك وإلا ينتهي دوره عند حد التداول فقط، فإذا قام بهذا الدور فهذا يعني أنه سيقوم بتسوية مالية على حسابه مباشرة في بنك المقاصة، وهذا عن

طريق فتحه لدى أحد هذه البنوك حساب تسوية، وحساب جاري على اعتبار أن بنوك المقاصة تحدد من طرف الهيئة في البورصة القائمة على التسوية والمقاصة، حيث تقوم هذه الأخيرة بالاطلاع والخصم والإضافة من وعلى حسابات البنك المدير لدى بنك المقاصة لتسوية عمليات تداول الأوراق المالية، ومن وجهة نظر ثانية لما توفره هذه المحفظة من مزايا ومنافذ للبنك بحد ذاته.

المطلب الثاني: عمليات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية لحسابها الخاص

تكمن عمليات البنوك في مجال الأوراق المالية لحسابها الخاص في الاستثمار فيها باعتبار أن الأوراق المالية من بين أهم الفرص الاستثمارية الأكثر ملائمة لطبيعة الفوائض المالية للبنوك، إذ يأتي الاستثمار في الأوراق المالية بالنسبة للبنوك في المرتبة الثانية بعد القروض من حيث أهميتها كمجال لاستثمار موارد البنك المالية، وذلك على اعتبار أن الاستثمارات المالية هي الأكثر ربحية في فترة انخفاض الطلب على القروض، ونظرا للمزايا التي تحققها الأوراق المالية للبنك فإنه يقوم كذلك بتكوين محفظة أوراق مالية خاصة به ويسهر على إدارتها لتحقيق الربح الذي يريده¹.

المبحث الثالث: استثمار بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الأوراق المالية

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك الجزائرية بالنظر إلى أهم المهام التي يقوم بها، وفي هذا المبحث تطرقنا إلى نشأته ثم تطرقنا بعدها إلى وكالة عين الدفلى بما في ذلك التعريف والمهام وكذا الهيكل التنظيمي بالإضافة إلى الأهداف وأهم المراحل والتطورات الحاصلة بالبنك.

المطلب الأول: تقديم وكالة بدر بالعامرة

الفرع الأول: نشأة BADR

تنص المادة الأولى من المرسوم رقم 106/82 على ما يلي: أن بنك الإيداع والتنمية سيدعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ويسمى في صلب نص بالبنك أفلحاي يندرج تلقائيا في قائمة البنوك باعتباره مؤسسة وطنية.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو هيئة مالية ذات صيغة تجارية ينتمي إلى النظام المصرفي الجزائري ويتخذ بمبدأ اللامركزية حيث يغطي فروعها صلاحيات واسعة في منح القروض، وقد تأسس بموجب المرسوم رقم: 106/82 المؤرخ في 17 جمادى الأولى 1402 ل 13 مارس 1982 والذي ذكرناه سابقا، ومقره الاجتماعي في الجزائر العاصمة، نهج العقيد عميروش².

في البداية تكون البنك من 140 وكالة متنازل عليها من طرف البنك الجزائري وأصبح يحتضن في وقتنا الحالي 31 مديرية جهوية و 286 وكالة.

يشغل البنك حوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف ونظرا لكثافة الشبكة وأهمية التشكيلة البشرية صنف فاحتل في المرتبة 12.

¹ - موسى بن منصور، سهام مانع، المرجع السابق، ص 25.

² - وثائق مقدمة من طرف مؤسسة التربص في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ولقد تم تغيير بنك البدر إلى شركة مساهمة وهذا التغيير مؤكد بعقد رسمي صادر في 19/02/1989، رأس مالها محدد بـ 33000000000 دج موزعة إلى 3300 سهم بمقدار 1000000 دج لكل سهم مكتتبه كلها من طرف الدولة وموزعة كما يلي¹:

- 11550 سهم من طرف مؤسسة محاسبية ذات أسهم لصندوق ولمساهمة مصانع التغذية والفلاحة.
- 11550 سهم من طرف مؤسسة محاسبية ذات أسهم (مؤسسة مساهمة بوسائل التجهيز).
- 6600 سهم من طرف مؤسسة محاسبية ذات أسهم (مؤسسة الصناعات المتعددة).
- 3300 سهم من طرف مؤسسة محاسبية ذات أسهم (صندوق مساهمة المصالح).

ولهذا البنك عدة موارد تتمثل في ما يلي: رأسماله الأساسي، واحتياجات الودائع التي يتلقاها من الأشخاص المتعاملون معه، التسيقات التي تقدمها الخزينة لتمويل برنامج التنمية، محفظة الأوراق المالية.

الفرع الثاني: تعريف وكالة العامرة BADR وأهم مهامها

أولاً: تعريف وكالة العامرة

هي وكالة BADR حاملة للرقم 277، مقرها الرئيس شارع قزول محمد بلدية العامرة، ولاية عين الدفلى، وقد توسعت شبكتها على المستوى الإقليمي الولائي وهي تابعة للمديرية الجهوية للمجمع الجهوي للاستغلال GRE بالشلف حيث تعتبر هذه المديرية الوسط الذي يربط الوكالة بالمديرية المركزية التي يحدد نظامها الداخلي وذلك من خلال القرارات التنظيمية وتعتبر وكالة عين الدفلى قطبا يجلب العديد من الزبائن إذ أصبحت شريكا ومتعاملا مهما كونها الوحيدة على مستوى الولاية².

وهي من الدرجة A حيث تحول لها جميع الاقتصاديات البنكية والتي تنجزها بدون استشارة المديرية الجهوية.

يعمل بهذه الوكالة 11 عامل يتوزعون كالتالي:

- رئيس المصلحة.
- الأمنية العامة.
- 5 موظف + عونين أمن + عاملا نظافة (2) تحت إشراف المدير.

ثانياً: مهام الوكالة

إلى جانب تميز العمليات المالية لنشاطات الإنتاج الفلاحي وكذا العالم الريفي وكالة العامرة مثل أي وكالة BADR بإمكانها:

- معالجة كل عمليات البنك، القرض، الصرف، الخزينة.
- فتح الحسابات لكل الأشخاص الذين تقدموا بالطلب.
- استقبال إيداعات الزبائن.

¹ - وثائق مقدمة من طرف مؤسسة التربص في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

² - وثائق مقدمة من طرف مؤسسة التربص في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- المشاركة في تميع الادخار.
- الحفاظ على سمعة المؤسسة لدى الزبائن.
- هي كذلك بنك للتنمية إذ لها مهمة في تطوير القطاع الفلاحي، وكذا ترقية النشاطات الفلاحية، والصناعية والحرفية وهي مكلفة بموضع أمثل للإجراءات بسيطة وهذا بهدف بلوغ القرض المستندي للاستثمار.

وقد تعودت هذه الوكالة وبصفة منتظمة على تنفيذ العملية مع الخارج في إطار مهمتها وفي حدود الهدف الذي أنشئت من أجله وهو التنفيذ الفعلي للمخططات الوطنية والقطاعية.

الفرع الثالث: أهداف الوكالة وهيكلها التنظيمي

أولاً: أهداف الوكالة


- من أجل مساندة التطور الاقتصادي لجأ بنك BADR إلى القيام بتوسيع نشاطاته سعياً إلى جعل البنك مؤسسة مالية كبيرة ولذا تمثلت أهدافه في¹:
- الحفاظ على مركزه المالي.
- تحقيق أكبر مردودية.
- توسع النشاطات.
- التسيير الجيد للخزينة بالعملتين الوطنية والأجنبية.
- منع التضارب في اتخاذ القرارات داخل البنك وإيجاد قدر من وحدة الفكر والتنسيق والفهم المشترك بين البنك وعملائه.
- ترشيد القرار الأنتمائي بالبنك عن طريق تقليل الخسائر وزيادة الأرباح.
- التوافق العام بين اعتبارات حماية البيئة من التلوث وحماية المجتمع من الانحرافات الأخلاقية في حالة عدم الاقتراض يكون من شأنها تهديد المجتمع في هذا المجال.

ثانياً: الهيكل التنظيمي لوكالة BADR

- إن الهدف من وضع التنظيم الهيكلي لأية منظمة أو مؤسسة أو بنك هو:
- تحديد الصلاحيات بدقة.
- تحديد مستويات المسؤولية في اتخاذ القرار.
- تسهيل عملية وضع نظام معلوماتي داخل المؤسسة والذي يعتبر قاعدة لاتخاذ قرار المؤسسة ويمكن التطرق إلى دراسة الهيكل التنظيمي لوكالة BADR للعامرة من خلال الشكل التالي:

¹ - وثائق مقدمة من طرف مؤسسة التربص في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الشكل رقم (02): يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة بدر بالعامرة



ويمكن التعريف بالمسؤوليات المتعلقة بالهيكل التنظيمي كما يلي:

أولاً: مدير الوكالة

هو أعلى سلطة في الوكالة يهتم بعملية التسيير ويساعده في ذلك المدير المساعد.

ثانياً: الأمانة

تقوم بعدة وظائف منها تقديم البريد واستقباله والقيام بعمليات الحجز الآلي.

ثالثاً: المراقب الأول

يقوم بمراقبة خدمات ما وراء الشباك والذي يتكون من:

OFFICE BACK - 1

وهي مصالح التي لا تكون في اتصال مباشر مع الزبائن وظائفها الاستقبال وتوجيه الزبائن ووظائفها

إدارية الأولى هي مكونة من:

- المكلف بالقرض: وظيفة هذه المصلحة دراسة ملفات القروض وتشخيصها.
- المكلف بالمحفظة: وظيفته هي إجراء العمليات الخاصة بالمحفظة.
- المكلف بالمقاصة: يقومون بالمقاصة بين البنوك والمقاصة الآلية أيضا.
- المكلفين بالتجارة الخارجية: يتكون بكل العمليات ذات صلة بالتجارة الخارجية مثل: التصدير والاستيراد... الخ.
- المكلف بالمحاسبة والمراقبة: وظيفته القيام بكل الحسابات ومتابعة حركتها.
- المكلف بالإيداعات: وظيفته الإشراف على الودائع المقدمة من طرف الزبائن.

رابعاً: المراقب الثاني

يقوم بمراقبة خدمات الشباك والمتكون من:

2- OFFICE FRONT

وهو جزء من الوكالة الذي يكون في اتصال مباشر مع الزبائن وهو يتكون من:

- أ. المصلحة الحرة: وتضم مسؤوليات هي:
 - الموزع الأوتوماتيكي للأوراق النقدية.
 - مراقب الحسابات وحركتها ودفاتر التوفير.
 - الطابق: مهمتها استخراج نسخ من دفاتر التوفير.
- ب. المكلفين بالزبائن: وظائفهم الأساسية التكلف بالزبون والقيام بجميع العمليات المتعلقة بالزبون وذلك عن طريق فتح الحسابات ومتابعتها، التحويلات... الخ.
- ت. أعوان الاستعلام: يؤدون وظيفة الإعلام وهذا خاص إذا كان هناك عملاء جدد.
- ث. أعوان الاستقبال: هم الأشخاص الموجودون عند مدخل الوكالة وظيفتهم الأساسية الاستقبال وتوجيه الزبائن.

الفرع الرابع: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية
الجدول رقم (02): يمثل مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

السنوات	التطور الحاصل
1991	الانخراط في النظام SWIFT لتسهيل عملية التجارة الخارجية.
1992	إنشاء SYBU الذي يساعد على سرعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما يسمى télétraitement تسيير عمليات الصندوق، الفحص، الفحص لحساب العملاء تعميم استخدام الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية خاصة في مجال فتح الاعتمادية المسندة والتي أصبحت معالجتها لا تتعدى 24 سا. إدخال نظام معالجة جديدة على مستوى كل الولايات.
1993	توسيع استخدام الإعلام الآلي ليشمل جميع العمليات البنكية.
1994	بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة السحب الخاص بالبنك CBR.
1996	إدخال نظام المعالجة عن بعد لانجاز جميع العمليات في وقت حقيقي.
1998	بدء العمل ببطاقة السحب بين البنوك CIB.
2000	القيام بتشخيص عام للنشاط المصرفي لإبراز نقاط القوة والضعف وسياسته ووضع تشخيص عام لمصرف باعتماد المعايير العالمية في مجال العمل المصرفي في تعميم نظام الاتصال عن شبكة الإعلام الذي يربط بين مختلف الوكالات وتدعيمه بأنظمة جديدة لإدارة العملية العلمية المصرفية بسرعة.
2001	العمل على زيادة التقليل للمدة في مختلف الخدمات المصرفية اتجاه العملاء وتحقيق مفهوم البنك الجالس حيث كانت وكالة عميروش بالعاصمة أول محطة تجربة والخدمات الرائدة.
2002	تعميم تطبيق البنك الجالس والخدمات المشخصة على مستوى جميع وكالات
2004	الوجيه الامتياز في تقديم الخدمات المصرفية.
2004	تطبيق المقاصة الآلية وتوفير الدورات التكوينية لمكلفين بالعملاء، من أجل الوجيه
2006	الامتياز في تقديم الخدمات المصرفية.
2006	تطوير سير عمل الوكالات التجارية والمؤسسات وهذا لمعرفة الأخطار الاختراقات
2008	الخارجية والداخلية التي تهدد أهداف البنك. طرح منتجات خارجية (القرض العقاري، إيجار الفلاحة، منح القرض أفلاحي). إعداد وإجراء يدوي لمعظم العمليات والأنشطة الخاصة بالبنك. تطبيق نظام E-BANKING عن طريق الانتشار عبر الانترنت وهذا على الرصيد الخاص بالعميل 24/24 سا.

الفرع الخامس: خدمات بنك بدر

عرفت بطاقات الدفع تطورا ملحوظا، خاصة بعد استحداث المقاصة الالكترونية وتعميمها عبر الوكالات البنكية وبنك الجزائر.

أولا: البطاقات البنكية الصادرة عن الوكالة

1- بطاقة CBR:

هي بطاقة وطنية خاصة، صالحة لسحب فقط داخل شبكة الجزائر، وهي تسمح لحاملها بالسحب ما بين البنوك، كما تتيح له جعل النقديّة من ماكينات الصرف الآلي للبنوك.

2- البطاقة البنكية CIB:

تعتبر هذه البطاقة دفع وسحب ما بين البنوك داخل تراب الوطن، يتم التعرف عليها بين البنوك بالشعار CIB وباسم البنك المصدر تتضمن قرص الكتروني يضمن أمن عملية الدفع وعملية التسديد لدى مختلف التجار أو الفنادق والمحلات التجارية... الخ، ونجد في هذه البطاقة نوعين:

أ. البطاقة الكلاسيكية: La Cart Classique

هي بطاقة حديثة، تمتاز باللون الأزرق، لديها رقم سري خاص بالزبون هذه البطاقة تمنح للأجراء سواء أجراء في القطاع الخاص أو القطاع العمومي، يستطيع حامل البطاقة سحب 2 مليون جزائري لا أكثر ويكون ذلك حسب الدخل (دخل العامل) مدتها عامين وبعدها تسترجع البطاقة إلى البنك ليتم تجديد تاريخ صلاحيتها تحت نفس الرقم السري ونفس الشكل فقط المدة تتغير.

ب. البطاقة الذهبية: la carte gold

هي بطاقة الكترونية تسمى gold تتميز بلونها الذهبي عليها الرقم السري خاص بالزبون، وهي بطاقة دفع تمنح لفئة خاصة وهم التجار وكذلك تمنح للمؤسسات التجارية.

بالنسبة للتاجر: تكون بطاقة دفع باسمه يستعملها وقت ما شاء سواء في أيام عمل البنك أو العطل، فقد استعملت خصوصا لتسهيل وتوفير الخدمة أثناء العطل.

أما بالنسبة للمؤسسات التجارية: ستكون البطاقة باسم المسير ويكون هو المسئول عنها ويتحمل كافة المسؤولية.

إضافة إلى ذلك فقد حدد المبلغ المراد سحبه لكلا الطرفين حيث لا يفوق 5 ملايين دينار جزائري، ولا تقتصر العملية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية فقط بل يمكن كذلك استعمالها في جميع البنوك الأخرى، مثلا: BNA.CPA مدتها عامين لها نفس طريقة البطاقة الكلاسيكية من حيث تجديد تاريخ الصلاحية.

3- البدر

تعتبر هذه البطاقة من أحدث مستويات بنك الفلاحة والتنمية الريفية، كان إنتاجها في 2012، عند رؤية مسؤولي البنك لكثير الزبائن وعدم كفاية متطلباتهم والانتظار الطويل للسحب وشكوى العملاء الذي يحملون دفتر التوفير، دعت الحاجة إلى ضرورة القضاء على هذه المشكلة والمساهمة في تحديث هذا الدفتر إلى بطاقة

الالكترونية تسمى ببطاقة التوفير، حيث يستطيع حاملي هذه البطاقة بالسحب أثناء غياب عمل البنك (يومي العطلة) تتميز بلونها الأخضر الفاتح، هي كذلك تمتاز بالرقم السري بالزبون، حيث يستطيع حامل البطاقة سحب 5 ملايين دينار فقط خارج الولاية، أما داخل الولاية فيستطيع سحب أي مبلغ موجود في حسابه.

بالنسبة لدفتر التوفير فهناك نوعان:

أ. دفتر توفير عادي: يكون بفوائد أو بدون فوائد، ويكون هذا الطلب حسب رغبة العميل.

ب. دفتر توفير أشبال: يكون بالفوائد وهو خاص للتأمين على الأطفال، بحيث يسمح لولي الطفل بسحب الفوائد فقط.

الجدول رقم (03): حجم الطلب على البطاقات البنكية من طرف الزبائن

الثلاثي الأول من سنة 2017	الثلاثي الرابع من سنة 2016	الثلاثي الرابع من سنة 2015	الثلاثي الرابع من سنة 2013	الثلاثي الرابع من سنة 2012	
52	12	67	101	47	CBR
00	00	02	00	03	CIB
17	08	31	67	02	TAWFIR
69	40	100	168	52	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على البيانات المقدمة من طرف موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المطلب الثاني: طرق وأدوات جمع المعلومات ومختلف الأسئلة المطروحة

أولاً: أدوات جمع معلومات الدراسة

*المقابلة: تعتبر المقابلة أداة بحثية تشابه كثيرا إلى حد كبير الاستبيان في خطواته ومواصفاته مع فارق واحد هو أنها حوار بين الباحث وصاحب الحالة المراد الحصول على معلومات منه أو تعبيراته عن آرائه واتجاهاته ومشاعره، ويقوم بالمقابلة أشخاص مدربون تدريباً خاصاً لجمع البيانات من الأفراد بشكل مباشر من خلال طرح أسئلة محددة وتفسير الغامض منها ويقوم الباحث أو من ينوب عنه بتسجيل ما دار فيها.

نحن كباحثين قمنا بإجراء المقابلة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة العامرة مع المدير المساعد ولقد جمعنا معلومات ومعطيات هامة تتعلق بالبنوك التجارية و الأوراق المالية، بحيث تمت هذه المقابلة في عدة أيام بالعامرة ولاية عين الدفلى وفي الأخير سجلنا بعض الأسئلة المطروحة والإجابة عليها كانت من طرف المدير المساعد.

ثانيا: عرض أسئلة المقابلة وتحليلها

1- أسئلة المقابلة:

• ماهي العمليات المالية التي يقوم بها البنك الفلاحي؟

ج. العمليات المالية التي يقوم بها البنك الفلاحي هي: القيام بخدمات الاكتتاب والقيام بعملية السمسرة، حفظ الأوراق المالية، تقديم النصح والمشورة، عقد صفقات الأوراق المالية لحساب العملاء، تكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية.

• ما هي أنواع القروض الفلاحية الممنوحة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر العامرة؟

ج. أنواع القروض الممنوحة من قبل وكالة العامرة تصنف إلى عدة تصنيفات هي:

- القروض المسماة: نذكر منها القرض الرفيق، قرض التحدي، القرض الإيجاري الفلاحي.

- القروض الاستعمالية: منها القروض العقارية، القروض الإنتاجية وقروض التعاونيات الفلاحية.

- قروض حسب الآجال: قروض قصيرة الأجل: متوسطة الأجل وطويلة الأجل.

- قروض حسب الضمان: منها قروض غير مضمونة، قروض مضمونة بأصول منقولة وقروض مضمونة بأصول غير منقولة.

• على ماذا تعتمد عملية الاقتراض؟

ج. تعتمد عملية الاقتراض بين الزبون والبنك على ثلاثة أشياء رئيسية هي: الثقة، المدة، الوعد.

* عند تسليم الصك البريدي الأول للمورد، ماذا يرهن الزبون؟

ج. يقوم الزبون بإحضار من عند الموثق وثيقة تعهد بالرهن الحيازي بمعنى أن المعدات التي أخذت سالفًا يتم رهنها.

2- تحليل المقابلة: من خلال إجرائنا للمقابلة مع عينة الدراسة التي أجابت على أسئلتنا، فقد تمت الإجابة على

ما هو مدون أعلاه وقد تم التوصل من خلالها إلى:

التصريح بوجود قروض فلاحية تقوم بتمويل القطاع الفلاحي أي مختلف المشاريع المتعلقة بالقطاع الفلاحي على مستوى مؤسسة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة العامرة، واتضح أن العمليات المالية التي يقوم بها البنك الفلاحي تتمثل في القيام بخدمات الاكتتاب والقيام بعملية السمسرة، حفظ الأوراق المالية، تقديم النصح والمشورة، عقد صفقات الأوراق المالية لحساب العملاء، تكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية، ومن خلال الأسئلة المطروحة تبين لنا أن أنواع القروض الممنوحة من قبل وكالة العامرة تصنف إلى عدة تصنيفات هي: القروض المسماة، القروض الاستعمالية، قروض حسب الآجال وقروض حسب الضمان.

وأعلمنا المؤطر الذي أجرينا معه المقابلة بأن التمويل الفلاحي لا تحكمه قوانين تحميه كغيره من التمويل وذلك راجع لطبيعة العملية الإنتاجية الفلاحية، كما أنه عملية الإقراض لا تتم بصفة عشوائية وإنما تعتمد على ثلاثة عوامل يجب أن تتوفر بين البنك والزبون ألا وهي الثقة، المدة والوعد، بالإضافة إلى أن الزبون يقوم بإحضار من عند الموثق وثيقة تعهد بالرهن الحيازي بمعنى أن المعدات التي أخذت سالفًا يتم رهنها.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل توصلنا إلى أن الجزائر بذلت مجهودات معتبرة في بناء جهازها المصرفي وذلك عن طريق المرور بعدة مراحل لتطوره، بالإضافة إلى إلى هذا نجد أن أن البنوك التجارية تقوم بعدة نشاطات ربحية عن طريق القيام بعدة عمليات لحسابها الخاص ولحساب عملائها ومن بين تلك العمليات تلك المتعلقة بالأوراق المالية.

كما توصلنا إلى أن استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية يلعب دورا هاما في تحقيق تنمية أفضل، ورفع المستويات العالية للدول من خلال جميع الطرق المتاحة للزبائن والتي بفضلها يتم تحويل الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز.

وفي الأخير توصلنا إلى أن العديد من القطاعات داخل الدول استفادت من هذا الاستثمار من بينها القطاع الفلاحي فلاحظنا أنه من المهم أن يكون هناك استثمار داخل هذا القطاع سواء كان ذاتيا أو خارجيا المتمثل في القروض الفلاحية.

قروض بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر بالعامرة لولاية عين الدفلى، تعتبر قطبا يجلب العديد من الزبائن إذ أصبحت شريك ومتعاملا مهما على مستوى الولاية.



خاتمة



خاتمة:

تناول البحث بشقيه النظري والتطبيقي استثمار البنوك التجارية في الأوراق المالية ودورها الأساسي في تمويل الاقتصاد، بحيث أن الاستثمار في الأوراق المالية أصبح أحد أهم مجالات الاستثمار الحديثة التي تستهوي أصحاب الفوائض المالية وتجذبهم نحوها لتعكس على حالة النشاط الاقتصادي بشكل عام، ومن منطلق أن المصارف التجارية تعتبر أحد أهم أصحاب الفوائض المالية ولأهم ركائز النظام المالي، فإن ولوجها عالم الأسواق المالية يضمن توسيع قاعدة التعامل وضح المزيد من الاستثمارات فيها، من خلال ما يمكن أن تقوم به من تقديم لخدمات متعددة الجوانب في مجال التعامل في الأوراق المالية لصالح عملائها بكفاءة وسرعة عالية في التنفيذ وبما يضمن المحافظة على سرية تلك العمليات، وفي ظل تفاعل العملاء مع الخدمات التي تعرضها البنوك استطاعت أن تتموقع بشكل محوري في خارطة الأسواق المالية الحديثة التي صارت تمثل سمة الاقتصاديات المتقدمة، وعلى الرغم من وجود حالة الضعف الهيكلي في دور البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية في الوطن العربي على غرار العديد من الدول النامية، نتيجة لضعف مساهمتها في عمليات سوق الأوراق المالية بشكل عام، إلا أن هناك بعض الحالات التي أثبتت وجودها في هذا الميدان ونحص بالذكر وكالة بدر بالعامرة ولاية عين الدفلى التي تقوم بدور ريادي في مجال الأوراق المالية، وذلك سواء لحساب عملائها من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين أو لحسابه الخاص، وذلك من خلال الوظائف التي يقوم بها كالإسهام في عمليات طرح الأوراق المالية من خلال القيام بالإجراءات التنفيذية لعمليات الاكتتاب وتلقي عروض الشراء وضمان تغطيتها بالتعهد بالاكتتاب في كل ما تبقى من الطرح العام، فضلا عن القيام بإعداد الدراسات وتسويق الأسهم والسندات، كما تنظم عمليات التعامل في الأوراق المالية كشركات وساطة أو سمسة، بالإضافة إلى القيام بإنشاء الصناديق الاستثمارية المختلفة وطرح صكوكها للتداول وإدارة وحفظ الأوراق المالية لعملائها من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين (الأفراد والبنوك والمؤسسات الخاصة والحكومية والهيئات المحلية والأجنبية وصناديق الاستثمار والمعاشات والتأمينات).


نتائج الدراسة:

- تصنف الأوراق المالية المتداولة في سوق الأوراق المالية إلى سندات وأسهم وأوراق مالية هجينة، فالسندات تعتبر أداة دين يقرض المستثمر بموجبها شركة أو حكومة مبلغا من المال مقابل فائدة دورية.
- تعتبر الأوراق المالية في مجال استثمار البنوك التجارية قسم من أقسام سوق رأس المال التي تندرج ضمن السوق المالية.
- للأوراق المالية في مجال استثمار البنوك التجارية عدة وظائف منها ما يتعلق بتمويل الاقتصاد والمؤسسات وخلق السيولة ومنها ما يتعلق أيضا بتحديد السعر المناسب وتسيير المخاطر فضلا عن تقييم حالة الاقتصاد.
- تتميز الأوراق المالية في البنوك التجارية عن بعضها البعض في صفة الكفاءة.

- يؤدي تنشيط الأوراق المالية إلى زيادة كفاءة الجهاز البنكي الأمر الذي يؤدي إلى عملية التنمية الاقتصادية.

توصيات الدراسة:

- في ظل ضعف أو غياب الإطار المؤسسي المتكامل والمتخصص في مجال التعامل في الأوراق المالية في الوطن العربي بشكل عام والذي يعد من أهم أركان قيام الأسواق المالية الناجحة فإنه للبنوك التجارية سد هذا الفراغ من خلال العمل على:
 - تأسيس المؤسسات المالية المتخصصة كصناديق الاستثمار.
 - تولي مهام بنوك الاستثمار لاسيما ما تعلق بتسويق وترويج الإصدارات الجديدة من الأسهم والسندات.
 - إدارة المحافظ المالية سواء لحسابها الخاص من خلال طرح جزء مما بحوزتها من أوراق مالية للبيع واستخدام حصيلتها أو جزء منها في شراء أوراق مالية جديدة.
 - مرافقة المستثمرين لاسيما الصغار منهم وتقديمهم لخدمات الاستشارة الفنية للتقليل من القرارات الخاطئة والمتسرعة من قبلهم.
 - فتح نوافذ لخدمات السوق المالي في كل فروع المصارف التجارية.
 - تنوع الأوراق المالية بإصدارات أخرى في سوق الأوراق المالية.
 - الاهتمام أكثر بالنظام البنكي وتسهيل التعامل معه لأنه الدائم الرئيسي للسوق المالي.
 - نشر الوعي بين أفراد المجتمع من خلال النشريات المنتظمة والأيام الدراسية التي بين أهمية سوق الأوراق المالية ودورها في تطوير الاقتصاد.



قائمة المراجع



أ. الكتب

- احمد محمد غنيم، إدارة البنوك المنصورة، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2007.
- أبي صالح جورج، فريدي باز، بورصة الأوراق المالية وإدارة المحافظ الاستثمارية، اتحاد المصارف العربية، 1993.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 6، الجزائر، 2007.
- النجار حنان إبراهيم، الأصول المالية وقرارات الاستثمار والتمويل، أم القرى للطباعة والنشر، القاهرة، 1988.
- الزبيدي حمزة محمود، الاستثمار في الأوراق المالية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- الحناوي محمد صالح، اساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، ط2، الإسكندرية.
- جعفر الجزائر، البنوك في العالم: أنواعها وكيف تتعامل معها، النفائس، الطبعة الثالثة، منقحة ومزودة، بيروت، 1993.
- جابر محمد صالحن الاستثمار بالأوراق المالية، مدخل التحليل الأساسي والفني للاستثمارات، دار وائل للنشر، عمان، ط 12، 1989.
- حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك، عمان ، دار الكندي للنشر والتوزيع، 2002.
- خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، الطرق المحاسبية الحديثة، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 2000.
- زينب عبد الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية، 2003.
- زيادرمضان، مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 1999.
- سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات وإدارة البنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، 2011.
- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2009.
- صيدي تادرس قريضة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.
- صيدي تادرس، قريضة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية والدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1983.
- ضياء مجيد، البورصتان أسواق الرأس مالية وأدواتها (الأسهم والسندات)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2003.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 06، 2007.
- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، الأزاريطة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007.

- طاهر حيدر حريدان، مبادئ الاستثمار، الدار الجامعية الأردن، 1997.
- عبد الغفار حنفي البديري، البنوك: مدخل إداري ومحاسبي، عمان الوراق للنشر والتوزيع، 2003.
- عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، النقود والمؤسسات المالية، الكرك، مركز يزيد للنشر، الطبعة الثانية، 2006.
- عبد الحق أبو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية، الجزائر، يهاد الدين للنشر والتوزيع، 2000.
- عبد الغفار حنفي، البورصات (الأسهم، صناديق الاستثمار)، الكتب العربي الحدي، الإسكندرية، 1998.
- عبد الغفار حنفي، البورصات والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، ط2، الإسكندرية، 2002.
- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصرن 1999.
- عبد الرزاق شحادة، محاسبية المنشأة المالية منشورات حلب، سوريا، 1997.
- غزلان محمد عزت، اقتصاديات النقود والمصارف، دار النهضة العربية، بيروت، 2002.
- غنيم حسين عطا، بورصة الأوراق المالية، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، بيروت، 1994.
- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
- محمد عبد العزيز عجيبة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك الاقتصادية الدولية، بيروتن دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بدون سنة نشر.
- مروان محمد أبو عربي، الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية والتقليدية، عمان، دار نسيم للنشر والتوزيع، 2006.
- محمد خليلي بر علي، علي حافظ منصور، مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك، مكتبة نهضة الشرق، لبنان، 1990.
- محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك الأزريرية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.
- محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، لبنان، 1998.
- مايكل بكت، سلسلة كتاب المرشد، كيف تستثمر أموالك في الأسهم والسندات، ترجمة جورج جورجي، المؤسسة العربية، للدراسات والنشر، بيروت، 1992.
- مختار بهلول، كيف تستثمر أموالك في الأسهم والسندات، المكتبة المصرية الحديثة، ط2. القاهرة، 1992.
- مكاوي نادية أبو فخر، اتجاه معاصر في إدارة المنشآت المالية، منهج شامل، الدار الجامعية المتوسطة، القاهرة، 2001.
- محمد سويلم، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، دار الأرقم للطباعة والنشر، القاهرة، 1983.
- محمد ألينا، اسواق النقد والمال، الأسس النظرية والعلمية، دار زهراء الشرق، بيروت، 1995.
- مصطفى رشدي شيحة، زينب حسن عوض اللهن الاقتصاد والبنوك وبورصات الأوراق المالية، المطبعة الحديثة، القاهرة، 1993.

- نوال بدر الدين، رؤوف عبد الله، القروض البنكية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003.
- ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 1995.
- ب. الأطروحات والمذكرات**
- الأطروحات
 - المذكرات
- إسماعيل هاشم، مذكرات النقد والبنوك، بيروت، دار النهضة العربية، 1999.
- محمد شريف إيمان، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع نقود مالية وبنوك، المركز الجامعي، البويرة، 2009/2008.
- رسائل الماجستير
- بوزعرور عمار، الجهاز المصرفي الجزائري من منظور الإصلاحات الاقتصادية الكلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1998.
- شاد تو، تحديث وسائل الفقه وانعكاساته على النشاط البنكي في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2006.
- ليندة شامبيي، المصارف والأعمال المصرفية في الجزائر، رسالة ماجستير، معهد الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 2002.
- ت. المجلات والمقالات**
- المجلات
- جمال أبو العجايز، السندات، مجلة البنوك في الأردن، ع 9، أبريل، 1994.
- ميخائيل حنانيا، القاموس الاقتصادي: BONDS في بحر المعاني الاقتصادية والمصطلحات، مجلة البنوك في الأردن، ع 29 جوان، جويلية، 1992.
- موسى بن منصور، سهام مانع، خدمات البنوك التجارية في مجال الأوراق المالية، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، العدد 01، المجلد 22، 2020.
- ث. الوثائق والمقابلات**
- الوثائق:
- وثائق مقدمة من طرف مشرف التربص في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- المقابلات:
- مساعد المدير لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالعامرة
- ج. المواد والقوانين**
- المواد
- المادة 93 من قانون النقد والعرض، الجريدة الرسمية الجزائرية، ع16، 1990.

• القوانين

- قانون 10/90 المؤرخ في 14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض.

ح. الجرائد:

- الجريدة الرسمية، ع12، بتاريخ 18/12/1962.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1- behalima ammour, pratique des technique bancaires. dahleb. Alger. 1997.

2- j.c.george , jouey et gagnez en bourse lattes. paris. 1998.

3- Beadoi contrat de gestion de porte feuille de valeurs mobiliers. Québec. 1994.

ثالثا: مراجع الكترونية

- مشرف نادي البنوك والشركات المالية -Nizar- مفهوم البنك التجاري وأعماله وأقسامه

- www.ppoecoomic.com في 02-01-2011.

- من طرف إيمان، بنك تجاري، <http://ld-batna.hoxx.com>

